علماء ومفكرون معاصرون
لمحات من حياتهم، وتعريف بمؤلفاتهم
٢٩

عبد الله بن الصديق الغماري

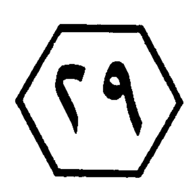
الحافظ الناقد

١٣٢٨ - ١٤١٣هـ = ١٩١٠ - ١٩٩٣م

تأليف
الدكتور فاروق حمادة



علماء ومفكرون معاصرون
لمحات من حياتهم، وتعريف بمؤلفاتهم





عبد الله بن الصديق الغماري

الحافظ الناقد

١٣٢٨ - ١٤١٣هـ = ١٩١٠ - ١٩٩٣م

تأليف
الدكتور فاروق حمادة

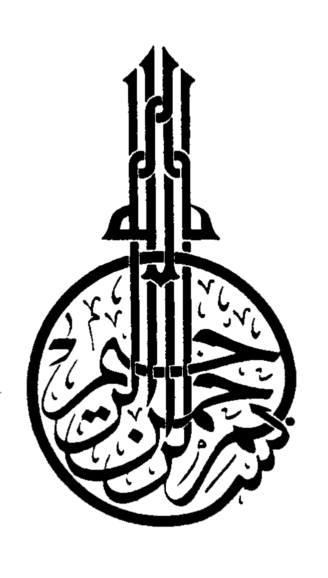


دمشق

الطبعة الأولى
١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م

تُطلب جميع كتبنا من :
دار القلم - دمشق : ص.ب : ٤٥٢٣ - ت : ٢٢٢٩١٧٧
الدار الشامية - بيروت - ت : ٦٥٣٦٥٥ / ٦٥٣٦٦٦
ص.ب : ٦٥٠١ / ١١٣

توزع جميع كتبنا في السعودية عن طريق
دار البشير - جدة : ٢١٤٦١ - ص.ب : ٢٨٩٥
ت : ٦٦٠٨٩٠٤ / ٦٦٥٧٦٢١



بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

الحمد لله حمد الشاكرين الذاكرين، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين، محمد بن عبد الله، وعلى آله الطيبين، وصحابته الغرِّ الميامين، ومن اهتدى بهديهم إلى يوم الدين.

أما بعد: فإن السيد **عبد الله بن محمد بن الصديق الغماري**، من الأعلام البارزين، الذين أثَّروا في مسيرة العلوم الإسلامية في عصرنا هذا تأثيراً بالغاً، مدة خمسين عاماً أو يزيد، بآرائه الشجاعة، وفتاواه المحكمة، وكتبه المفيدة، ودروسه القيِّمة، وخطبه المنتقاة الرصينة، فكوَّن بذلك تياراً فكرياً واسعاً في أرجاء العالم من أندونيسية شرقاً، إلى أمريكة غرباً، ولقد كانت حياة هذا الإمام مقصورة على العلم الشرعي، وبثِّه في الصدور والسطور، وجهاداً متواصلاً للذبِّ عن حمى الشريعة الغرَّاء، ورداً للعوادي عنها في العشايا والبكور، دفعاً لما يبديه أهل الحقد والضلالة والجهالة والقصور، فلم تكن تأخذه في الدفاع عنها لومة لائم، ولم يكن ليثنيه عن قول الحق الذي يراه سطوة آثم أو ظالم.

لقد تقلَّب في أرجاء المغرب طالباً، ثم ارتحل إلى مصر، فرسخ حتى صار حَبْراً شامخاً، ومثابة للعلماء وطلاب العلم، ومناراً للحديث والسنَّة عالياً، ثم انقلب إلى المغرب إماماً ناصحاً، ومعلماً هادياً، ومرجعاً مكيناً، تطير أفكاره في الأرجاء كل مطار، وتتسابق إليه العلماء في الأنحاء والأقطار، فكانت حياته المديدة ـ أعلى الله مقامه ـ مَعْلماً من معالم الدين، وسجلاً حافلاً سجَّل فيه ما تعرضت له الشريعة الإسلامية من مواقف المؤيِّدين، وشبهات المعارضين، والمتسللين والمعتدين الآثمين، وإن أفكاره وكتبه كانت ولا تزال غضَّة طرية في الأجيال سارية، وفي حلقات الدروس حاضرة مؤثرة.

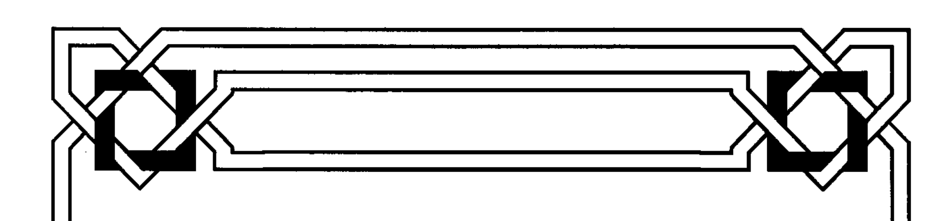
إن دراسة هذا العَلَم الغيور الناصح، ومعرفة مسيرته، وجهده وجهاده، وأمثاله من العلماء، حقٌّ على الأمة، لتعرف علماءها ورجالاتها، وقد أخذت دار القلم على نفسها التعريف بهم، وبيان أفكارهم وآثارهم، وقد ألحَّ عليَّ الأخ الأستاذ محمد علي دولة أن أكتب عن السيد عبد الله ضمن السلسلة المخصصة لذلك، فأجبتُه راجياً من الله تعالى أن أكون قد استطعت تبيان جانب من شخصيته العلمية، وطرف من سيرته المرضيَّة، إذ عرفته عن قُرب مدة عشرين عاماً ويزيد، وقرأت له قبل ذلك ما صدر له من كتب.

وقد جعلتُ هذا الكتاب في فقرات متتابعة، بدأتها بالمولد والمنتمى، ثم مدارج طفولته ومسالكه الأولى، ثم رحلته إلى القاهرة، وبُعدها العلمي، ثم معاركه الفكرية، ثم بعض محنه التي تعرض لها، ثم تلامذته، ثم رجوعه إلى المغرب وعيشه، ووفاته، ثم مؤلفاته، وختمت هذا البحث بأسانيده إلى الكتب السبعة وصورة إجازته لي. راجياً من الله تعالى أن يتقبَّل هذا العمل، ويجعل ثوابه في صحيفته، فبفضله بعدَ الله كان هذا البحث، ومن علمه المتميِّز استوى قائماً هذا الكتاب، كما أسأله تعالى أن يسبغ على عملنا هذا وغيره سوابغ القبول، أجده بين يدي يوم الدين، يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين.

في سلخ ربيع الأول ١٤٢٥هـ
٢٠/ ٥/ ٢٠٠٤م

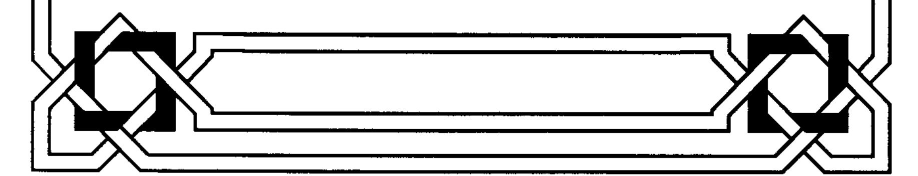
في ٢٤ حي القدس بالقنيطرة
من مدن المغرب الأقصى

وكتبه
الدكتور فاروق حمادة



الفصل الأول

لمحات من حياته





الفصل الأول

لمحات من حياته

١ ـ النسب والولادة:

ينتمي السيد عبد الله بن الصِّدِّيق إلى العِترة النبوية الشريفة، والسلالة المُصْطفوية المنيفة فهو:

أبو الفضل السيد عبد الله بن السيد محمد بن السيد الصديق بن أحمد بن محمد بن القاسم بن محمد بن محمد ـ مرتين ـ بن عبد المؤمن بن علي بن الحسن بن محمد بن عبد الله بن أحمد بن عبد الله بن عيسى بن سعيد بن مسعود ابن الفضيل بن علي بن عمر بن العربي بن علاَّل بن موسى بن أحمد بن داود بن إدريس بن إدريس بن عبد الله الكامل بن الحسن المثنى بن الحسن السبط بن علي وفاطمة الزهراء، بنت مولانا رسول الله ﷺ.

قال: هذا هو نسبنا المعروف الشائع بين أفراد عائلتنا بغُمارة، وغيرها[١].

قال أخوه السيد أحمد[٢]: أما النسب فهو ثابت محقق بطريق الشهادة والاستفاضة والتواتر بين الناس في الشهائد، ورسوم الأنكحة والبيوعات والهبات على ضرائح الأسلاف، وغير ذلك من التقاييد والتعاريف من أواخر القرن العاشر إلى هذا العصر، وكذلك في ظهائر الملوك الآمرة بتعظيم الأسلاف واحترامهم، ورفع التكاليف اللازمة لغيرهم عنهم من دولة الشرفاء السعديين،

---

(١) انظر كتاب سبيل التوفيق، ص١٠؛ وبدع التفاسير، ص١٦٣.

(٢) انظر كتاب: التصور والتصديق بأخبار الشيخ محمد بن الصديق، ص٤ ـ ٥.

ودولة الشرفاء العلويين الحاضرين، إلى دولة السلطان عبد العزيز المؤرِّخ ظهير بذلك سنة اثنتي عشرة وثلاثمئة وألف، ومن بينها ظهير السلطان مولاي إسماعيل[1] الذي بحث في دولته عن الأشراف، وحقق أنسابهم، بالطريق الشرعي، فكان لا يصدر ظهيراً بإقرار النسب، إلا بعد ثبوت ذلك عنده.

وأما أمه، فهي فاطمة الزهراء بنت السيد عبد الحفيظ بن عجيبة بن السيد أحمد بن عجيبة ابن الإمام العلاَّمة الصوفي سيدي أحمد بن محمد بن المهدي ابن عجيبة الحسني، صاحب المؤلفات الشهيرة المتوفى سنة (١٢٢٤هـ)، وتوفيت والدته شهيدة بالنفاس، ليلة القدر سنة (١٣٤١هـ)، وهي دون الأربعين من عمرها، وفي سنة (١٣٥٤هـ) نُقلت إلى جانب والده، فَوُجدت في قبرها سليمة كأنها دُفنت تلك الساعة، والحاضرون على ذلك أكثر من عشرين نفساً.

فهو شريف النسب من جهة الأب والأم.

ولد رحمه الله تعالى، آخر يوم من جمادى الآخرة، أو غرة رجب شهر سنة (١٣٢٨هـ) بمدينة طنجة.

وقد ترجم أخوه السيد أحمد لوالده السيد محمد بن الصِّدِّيق، ولأسلافه في كتابه المسمَّى (سبحة العقيق بذكر مناقب الشيخ محمد بن الصِّدِّيق).

وكان والدهما السيد محمد بن الصديق، من الهداة الربانيين، والعلماء العاملين[2]، وسبب استقراره بطنجة، أنه لما خطب بنتَ خاله السيد عبد الحفيظ ابن عجيبة، وكان مقيماً بطنجة شرط عليه الإقامة بها، فوافقه، وتحوَّل إليها،

---

(١) المولى إسماعيل بن محمد الشريف (١٠٥٦ ـ ١١٣٩هـ = ١٦٤٥ ـ ١٧٢٧م).

(٢) توفي رحمه الله سنة ١٣٥٤هـ، وترجم له جماعة من العلماء منهم: أبو حامد العربي بوعياد الطنجي، في كتابه: (نسمات وادي العقيق)، والفقيه المؤرِّخ أبو عبد الله محمد بن العياشي سكيرج في كتابه: (نبذة التحقيق)، والأديب الصوفي أبو عبد الله، محمد بن الأزرق الفاسي الزياتي في كتابه: (حادي الرفيق)، انظر: (التصور والتصديق)، ص٣.

وبنى بها زاوية كبيرة، وبدأ يُدرِّس فيها العلوم العربية والشرعية، وأقام للعلم والتصوف سوقاً رائجة، وتخرَّج به علماء وصلحاء.

وحجَّ السيد محمد بن الصديق سنة (١٣٢٩هـ) وحمل معه عائلته للحج، ومن جملتهم السيد عبد الله، وكلَّف أحد مريديه أن يفعل بالسيد عبد الله شعائر الحج، وذلك طبقاً لما صحَّ في السنَّة النبوية.

وأصل إقامة عائلتهم بقبيلة بني منصور، من قبائل غُمارة ـ بضم الغين ـ في قرية تُجكان، وهناك زاويتهم وضواريح أجدادهم، وكان قدوم أحد أجدادهم من الأندلس في أواخر القرن الخامس الهجري، ونزل بأحواز تلمسان، ونشأ بها عقبه.

ثم انتقل عبد المؤمن الصغير إلى غُمارة أواسط القرن العاشر، ونزل بالموضع المسمى تجكان، واشتهر هناك بالصلاح والعبادة والكرامات، واستقر بها إلى أن مات، وترك عقبه بها إلى اليوم.

٢ ـ مدارج الطفولة ومسالكه الأولى:

ترعرع السيد عبد الله في بيت العلم والصلاح بين يدي والده العالم المربي، فلمَّا بلغ من العمر خمس سنين أُدخل الكُتَّاب القرآني، فحفظ القرآن الكريم حفظاً متقناً برواية ورش ـ وهي السائدة في المغرب ـ وأتقن الرسم القرآني إتقاناً شديداً، وحفظ في ذلك معظم منظومة الخرَّاز المسماة: (مورد الظمآن).

ثم شرع في حفظ بعض المتون، فحفظ (متن الأربعين النووية) و(الآجرُّومية) في النحو، وقسطاً كبيراً من (ألفية ابن مالك) النحوية، وقطعة من (بلوغ المرام من أدلة الأحكام) لابن حجر، وقطعة من (مختصر الشيخ خليل بن إسحاق) في فقه المالكية.

ثم أمره والده بالسفر إلى فاس، إلى القرويين حاضرة العلم بالمغرب

الأقصى، وكانت الدراسة فيه على طريقة التحلُّق حول الشيخ وهو يلقي درسه، ولكل شيخ مكان محدد أو سارية معروفة، يدرس فيها العلم الذي مهر فيه، فبقي نحواً من ستة أشهر، ثم عاد إلى طنجة، ثم كرَّ راجعاً إلى فاس، فدرس هناك:

في النحو شرح ألفية ابن مالك بشرح ابن عقيل وحاشية السجاعي، وبشرح المكودي، ومعه حاشية ابن الحاج.

وفي الفقه: درس مختصر الشيخ خليل بشرح الخرشي، وقطعة من شرح الزرقاني عليه، ومن باب الإجارة إلى آخره بشرح الدردير.

ومن السنَّة: صحيح البخاري بشرح القسطلاني، وحاشية الشنواني على مختصر ابن أبي جمرة لصحيح البخاري.

ومن التفسير: تفسير الجلالين بحاشية الصاوي.

ومن علم الأصول: جمع الجوامع بشرح المحلي، والمقولات العشر، والتوحيد لابن عاشر.

وفي علم المنطق: شرح القويسني على السلم، ورسالة في الوضع وغير ذلك.

وقد قرأ هذه العلوم المتنوعة التي كانت تدرس في القرويين على كبار علمائها مثل: العلاَّمة سيدي الحبيب المهاجي، والعلاَّمة مولاي أحمد القادري، والعلاَّمة الشيخ محمد الصنهاجي، والفقيه أبي الثناء الصنهاجي، والعلاَّمة مولاي أحمد بن الجيلاني شيخ الجماعة، وشيخ الجماعة بعده مولاي عبد الله الفضيلي، ومولاي عبد الرحمن بن القرشي، والعلاَّمة الشيخ محمد بن الحاج، والعلاَّمة الحسين العراقي، والعلاَّمة عبد الحي الكتاني، والعلاَّمة العباس البنّاني، والعلاَّمة إدريس المراكشي، وانتفع كثيراً بالعلاَّمة المحدِّث سيدي محمد بن جعفر الكتاني بعد أن رجع من الشام.

ثم غادر مدينة فاس عائداً إلى طنجة مثابراً على العلم مُصغياً إلى دروس والده، فحضر دروسه العامة والخاصة في الحديث والفقه وغيره، وكان يرشده إلى مظانّ المعرفة والعلم، ويبين له قيمة الكتب والمؤلفات، وأشار عليه بالتصنيف والتأليف، والتدريس للطلبة إلى جانب مثابرته على الحفظ والاطلاع. فدرَّس لبعض نُجباء الطلبة المقدمة الآجرومية في النحو، ورسالة ابن أبي زيد القيرواني بشرح أبي الحسن في الفقه.

وبدأ يختصر كتاب (إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول) للشوكاني. وكتب شرحاً على الآجرومية يُعتبر أكبر شرح وأكثره فوائد، قال: بعد أن راجعت من شروحها وحواشيها ما ينيف على العشرين. ما بين مخطوط ومطبوع، ثم عرضه على والده، فأصلح له فيه مواضع بخطه وأقرَّه، وسمَّاه له أخوه السيد أحمد: (تشييد المباني لتوضيح ما حَوَته المقدمة الآجرومية من الحقائق والمعاني).

وقال رحمه الله[1]: وقرأت في كتب النحو كثيراً.

وقال[2]: ولازمت مطالعة (مقامات الحريري) كثيراً حتى كدت أحفظها، وفهمت ما فيها من أنواع البلاغة، وأفادتني كثيراً في هذا المجال.

وكان إذا جاء والدَه استفتاءٌ من أيِّ جهة من جهات المغرب يدعوه، ويُملي عليه الفتوى، ويكتبها ثم يمضيها، وتارةً يأمر السيد عبد الله بأن يمضيها باسمه.

وكان يزور والده كل صباح في المكتبة أو في البيت الذي يجلس فيه، فإن تأخر يوماً بعث إليه وسأله عن سبب تأخُّره، ويقول رحمه الله[3]: وكنت أناقشه

---

(١) بدع التفاسير، ص١٦١.
(٢) سبيل التوفيق، ص٢٣.
(٣) المصدر السابق، ص٢٢.

كثيراً، وأُلِحُّ في مناقشته فيتَّسع صدره ولا يضيق بي، وبالجملة استفدت كثيراً من إفاداته وإرشاداته وتوجيهاته، رضي الله عنه، وجزاه عني أفضل ما جزى والداً عن ولده.

وكان والده ينوِّه بفضله وعلمه بين أصدقائه، ويصفه بحُسن الفهم، وجودة المعرفة، وكان السيد عبد الله يطلب منه الإذن بالسفر إلى مصر فيجيبه: ستذهب إلى مصر إن شاء الله، ولكني أحبك أن تذهب عالماً يحتاج إليك علماء الأزهر، قال السيد عبد الله[1]: «وكنت أظنُّ أنه يقول ذلك على سبيل التصبير والتشجيع، وظهر فيما بعد أنه كان يقول الحقيقة، فقد احتاج إليَّ علماء الأزهر...».

ولقَّنه والده وِردَ الطريقة الشاذلية، كما تلقَّن هو من قبلُ، وقال له مرةً في بعض خطاباته: أنت فقيه محدِّث صوفي.

وإذا علمنا أن حياة والده كانت وقفاً لتربية السالكين، وتهذيب المقبلين، ووعظ الغافلين، والجهر بالأذكار والأوراد صباح مساء في رحاب الزاوية التي ابتناها، إلى جانب حلقات العلم والدرس لعلوم اللغة والشريعة المتعاقبة فيها، ولكلٍّ يوم درس معين، وكتاب معين في علم محدد من علوم اللغة، والسنَّة والتفسير والفقه، والسيرة والتصوُّف والمنطق، علمنا مدى رسوخ السيد عبد الله في العلم والسلوك وهو في ريعان شبابه ومقتبل عمره.

٣ ـ الرحلة إلى القاهرة وبُعْدُها العلمي:

وكانت نفسه الطُّلَعَة تتوق بلهف وشغف إلى رحاب الأزهر الشريف، وعلمائه الكبار، وحلقاته المتنوعة، وأعلامه الراسخين، وحلقاته الكثيرة من الطلاب المقيمين والواردين، فحقق الله له ذلك صحبة شقيقيه الأكبر السيد أحمد، والأصغر السيد الزمزمي في شعبان سنة (١٣٤٩هـ)، يقول: وقبل

---

(١) المصدر السابق، ص٢٣.

الذهاب إلى الميناء، طلعت الدور الفوقي ـ أي العلوي ـ حيث يجلس مولانا الإمام الوالد رضي الله عنه، فلقنني وِرْد الشاذلية، وأوصاني بالاستقامة، ولزوم الجادة، فقبَّلت يده، ورجلَيْه وانصرفت، وكان قبل ذلك قد حدثني عن الأزهر وعن مصر بوجه عام، وأمرني بتعلم التجويد، وعلم التوقيت.

ووصل الإسكندرية أواخر شعبان (١٣٤٩هـ)، وزار معهد الإسكندرية الديني التابع للأزهر، وكان شيخه الشيخ عبد المجيد اللبَّان واستجازه فأجازه.

ثم وصل القاهرة مع أخويه في الأسبوع الأول من شهر رمضان، وبعد انصرام الشهر وإجازة العيد، التحق بالأزهر في القسم العالي، فدرس على عدد من شيوخ الأزهر وعلمائه، في الفقه والأصول والمنطق، وفقه الشافعية وغيرها، واستجاز بعضهم فأجازوه.

وتابع دروسه ودَأَبه في الأزهر، فشجَّعه زملاؤه الطلبة الذين عرفوه على التقدم لامتحان شهادة العالمية الخاصة بالغرباء عن مصر، وكان الامتحان في هذه الشهادة، في اثني عشر علماً، وهي: الأصول، والمعاني، والبيان، والبديع، والنحو، والصَّرف، والتوحيد، والمنطق، والحديث، والمصطلح، والفقه، والتفسير، وتقدَّم للامتحان سنة (١٣٥٠هـ) ونجح في شهادته.

ثم بعد ذلك نال شهادة العالمية الأزهرية، وكان الامتحان في العلوم السابقة، ويضاف إليها: علم الوضع، وعلم العَروض والقوافي، وعلم الأخلاق أي التصوف، فبلغت جملة العلوم خمسة عشر علماً. يقول رحمه الله تعالى: وكان رئيس اللجنة التي اختبرتني: الشيخ محمد زغلول شيخ معهد الزقازيق، وكان من جملة أعضاء اللجنة: الشيخ عبد المتعال الصعيدي، وعندما دخلت على اللجنة وسلمت عليهم، قال لي الشيخ الصعيدي: كيف حالك يا فلان؟ فقال رئيس اللجنة: إذن بينكما معرفة؟ فأجابه: لا أعرفه، لأنه سُنِّيٌّ وأنا ملحد، فتشاءمت من هذه العبارة، لأنه كان قبل ذلك بأيام، كتب مقالاً، أجاز فيه التصوير ورددنا عليه، فظننت أنه سيكون ضدنا في الامتحان،

ولكنه ـ والحق يقال ـ كان كريماً في المعاملة . . .

ولما تم الامتحان، وأردت القيام للانصراف، قال لي رئيس اللجنة: مبروك يا علاَّمة. وظننت أنه قال لي هذه العبارة تهكُّماً، ولكنه قابلَ صديقه الشيخ عبد السلام غنيم وأخبره بنجاحي بتفوُّق، ونشر خبر نجاحي بجريدة الأهرام، وصادف أني كنت في زيارة الشيخ محمود شلتوت في بيته ومعه جماعة من العلماء، لأنه كان وكيلاً لكلية الشريعة، ودخل أحدُ الزائرين فهنأني، فقال له الشيخ شلتوت: عَلاَمَ تهنئه؟ فقال: لأنه نال شهادة العالمية الأزهرية، فقال له الشيخ شلتوت: نحن نهنئ الشهادة الأزهرية بأخذ الشيخ عبد الله لها الذي جاء من بلاده عالماً.

وبدأ نجمه العلمي يسطع، والأزهريون من العلماء والطلاب يتعرفون إليه ويتردد اسمه على مسامعهم، وبدأ يكتب المقالات العلمية التي تطبعها الصبغة الحديثية في (مجلة الإسلام) وكان لها ذيوع وشيوع في البلاد الإسلامية، ونالت أبحاثه الحديثية القبول والثناء، واستمرت كتابته فيها عشر سنوات.

وبدأ يساهم في كتابة المقالات في عدد من المجلات منها: (هدي الإسلام)، ومجلة (الإرشاد) ـ وكان يُصدرها الخطباء وأئمة المساجد بمصر ـ ومجلة (الرابطة الإسلامية)، ومجلة (الشرق العربي)، ومجلة (نشر الفضائل والآداب الإسلامية)، ومجلة (الوسيلة)، ومجلة (المسلم)، وهي مجلة (العشيرة المحمدية).

قال رحمه الله: وما من مجلة دينية، إلا وكتبت فيها مقالاً، أو مقالين أو أكثر، وكانت صلتي حسنة بالجماعة الإسلامية، فجماعة الإخوان المسلمين لي صداقة متينة مع رئيسها الأستاذ حسن البنا، ووالده الأستاذ أحمد عبد الرحمن صاحب ترتيب المسند، وكان بيننا تواصل وتزاور[١].

---

(١) قلت: وقد استجاز الشيخ أحمد عبد الرحمن البنا، السيد أحمد بن الصديق، =

وبدأت محاضراته العامة في النوادي والجمعيات، ومنها: جمعية الهداية الإسلامية التي يرأسها الشيخ محمد الخضر الحسين، وجمعية العشيرة المحمدية، وكان عضواً ومفتياً في مجلتها. وجمعية نشر الفضائل والآداب الإسلامية، وجمعية الرابطة الإسلامية، وجماعة السيدات المسلمات، وكانت السيدة زينب الغزالي أنشأت جمعية نسائية، وكان يلقي درساً أسبوعياً فيها. إلى جانب جمعيات أخرى في القاهرة.

وبدأ الطلبة يقصدونه لتلقي الدروس عنه، وخاصة العلوم التي يتقدمون فيها للامتحان، فدرَّس لهم شرح المكودي لألفية ابن مالك، وكان ذلك لأول مرة يدرس في الأزهر. وجمع الجوامع بشرح المحلي، وسُلَّم الوصول إلى علم الأصول لابن أبي حجاب، وهو مختصر جمع الجوامع، والجوهر المكنون في علم البلاغة، والسلَّم بشرح البناني في علم المنطق . . .

وكان الطلبة الذي يتحلقون حول السيد عبد الله، من شتى البلاد الإسلامية، من مصر وأندونيسية والهند، وتركية، ويوغوسلافية، وررومانية، والشام، والحجاز، واليمن، وألبانية، والحبشة، والصومال، والسودان، وشمال إفريقية. ويقول رحمه الله: وجميع من ذاكرت لهم نجحوا، وتولوا المناصب الكبيرة، وكان الطالب إذا تخرج وسافر إلى بلده يوصي إخوانه القادمين إلى مصر بالحضور على السيد عبد الله.

وتوطَّدت العلاقة بينه وبين كبار علماء مصر والقاطنين فيها، ومنهم: العلاَّمة المطَّلع الشيخ **محمد زاهد الكوثري**، والعلاَّمة الشيخ **يوسُف الدجوي**، والشيخ **محمود شلتوت**، وكانت بينهما الردود، ولكنه كان يحترم السيد

= وأثبت إجازته بالمسند للإمام أحمد في صدر ترتيبه النافع القيِّم الذي سماه: (الفتح الرباني ترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني)، مع شرحه (بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني): ١/ ٣١ـ٣٢.

عبد الله ويُجلُّه، وقال له أول مرة رآه بدعوة منه في كلية الشريعة، إثر رده عليه بشأن نزول عيسى عليه السلام: كنت أظنك شيخاً كبيراً، لكنك شاب، فقال له السيد عبد الله: أنا كما يقول المثل العربي: «تَسْمَعُ بالمُعَيْديِّ خيرٌ من أن تراه»، قال: لا أقصد هذا، وإنما أقصد أن سنَّك دون مقالاتك التي تدل على علم كبير، واطِّلاع واسع لا يتأتيان إلا من رجل تقدمت به السنُّ، مع طول الدراسة، وكانت سنُّه آنئذ ثلاثاً وثلاثين سنة، فقال السيد عبد الله: هذا من فضل الله عليَّ. ومنهم العلاَّمة الشيخ السيد **محمد الخضر حسين** التونسي، وكان يزور السيد عبد الله في بيته، يرجع إليه في معرفة أحاديث يحتاج إليها في موضوعات يكتبها. ومنهم العلاَّمة الشيخ **محمد بخيت المطيعي** مفتي الديار المصرية، وشيخ علمائها، وقد حضر عليه السيد عبد الله دروساً في الفقه الحنفي والتفسير وأجازه، وكان بينهما تزاور، وكان السيد عبد الله شديد الإعجاب به، كثير الثناء على علمه الغزير، وخلقه الرفيع، ومنهم مسند الديار المصرية السيد **أحمد رافع الطهطاوي**، وأجاز للسيد عبد الله بما حواه ثبته: (المسعى الحميد إلى بيان وتحرير الأسانيد)، قال السيد عبد الله: وهو كتاب نفيس: نبَّه فيه على أوهام وقعت في كثير من الأثبات، خصوصاً (فهرس الفهارس) للشيخ عبد الحي الكتاني. ومنهم الشيخ العلاَّمة **عبد المجيد اللبان**، الذي أصبح عميداً لكلية أصول الدين، وجهد أن يعيِّن السيد عبد الله مدرِّساً للحديث عنده في الكلية، لكن الشيخ المراغي شيخ الأزهر إذ ذاك كان شديد المعارضة لذلك.

وفي القاهرة اتَّسعت دائرة السيد عبد الله أخذاً وعطاءً، واتصل بالعالم الإسلامي وغيره بأوسع معاني الاتصال تلقياً وأداء، واستجاز علماء الأمة الذين قدَّروه حق قدره، وعرفوا نبوغه وفضله، فأجازوه بأسانيدهم العوالي وأثباتهم النفيسة الغوالي، وهؤلاء الذين أجازوه كان إسناد الأمة الإسلامية إلى رسول الله ﷺ يدور عليهم، فإضافة إلى الذين تقدَّموا كالسيد أحمد أخيه، والسيد أحمد رافع الطهطاوي مسند الديار المصرية، والعلاَّمة المحدث الشيخ محمد زاهد الكوثري، والعلاَّمة محمد الخضر حسين التونسي، فقد أخذ عن: العلاَّمة الشيخ

محمد دويدار الكفراوي التلاوي الشافعي، وزاره السيد عبد الله في منزله (بتلا) من أعمال المنوفية بمصر، وسمع منه حديث الأولية، وناوله (**ثبت الشبراوي**)، والعلاَّمة الفقيه الأصولي الشيخ **الطاهر ابن عاشور التونسي**، والعلاَّمة **عبد الباقي الأنصاري اللكنوي ثم المدني**، ومحدِّث الحرمين **عمر بن حمدان المحرسي التونسي**، والعلاَّمة المؤرِّخ الشيخ **عبد الواسع بن يحيى الواسعي اليمني**، والعلاَّمة الفقيه **مُحسن بن ناصر باحربة الحضرمي**، والعلاَّمة الفقيه المسند **عبد القادر بن توفيق الشلبي الطرابلسي المدني الحنفي**، والعلاَّمة الفقيه **محمد بن محمد الحلبي المصري الشافعي**، والعلاَّمة الشيخ **محمد إمام بن إبراهيم السقا**، والعلاَّمة شيخ دار الحديث بدمشق **بدر الدين محمد بن يوسف البيباني الحسني المراكشي ثم الدمشقي**، والعلاَّمة المؤرِّخ المسند **محمد راغب الطباخ الحلبي**، العلاَّمة الشيخ **طه بن يوسف الشعبيني المصري**، والعلاَّمة **أحمد بن محمد الدلبشاني الموصلي الحنفي**، والعلاَّمة المسند **المؤرِّخ محمد بن محمد بن زبارة الحسني**، والمسندة **أم البنين آمنة بنت عبد الجليل بن سليم الدرا الدمشقية**. في أعلام آخرين من المغرب والمشرق، ذكرهم مع شيوخهم وطرق روايتهم الدكتور محمود سعيد ممدوح في: (ارتشاف الرحيق من أسانيد عبد الله الصديق)، وهو مطبوع مع (ثبت العلاَّمة عبد الله الشبراوي) الذي ناوله للسيد عبد الله شيخه محمد دويدار كما تقدَّم. وبهذا أصبح إسناد السيد عبد الله من أجمع الأسانيد وأعلاها اتصالاً بالجناب النبوي الشريف، في عصرنا الحاضر.

وعرفاناً بهذا، فقد غدا السيد عبد الله قبلة أنظار الراغبين في الإسناد والاتصال، يسعون إليه ويلتمسون ذلك منه، من كلِّ البلاد والجهات.

٤ ـ معاركه الفكرية:

لقد كانت الفترة التي عاشها السيد عبد الله بن الصديق في مصر فترة موَّارة بالأفكار، من قومية، ورأسمالية، واشتراكية، وغيرها، وكانت حرباً ضروساً على الدين ومبادئه، وأسسه، بدءاً من القرآن الكريم وعقائده، والسنَّة

ومفاهيمها، والفقه ومذاهبه[1].

وكان السيد عبد الله حاضراً في قلب هذه المعركة، ثابتاً موقناً لم يُجار زائغاً، ولم يمل إلى تيار برغَبٍ، وقد كان ذلك الترغيب، ولا رَهَبٍ وقد كان ذلك الترهيب، وكانت معاركه مع الصغار والكبار، مع الذين تربَّعوا على المناصب العالية، ومع آخرين مجهولين، يريدون بشذوذهم الظهور والوصول.

وقد وجَّه السيد عبد الله جُلَّ ردوده، وصوَّب أكثر سهامه إلى أهل التخصص الشرعي، أو مَنْ يدعيه من الذين انحرفوا بمفاهيمه، أو زاغوا بتأويله، أو داهنوا بتقريبه، أو ناقضوا بعض ضرورياته، أو أنكروا طرفاً من مسلَّماته.

ومن الذين تصدَّى لهم السيد عبد الله الشيخ محمود شلتوت، وكان شيخاً للأزهر ـ وهو أرفع منصب علمي أزهري ـ وصاحب لسان وقلم وفكرة وكتاب.

قال السيد عبد الله[2]: وسمعت الشيخ محمود شلتوت يلقي محاضرة من المذياع ذكر فيها أن التداوي بالأذكار والآيات من قبيل الدَّجَل، فكتبت جزءاً سمَّيته: (**كمال الإيمان في التداوي بالقرآن**) وقد طبع مرات.

وبعث قادياني إلى الأزهر يسأل: هل سينزل عيسى؟ وحكم من ينكر نزوله ـ والقاديانيون ينكرون نزول عيسى ـ وغرضه بهذا السؤال أن ينتزع من الأزهر ما يردُّ به على المسلمين الذين يعارضون القاديانية بالهند، فحوَّل الشيخ المراغي سؤال القادياني إلى الشيخ محمود شلتوت، فكتب الجوابَ على وَفْق مرادِ السائل، وأنكر نزول عيسى، وزعم دعاوى أبطلتُها في كتاب: (إقامة

---

(١) إذا أردت أن تعرف شيئاً من هذه الحرب الضروس ضد الإسلام والعربية، فارجع إلى ما سطره شيخ الإسلام مصطفى صبري في كتابه: (موقف العقل والعلم والعالم من رب العالمين)، وهو في أربعة مجلدات ضخام.

(٢) سبيل التوفيق، ص٩٣ ـ ٩٤.

البرهان على نزول عيسى آخر الزمان)، طبع، وقدَّمته إليه في بيته، ثم أصر على الإنكار في مقالات نشرها في مجلة (الرسالة) فأردفته بكتاب: (**عقيدة أهل الإسلام في نزول عيسى عليه السلام**)، وقد طُبع، وقدمته إليه في بيته أيضاً، فلم يكتب بعدُ شيئاً».

وقال رحمه الله: وأخبرني صديقي الدكتور محمد عبد المنعم خفاجي أنه رأى في مجلة صوت أمريكة مقالاً للشيخ محمود شلتوت، ذكر فيه: أن الإيمان بالله واليوم الآخر ينجي صاحبَه يومَ القيامة، ولا حاجة إلى الإيمان بالنبي ﷺ، وبنى على ذلك أن أهل الكتاب ناجون يوم القيامة، فكتبت رداً عليه، جزءاً سميته: (**التحقيق الباهر في معنى الإيمان بالله واليوم الآخر**).

وسمعت محاضرة ألقاها الدكتور محمد البهي من المذياع، زعم فيها أن إرسال النبي ﷺ إلى الجن دليله ظني، فكتبت في الرد عليه جزءاً سمَّيته: (**قرَّة العين في أدلة إرسال النبي إلى الثقلين**) بيَّنتُ فيه إرساله إلى الجنِّ بالقرآن والسنَّة المتواترة وإجماع الأمة.

وكانت مقالاته ودراساته في قسم كبير منها، هي ردود وتصحيحات وتقويمات لأفكار كانت تنتشر وكتب كانت تُرَوَّج . . .

ومن ذلك تصدِّيه للشيخ الفقيه محمد أبو زُهرة، وهو في عنفوان مجده العلمي، ومكانته الفقهية الاجتماعية، قال السيد عبد الله رحمه الله حضرت ندوة مجلة (لواء الإسلام) في شهر رجب (١٣٧٥هـ) فوجدت البحث يدور حول الرؤيا وحقيقتها، وما ورد فيها، فذكرت رؤيا ثابت بن قيس بن شماس، حين استشهد في واقعة اليمامة، فأخذ بعض المسلمين درعاً كانت عليه نفيسة، فأتى ثابت إلى بعض الصحابة في النوم، وقال: إن فلاناً أخذ درعي، وأكفأ عليها برمة، وعلى البرمة رحل، وهو في أقصى الجيش، فائت خالداً ـ يعني ابن الوليد ـ فمره أن يأخذَها، وإذا أتيتَ المدينة، فقل لأبي بكر الصديق عليَّ من الدين كذا وكذا، وفلانُ من رقيقي عتيق، وفلان، فأخبر الرجل خالداً، فبعث

إلى الدرع فأخذها، وحدث أبا بكر برؤياه فأجازها.

قال السيد عبد الله: فاستنكر الشيخ أبو زهرة هذه القصة بأسلوب لا يمتُّ إلى العلم بصلة، فقلت له: إنها قصة صحيحة، فاستنكف أن يرجع . . .

قال: ثم حضرت في إحدى الجمادين من هذه السنة، فوجدتُ البحث يدور حول تشريح جثة الميت، هل يجوز لأغراض صحية أو لا . . . فاستدلَّ الشيخ أبو زهرة بحديث عن عليٍّ عن النبي ﷺ: «إياكم والمثلة، ولو بكلب» فقال له السيد عبد الله: هو حديث موضوع، فعارض الشيخ أبو زهرة كعادته، واستنكف أن ينصاعَ للحقِّ.

قال: وفي أثناء البحث في حكم تشريح جثة الميت، أراد أحد الحاضرين أن يذكر حديث العرنيين، فقاطعه الشيخ أبو زُهرة بحدَّة، ومنعه من قراءة الحديث زاعماً أنه غير صحيح، وإن كان في البخاري . . . فعارضتُه بأن الحديث لا شك في صحته، وأنه لا إشكال فيه، لكنه أصرَّ على زعمه بعناد، مع زهو وإعجاب[1].

وقد ردَّ على الكثيرين من الكبار، ومنهم الشيخ محمد عبده، وله أتباعه ومكانته، في مصر وفي جميع طبقات الناس، السياسيين ومن دونهم، ففي دعوى الشيخ محمد عبده أنه يريد إصلاح الدين كما جاء في قوله:

ولستُ أبالي أن يقالَ محمدٌ ... أبلَّ أَم اكتظَّت عليه المآتِمُ
ولكنَّ ديناً قد أردتُ صلاحَه ... أحاذِرُ أنْ تقضي عليه العمائِمُ

ويعني بصلاحه إصلاحه، قال السيد عبد الله: فإن أراد بالإصلاح التجديد عن طريق الاجتهاد، فهو ليس من أهله؛ لأنه:

---

(١) قصص الأنبياء، ص٧٤ ـ ٧٧.

١ ـ لم يكن يعرف السنَّة . . . أنكر ليلة القدر، وزَعَم أن الأحاديث الواردة في فضلها وقيامها، رواياتها مضطربة، وأغلبها ضعيف، والكثير منها موضوع . . . وهذا دليل واضح من كلام الشيخ يدل على جهله بالسنَّة .

٢ ـ كان يجتهد مع وجود النص ويخالفه .

٣ ـ يؤول نصوص الشريعة بالمصطلحات المستحدثة في هذه العصور، غير مبال بالمدلولات اللغوية لتلك النصوص . . . ومن ذلك: تفسيره عمل المبشِّرين الذين يُنصِّرون المسلمين بأنها تشير إلى انتشار رسالة عيسى وتعاليمه من الدعوى إلى المحبة والتسامح، وهذا تحريف للكلم عن مواضعه[١] . . .

وكذلك نقده لطه حسين، بل تكفيره حين قال: ألَّف هذا الكتاب ـ في الشعر الجاهلي ـ الدكتور طه حسين، وذكر فيه كفريات صريحة، فيها إنكار إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام، وزعمه أنهما شخصيتان وهميتان، لا حقيقة لهما في التاريخ، وأنَّ القرآن لا يكفي دليلاً على وجودهما . . . والحقيقة أن هذا الكتاب الذي ارتدَّ به عن دين الإسلام، واستوجب غضب الله عليه، ليس من تأليفه، بل هو نسخة من كتاب (كلمة في الإسلام) للمبشِّر الإنكليزي: جرجس سال . . . وقد يقال: إنه تاب عما كان في ذلك الكتاب، وإن كان كذلك، فلم يعلن توبته، كما أعلن ردته، ولنسلِّم أنه تاب سراً بينه وبين الله، فما باله في كتابه (في الصيف)، وقد ألَّفه بعد الكتاب الأول بمدة، يقول: يجب أن ينقد القرآن كأيِّ كتابٍ أدبي؟!! .

فهل هذه الكلمة تصدر من مؤمن يعتقد أنَّ القرآن كتاب الله، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه؟! .

الحقيقة أن الأدباء الملحدون، وجدوا أن الكتابة الدينية تجارة رابحة،

---

(١) انظر: خواطر دينية، ص١٦١ تحت عنوان: هل يمكن إصلاح الدين؟ .

درَّت عليهم أموالاً كثيرة وافرة، فلذلك أقبلوا عليها، واتَّجهوا بكليَّتهم إليها، وحصلوا على ما طلبوه من المال، ولن تخطر التوبة لهم على بال»[1].

وكذلك هاجم الشيخ علي عبد الرزاق، مؤلف كتاب (الإسلام وأصول الحكم) وغير هؤلاء ممن كان لهم شأن في مصر، ولكنهم تجنّوا على الإسلام، أو أتوا بأفكار شاذة. ولم يحابِ السيد عبد الله في الله وفي دينه أحداً، ولو كان من الكبار، مع العلم بأنه غير مصري، وكانت القومية والعنصرية في عنفوانها هناك.

٥ ـ بعض المحن التي تعرّض لها:

لم يسلم رحمه الله من محن عصره التي نالت الدعاة وعلماء الإسلام، بل نالته محنة شديدة، إذ أُدخل السجنَ في عهد جمال عبد الناصر، وقال رحمه الله[2]: بتدبير مجرم مغربي، أكرمتُه غاية الإكرام، فدبَّر لي مع المباحث المصرية تهمة التجسس لحساب فرنسة على الجزائر، وهي تهمة باطلة، وحكم عليَّ بالإعدام، وبعد الحكم، حلفتُ للصحفيين الذين كانوا ملتفِّين حولي، أني لن أُعدم فتعجَّبوا.

ومما عدَّه المصريون من كراماتي: أنَّ القاضي المسيحي الذي حكم عليَّ لم يمر عليه شهران، حتى ألقى بنفسه من سطح بيته فمات مُنتحراً.

ومات جمال ميتة غير سليمة، وهو الآن عند الله تعالى، يلقى جزاء ظلمه وغَشْمه، فقد أملى الله له ثم أخذه أخذ عزيز مقتدر، وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون.

ولقد طال سجنه رحمه الله، حتى بلغ إحدى عشرة سنة كاملة، قال رحمه الله: أدركني ظلم جمال عبد الناصر كما أدرك كثيراً من العلماء، فمكثتُ في

---

(١) المصدر السابق، ص٢١٩.

(٢) سبيل التوفيق، ص١١٧.

السجن أحد عشر عاماً كاملة، من ١٥ أكتوبر/ تشرين الأول (١٩٥٩) إلى ٢٦ ديسمبر/ كانون الأول (١٩٦٩م). فكتبت في السجن مع التشديد والتضييق عدة كتب منها: (فضائل النبي في القرآن)، (النفحة الإلهية في الصلاة على خير البرية)، (سمير الصالحين).

ومما يدل على محنته الشديدة في السجن قصيدة بعنوان: استغاثة، بلغت أربعة وستين بيتاً ومنها[1]:

سألتُكَ يا اللهُ يا مَنْ له الثَّنا ... تفرِّج فَضْلاً عنّي مُصِيْبَتي
ويا ربِّ يا رحمنُ فارْحَمْ تذلُّلي ... إليكَ، وأدركني بنصْرٍ وَعِزَّةِ
إلٰهي لقد يممتُ بابك ضارعاً ... إليكَ، فأرغدني بفيضٍ ونعمةِ
إلٰهي وخلِّصني من الكرب والأذى ... وأَذْهِبْ سريعاً عني كلَّ مَضَرَّةِ
إلٰهي وخُذْ ثأري مِنَ الظالمِ الذي ... تَسَبَّبَ في هَتْكِي لِيُبْدِي مَعَرَّتي
وجازِه لعناً دائماً متواصلاً ... على ما بدا مِنْ بُهْتِهِ في قَضِيَّتي
أَطَلَّ دمي من غيرِ جُرمٍ أتيتُه ... ولوَّث عِرْضِي بالدعاوى الخبيثةِ

وبعد أن أُخرج من السجن بمصر بعد أحدَ عشر عاماً فيه ـ وكان ذلك في قضية لُفِّقت له كما لفق للعديد من العلماء، والدعاة في تلك الفترة بالذات، في مصر خاصة، وهاهي الملفات تنشر عن تلك الفترة التي تظهِرُ هذا البهتان على العلماء والسياسيين المعارضين وتبديه ـ عاد إلى المغرب يتابع مسيرته العلمية والتوجيهية حيثما حلَّ وارتحل، وخاصة في دروسه في الزاوية الصديقية.

فنالته محنة أخرى ـ وكانت شديدة كذلك ـ إذ أفطر من صوم رمضان مع مصر، فتجرَّأ عامل طنجة فحبسه مع أخيه السيد عبد العزيز رحمه الله لمدة أسبوعين، قال رحمه الله[2]: وقد تجرَّأ عامل طنجة، وكان قبيحاً، فحبسنا

---

(١) نشرها في آخر كتابه خواطر دينية، ص٢٤٥.
(٢) سبيل التوفيق، ص١٠٤.

أسبوعين، لأننا أفطرنا مع مصر قبل المغرب. . .

أما العامل فقد أوقعه الله في شرِّ أعماله، فنُكب نكبة كبيرة، وعُزل عن عمله وعن كل وظيفة، وهو الآن في حكم الموتى، وإن الله يمهل ولا يهمل. وفي الحديث الصحيح: «إنَّ الله تعالى لَيُمْلِي للظالمِ حتى إذا أخذَهُ لم يُفْلِتْهُ». رواه الشيخان.

٦ ـ تلامذته:

لقد تتلمذ للسيد عبد الله، خلال عمره المديد في المغرب والمشرق، عدد كبير من الطلاب من جميع الأقطار الإسلامية وغيرها، إذ كان حيثما حل يتحلَّق حوله نفر غير قليل من العلماء والطلاب يغرفون من معينه، ويصدرون عن حياضه في علوم شتى، ومنهم المختصون بالدراسات الشرعية وغير الدراسات الشرعية.

وقد بلغ عدد كبير من تلامذته شأواً علمياً كبيراً، وتسنَّم بعضهم مراكز علمية مهمة، ويصعب على الباحث حصرهم وعدَّهم، وقد أشار بنفسه إلى بعض مَنْ تتلمذ عليه، وفي طليعتهم إخوته: السيد محمد الزمزمي، والسيد عبد الحي، والسيد عبد العزيز، والسيد الحسن، والسيد إبراهيم، ثم من الأعلام الذين تتلمذوا عليه، وأفادوا من علمه مَنْ خصَّهم بالذكر والتنويه في كتابه (سبيل التوفيق)[1] ومنهم: العلاَّمة الشيخ محمد الحامد (الحموي)، والعلاَّمة الشيخ عبد العزيز عيون السود (الحمصي)، والعلاَّمة المحدِّث الشيخ عبد الفتاح أبو غدة (الحلبي)، والعلاَّمة الشيخ محمد عوامة (الحلبي)، والعلاَّمة الفقيه الشيخ محمد علي المراد (الحَمَوي).

والأستاذ الدكتور عبد الوهاب عبد اللطيف، والأستاذ الدكتور علي جمعة المصري، وهو الآن مفتي مصر، والشيخ صالح الجعفري، والشيخ

---

(١) المصدر السابق، ص٨٩ ـ ٩٠.

حمدي أصلان جافا الألباني، والدكتور محمود سعيد ممدوح المصري، والشيخ محمود حسن الشيخ، والدكتور حنفي حسنين، والشيخ حسين البتانوني، والدكتور فاروق حمادة كاتب هذا البحث، والدكتور محمد فؤاد البرازي وآخرون كثيرون جداً.

ومما يذكر هنا أنَّ كثيراً من طلبة العلم كانوا يحرصون أشدّ الحرص على التشرُّف بإجازته الحديثية.

وأذكر هنا أنه لما استقر به المقام بطنجة إثر عودته من مصر، التفَّ حوله ثلَّة من أهل العلم فدرَّسهم كتاب (نيل الأوطار) للشوكاني حتى انتهى منه، وأقيم حفل بمناسبة ختمه، ودرَّس التفسير، واعتمد (تفسير النسفي).

كما درَّس (جمع الجوامع) في أصول الفقه، و(الموطأ) و(الشمائل) للترمذي، إلى جانب خطبة الجمعة في الزاوية، وكان في غاية الشجاعة في خطبته يُصرِّح ولا يكني، ويُعلن ولا يهمس، وكذلك في دروس وعظه للعامة والخاصة.

٧ - رجوعُه إلى المغرب، وعيشُه ووفاتُه:

لقد بقي السيد عبد الله في مصر زهاء أربعين سنة، فقد ارتحل إليها طالباً للعلم، سنة (١٩٢٩م)، وعاد إلى المغرب سنة (١٩٧٠م)، فنزل في الزاوية الصديقية التي تضمُّ ضريح أبيه، وأمه بطنجة، وفيها بيوت ومساكن في الدور العلوي، فأخذ منها جانباً ليس بالواسع، وحلَّ فيه، مع زوجه وهي مصرية - ولم يتزوج غيرها، ولم يُعْقِب رحمه الله - وكان هذا السكن في غاية البساطة بناء وفراشاً، فأسند كتبه إلى جدرانه، وكان ينزل لصلاة الخمس مع الجماعة التي تقام في الزاوية، ويلقي دروسه فيها بعد الصُّبح، وفي أوقات أخر.

وعاش رحمه الله تعالى زاهداً قانعاً من الدنيا، ولا أعلم أنها شغلته عن العلم تدريساً ومدارسة وتصنيفاً، ومتابعة، فقد عرفته أكثر من عشرين سنة من قرب في الحضر، وعايشته في السفر.

لقد كان رحمة الله عليه رضيَّ الخلق، سمح النفس، كريماً، محباً للطلبة، مشجِّعاً للعلم، وأذكر أني عندما ألقيت درساً في الدروس الحسنية التي يُستدعى لها كبار العلماء، كان أول من اتَّصل بي هاتفياً من طنجة، وشجَّعني وأثنى عليَّ وعلى ما ألقيته، وأنا يومئذ الشاب الناشئ المغمور، الذي لُزَّ بين فحول كبار في ساحة يترأسها جلالة الملك، ويحضرها كبار رجال الدولة على أصنافهم، والسلك الدبلوماسي الإسلامي، وصفوة العلماء في المغرب.

وكان رحمه الله تعالى لا يضيق بسؤال، ولا يتذمَّر من القراءة عليه أو مدارسة العلم بفنونه في كل ظروفه، وأحواله في حضره أو سفره، وقد سافرتُ معه مرة إلى منطقة (زعير)، ونزلنا في الزاوية هناك عام (١٩٧٣م)، وحملت معي (صحيح البخاري) فكنتُ أقرأ عليه صباحَ مساء، وكنت أُكثر عليه طيَّب الله ثراه، فلم أرَ منه إلا الاستحسان والتشجيع والمودة، مع شدة الحرارة، وصعوبة الجو الصائف، حتى اعتراني ألمٌ شديد، فأمرني بالرجوع إلى (سلا) حيث كنت أسكن.

لقد عاش في المغرب بعد عودته من مصر نحواً من ثلاث وعشرين سنة مكرَّماً محبوباً، صبوراً على ما ألمَّ به من محنة ظاهرة، ذكرها بنفسه، ونقلناها عنه فيما تقدَّم، وأمور أخرى كان لا يطلع عليها أحداً، إلا خاصة الخاصة، وكانت صِلاتُه مع جميع الأنحاء من العلماء وطلاب العلم، ومحبيه بالرسائل، متوددين سائلين، أو قاصدين له زائرين محبين مقدرين.

وكان يتنقل أحياناً في المدن المغربية مثل القصر الكبير، وفاس، والرباط، وسلا، والقنيطرة، وتطوان، ويزور محبيه وطلابه، فكان يلقى على الدوام التجلَّة والاحترام، ويكون حلوله في مدينة ما منتدًى علمياً يقصده عارفوه، فيلقون عليه المسائل العويصة، والمشاكل العلمية الثقيلة، فيصدرون عنه بعلم ثرٍّ غزير، وأجوبة ممحصة ناضجة، لا تعصُّب فيها لرأي، ولا إزراء على مخالف.

وكانت سيرته ـ أعلى الله مقامه ـ سيرة العلماء العاملين، والزهَّاد السالكين، والمربين الناصحين، والغيورين المجاهدين، والهداة الذَّابين عن حِمَى الشريعة، ولم تكن حياته لتخرج عن مسالك التصنيف والتأليف، والإجابة على الأسئلة الواردة، والتعليم لمن يتحلَّقون حوله، ويكتبون إفاداته وتعليقاته، وهناك أجوبة لم يدوِّنها بنفسه ودوَّنها بعض تلامذته.

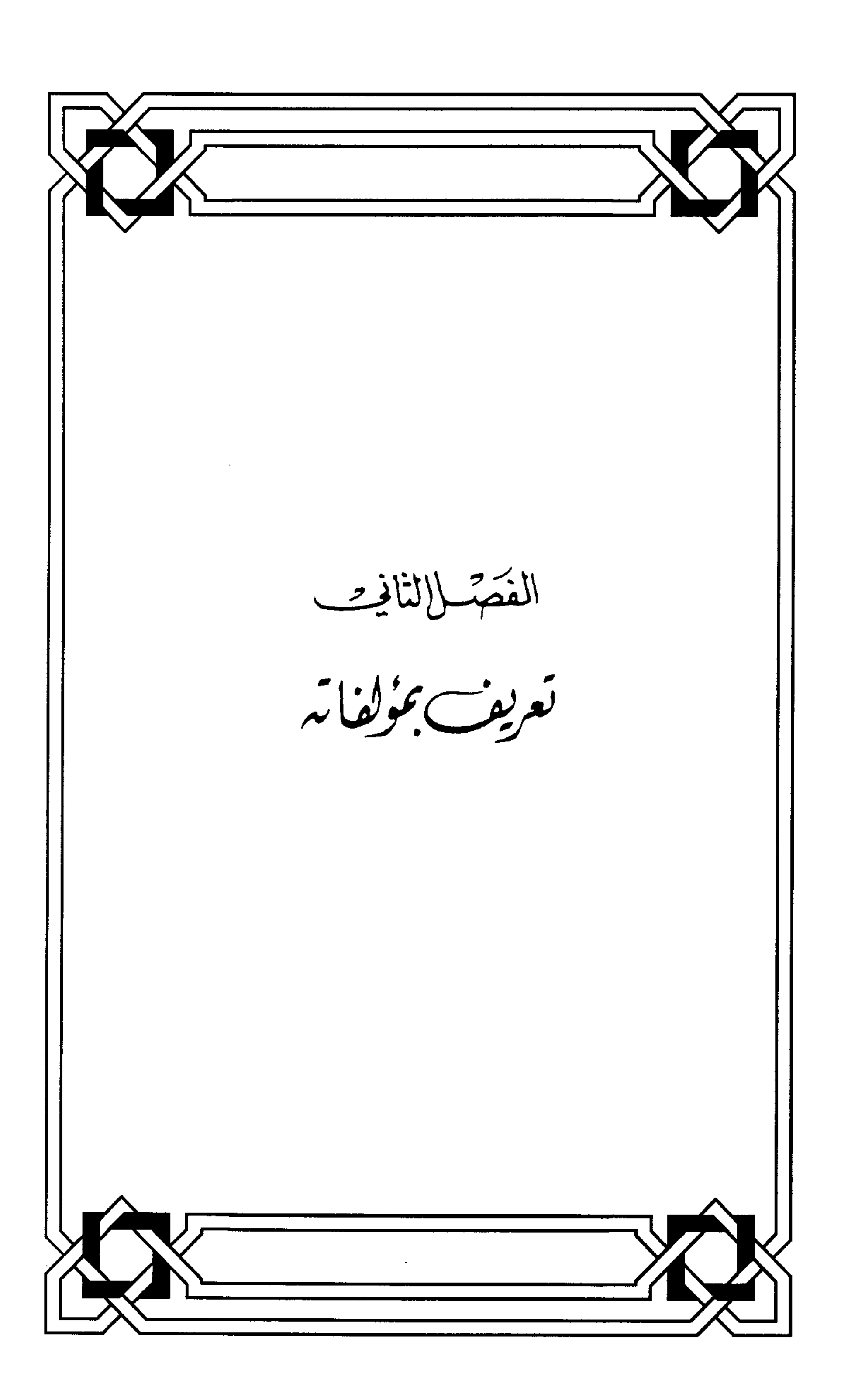
وكنت أقول لإخواني الذين يعرفونه والذين لا يعرفونه: إنَّ السيد عبد الله بن الصديق الغماري جبلٌ شامخ، ولكنه سَهلُ المرتقى.

توفي السيد عبد الله بن الصديق، يوم الخميس ١٩ شعبان (١٤١٣هـ) الموافق ١١ فبراير (١٩٩٣م)، عن سنٍّ تناهز خمساً وثمانين سنة، ودُفن في الزاوية الصديقية بجوار والده ووالدته، رحمهم الله تعالى، وأعلى في الجنان مقامهم، ثم دفن بعد ذلك بجواره، إخوته السيد عبد العزيز، والسيد عبد الحي، والسيد إبراهيم، رحم الله الجميع.

لقد كانت جنازته مشهودة، صُلّي عليه بالجامع الكبير في طنجة، وامتلأت الشوارع والأزقة من المسجد إلى الزاوية بالشباب المحبين، وبالشيوخ والكهول الباكين، يُودِّعون علماً شامخاً، ومحدِّثاً فذَّاً، وإماماً رائداً، عزَّ نظيرُه من أمد غير قصير، وحزن عليه علماء الإسلام عامة، وأهل الحديث والسنَّة خاصة، في مشارق الأرض ومغاربها، فقد تركت وفاته، أعلى الله مقامه ثلمة كبيرة، وفراغاً علمياً واسعاً.

* * *





الفصل الثاني

تعريف بمؤلفاته



الفصل الثاني

تعريف بمؤلفاته

لقد كتب الحافظ عبد الله بن الصدّيق خلال حياته المباركة عدداً كبيراً من المصنفات، وأبرز عدداً مهماً من الكتب التراثية المحقّقة، وساهم بعدد وافر من المقالات والدراسات، وأغلبها شاع وذاع شرقاً وغرباً، وأقبل عليها أهل العلم من الموافقين والمخالفين، وقدَّروها القدر العالي الثمين.

ويمكنني ذكر أهمها على هذا الترتيب:

أ ـ الكتب والمصنفات[1]**:**

وسأرتبها حسب العلوم والتخصص:

١ ـ أصول الدين:

● **إتقان الصنعة في تحقيق معنى البدعة.**

ط. الثانية في عالم الكتب ـ بيروت، (١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م)، في (٩٥) صفحة.

● **إرشاد الجاهل الغبي إلى وجوب اعتقاد أن آدم نبي.**

---

(١) للسيدة لبابة بنت عجيبة بحث بعنوان: (الجهود العلمية للأسرة الصديقية دراسة بيبلوغرافية)، ذكرت فيها مؤلفات السيد عبد الله وإخوته السادة: أحمد، وعبد العزيز، وعبد الحي، والحسن، وإبراهيم، وقدَّمته للتخرُّج في الإجازة من قسم الدراسات الإسلامية بكلية الآداب بالرباط سنة ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م تحت إشرافنا.

● **إرغام المبتدع الغبي بجواز التوسُّل بالنبي .**

ط . الثانية ، بدار الإمام النووي ـ عمان (١٤١٢هـ = ١٩٩٢م)، والطبعة الأولى في مطبعة سبارطيل بطنجة .

● **التحقيق الباهر في معنى الإيمان بالله واليوم الآخر .**

ط . دار لوران للطباعة والنشر بالإسكندرية ، في (٢٥) صفحة ، د . ت .

● **إعلام النَّبيه بسبب براءة إبراهيم بن أبيه .**

ط . مطبعة الأمنية بالرباط ، (١٤٠١هـ = ١٩٨١م)، في (١٦) صفحة .

● **فتح المعين بنقد كتاب الأربعين في دلائل التوحيد لأبي إسماعيل الهروي .**

ط . مكتبة الإمام النووي ـ عمان ، الأردن ، (١٤١٠هـ = ١٩٩٠م)، في (٦٥) صفحة .

● **رفع الإشكال عن مسألة المحال ، ونقد قصيدة البردة .**

ط . الأولى : هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان بالقاهرة ، (١٤٠٨هـ = ١٩٨٧م) في (٣٧) صفحة .

● **إتحاف الأذكياء بجواز التوسل بالأنبياء والأولياء .**

ط . الثانية بالمطبعة المهدية بتطوان ، (١٣٩١هـ) .

● **أولياء وكرامات أو النقد المبرم لرسالة الشرف المحتم للسيوطي .**

ط . الأولى : بمكتبة القاهرة ، (١٤١٩هـ = ١٩٩٨م)، في (٧٥) صفحة .

● **إقامة البرهان على نزول عيسى في آخر الزمان ، أو : إبطال ما قيل من الخيالات والأوهام في حديث نزول عيسى عليه السلام .**

ط. الأولى بمطبعة الإخوان المسلمين بمصر، (١٩٤٣م)، في (١٥٢) صفحة.

● **تمام المنة ببيان الخصال الموجبة للجنة.**

له عدة طبعات، آخرها ط. دار المعرفة بالدار البيضاء، في (٢١٥) صفحة.

● **التوقِّي والاستنزاه عن خطأ البناني في معنى الإلـه.**

بمطبعة البوغاز بطنجة، (١٩٨٦م)، في (١٢) صفحة.

● **الحجج البينات في إثبات كرامات الأولياء.**

بمطبعة دار التأليف بمصر، في (١٨٦) صفحة.

● **الرد المحكم المتين على كتاب القول المبين.**

ط. الثانية بمكتب القاهرة، (١٣٧٤هـ = ١٩٥٥م)، في (٢٧٩) صفحة.

● **السيف البتَّار لمن سبَّ النبيَّ المختار.**

ط. مؤسسة التغليف والطباعة والنشر والتوزيع للشمال بطنجة، (١٩٨٩م)، في (٣٩) صفحة.

● **عقيدة أهل الإسلام في نزول عيسى عليه السلام.**

طبع عدة مرات ومنها ط. الثانية بعالم الكتب ببيروت، (١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م)، في (١٦٧) صفحة.

● **قرَّة العين بأدلة إرسال النبي إلى الثقلين، ويشتمل على أسماء الصحابة الجنيين.**

ط. الثانية في عالم الكتب ببيروت، (١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م)، في (٩٦) صفحة.

● **القول الجزل فيما لا يعذر فيه بالجهل.**

ط الأولى بدار الكتبي بالقاهرة، (١٤١١هـ = ١٩٩٠م)، في (٢٦) صفحة.

● **كمال الإيمان في التداوي بالقرآن.**

طبع مرات عديدة منها ط. عالم الكتب ببيروت، (١٤٠٥هـ=١٩٨٥م)، في (٦٣) صفحة.

● **المهدي المنتظر.**

طبع بمصر، ثم بدار الطباعة الحديثة بالدار البيضاء، في (١٠٧) صفحة.

● **النفحة الإلـٰهية في الصلاة على خير البرية.**

نشر مكتبة القاهرة بمصر، في (٣٠) صفحة.

● **فضائل النبي في القرآن، أو: دلالة القرآن المبين على أن النبي أفضل العالمين.**

طبع آخر مرة في عالم الكتب، (١٩٩٠م)، في (٥١) صفحة.

● **النفحة الذكية في أن الهجر بدعة شركية.**

نشر علي رحمي بمصر، في (٩٦) صفحة.

● **نقد قصيدة البردة للبوصيري.**

طبع مع رفع الإشكال المتقدم بالقاهرة، (١٤٠٨هـ=١٩٨٧م)، في (٨) صفحات.

● **الإعلام بأن التصوف من شريعة الإسلام.**

ط. دار لوران للطباعة بالإسكندرية، (١٩٧٨م)، في ١٢٠ صفحة.

● **أسباب الخلاص من الأوهام الواقعة في تحقيق كلمة الإخلاص.**

وهو تنبيه على أوهام مَنْ حقَّق رسالة الحافظ ابن رجب في تحقيق (كلمة الإخلاص)[1]، وطبعت بمطبعة دار التأليف.

٢ ـ علوم القرآن:

● **الإحسان في تعقُّب الإتقان.**

ط. دار الأنصار بمصر، في (٤٠) صفحة.

● **بدع التفاسير.**

طبع عدة مرات، ومنها دار الرشاد الحديثة، (١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م)، في (١٨٨) صفحة.

● **بيان صحيح الأقاويل في تفسير آية بني إسرائيل.**

ط. دار الفرقان، بالدار البيضاء (١٩٨٦م)، في (٢٥) صفحة.

● **توضيح البيان لوصول ثواب القرآن.**

ط. عالم الكتب ببيروت، (١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م)، في (١٦٦) صفحة.

● **ذَوْق الحلاوة ببيان امتناع نسخ التلاوة.**

ط دار الأنصار بالقاهرة، (١٤٠٢هـ = ١٩٨١م)، في (٣١) صفحة.

● **الرؤيا في القرآن والسنَّة.**

طبع المطبعة المهدية بتطوان، (١٣٩١هـ)، في (١٦٣) صفحة.

● **منحة الرؤوف المعطي ببيان ضعف وقوف الشيخ الهبطي.**

---

(١) وهما الأستاذان محمود خليفة، وأحمد الشرباصي رحمهما الله تعالى.

ط دار الطباعة الحديثة بالدار البيضاء، في (٣٤) صفحة.

٣ ـ علوم الحديث:

● **الأحاديث المنتقاة في فضائل سيدنا رسول الله.**

ط. بمطبعة دار الكتاب العربي بمصر، (١٩٦٧م)، في ١١٢ صفحة، ثم في عالم الكتب، (١٤١٠هـ = ١٩٩٠م)، في (١٨٠) صفحة.

● **الأربعون حديثاً الصديقية.**

ط. للمرة الثانية بمكتبة القاهرة، (١٣٧٣هـ = ١٩٥٤م).

● **الأربعون الغمارية في شكر النعم.**

وقد جرَّد فيه الأحاديث المرفوعة من كتاب الشكر لابن أبي الدنيا، فجاءت ستة وأربعين حديثاً، وشرحها وسمَّاها: الأربعين الغمارية في شكر النعم.

ط. للمرة الثانية، (١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م)، في عالم الكتب ببيروت، في (٥١) صفحة.

● **إرشاد الطالب النجيب إلى ما في المولد النبوي من الأكاذيب.**

ط. دار الفرقان للنشر الحديث بالدار البيضاء، (١٩٩١م)، في (٢٤) صفحة.

● **أسانيد الكتب السبعة في الحديث** (الصحيحان، والسنن الأربعة، وموطأ مالك).

بدون ذكر اسم المطبعة، في (٨) صفحات.

● **الابتهاج بتخريج أحاديث المنهاج** ـ المنهاج في الأصول للبيضاوي ـ.

ط. في عالم الكتب ببيروت، (١٤٠٤هـ = ١٩٨٤م).

● **تخريج أحاديث اللمع في أصول الفقه.**

طبع (مع اللمع في أصول الفقه) للشيرازي، في عالم الكتب ببيروت، (١٤٠٥هـ= ١٩٨٤م)، في (٤٣٩) صفحة، بتحقيق: د. يوسف المرعشلي.

● **تنبيه الباحث المستفيد إلى ما في الأجزاء المطبوعة من التمهيد (الأجزاء الثلاثة الأولى).**

ط المطبعة المهدية بتطوان، (١٣٩٤هـ = ١٩٧٤م)، في (٢٣) صفحة، ثم أعاد طبعه مع إضافات وتحقيقات تلميذه العلاّمة المحدث الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ضمن مجموعة (خمس رسائل في علوم الحديث).

● **توجيه العناية لتعريف علم الحديث رواية ودراية.**

طبع دار الكتبي بمصر، (١٤١١هـ= ١٩٩٠م)، في (٣٠) صفحة.

● **فتح الغني الماجد ببيان حجية خبر الواحد.**

ط. دار الفرقان للنشر الحديث بالدار البيضاء، مع غيره، في (٧٨) صفحة.

● **الفوائد المقصودة في بيان الأحاديث الشاذة المردودة.**

ط دار الفرقان للنشر الحديث بالدار البيضاء ـ مع المقدم ـ، في (٧٥) صفحة.

● **الكنز الثمين في أحاديث النبي الأمين.**

طبع للمرة الثانية في عالم الكتب ببيروت، (١٤٠٣هـ= ١٩٨٣م)، في (٦٨٢) صفحة.

● **نهاية الآمال في صحة وشرح حديث الأعمال.**

طبع للمرة الثانية في عالم الكتب، (١٤٠٥هـ = ١٩٨٥م)، في (٦٢) صفحة.

٤ ـ الفقه والأصول:

● **حسن التفهُّم والدَّرْك لمسألة التَّرْك.**

طُبع للمرة الثانية في عالم الكتب، (١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م)، في (١٧) صفحة.

● **إتحاف النبلاء بفضل الشهادة وأنواع الشهداء.**

طبع عدة مرات، ومنها الطبعة الثانية في عالم الكتب ببيروت، (١٤٠٥هـ = ١٩٨٤م)، في (٥٢) صفحة.

● **أجوبة في الطب عن أسئلة من طلبة كلية الطب بالإسكندرية.**

نشر علي رحمي بالقاهرة، في (١٦) صفحة.

● **الأدلة الراجحة على فرضية قراءة الفاتحة.**

طُبع عدة مرات، ومنها طبعة عالم الكتب، (١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م)، في (٣٢) صفحة.

● **إذهاب اللبس عن جواز الصلاة حاسر الرأس.**

بمطبعة دار التأليف بمصر، في (١٩) صفحة.

● **الاستقصاء لأدلة تحريم الاستمناء أو العادة السرية من الناحيتين الدينية والصحية.**

طبع بالقاهرة ثم في عالم الكتب، ببيروت، (١٤٠٤هـ = ١٩٨٤م)، في (٨٤) صفحة.

● **إعلام الراكع الساجد بمعنى اتخاذ القبور مساجد.**

طبع في مصر، في (٣٦) صفحة، ثم في طبعة أخرى دون ذكر التاريخ والمكان، في (٣٠) صفحة.

● **إعلام النبيل بجواز التقبيل.**

كانت الطبعة الأولى، (١٩٣٣م)، ثم طُبع مرات آخرها طبعة عالم الكتب، (١٤٠٥هـ = ١٩٨٥م)، في (٣٩) صفحة.

● **أمنية المتمنِّي في تحريم التبنِّي.**

طبع بمصر دون ذكر اسم المطبعة، في (٢٣) صفحة.

● **الإنارة بأدلة وجوب زكاة التجارة.**

ط. دار الكتبي بمصر، (١٤١١هـ = ١٩٩٠م)، في (٩) صفحات.

● **تعريف أهل الإسلام بأن نقل العضو حرام.**

دار مصر للطباعة، (١٩٨٧م)، في (٢٨) صفحة.

● **التنصيص على أن الحلق ليس بتنميص.**

● **تنوير البصيرة ببيان علامات الكبيرة.**

طبع عدة مرات، ومنها الثالثة بدار لوران للطباعة والنشر، (١٤٠٤هـ = ١٩٨٤م)، في (٧٩) صفحة.

● **جزء إسماع الصم لإثبات تحريم غسل الابن للأم.**

مطابع البوغاز بطنجة، (١٩٨٦م)، في ١١ صفحة.

● **الحاوي في الفتاوي.**

طبع الجزء الأول بدار الأنصار بالقاهرة، (١٤٠٢هـ = ١٩٨٢م)، في (١٨٢) صفحة، وقد جمعت من مجلة المشرق العربي من سنة (١٩٤٧ = ١٩٥١م). والجزء الثالث، في (١٠٢) صفحة، وهو الأجوبة التي كان يجيب بها على أسئلة إبراهيم أحمد شحاتة، والشيخ عبد السلام ماضي. دار الطباعة الحديثة للدار البيضاء، في (١٠٣) صفحة.

● **الرأي القويم في وجوب إتمام المسافر خلف المقيم.**

طبع بالقاهرة (١٩٨٨م)، وفي المطبعة المهدية بتطوان، في (٤٠) صفحة.

● **دفع الشك والارتياب عن تحريم نساء أهل الكتاب.**

طبع بطنجة، (١٤٠٩هـ = ١٩٨٩م)، في (٣١) صفحة.

● **الصُّبح السَّافر في تحقيق صلاة المسافر.**

طبع عدة مرات، ومنها بالمطبعة المهدية بتطوان، (١٣٩٥هـ = ١٩٧٥م)، في (٥٥) صفحة. وفي هذه المطبعة عنوان: **الصبح السافر في تحرير صلاة المسافر.**

● **غاية الإحسان في فضل زكاة الفطر وفضل رمضان، وما جاء في ليلة القدر.**

طبع دار الطباعة الحديثة بالدار البيضاء في (٩٦) صفحة. وطبع في مطبعة دار التأليف بمصر.

● **قمع الأشرار عن جريمة الانتحار.**

طبع بمجلة الإسلام بمصر (١٩٣٤م).

● **القول السديد في حكم اجتماع الجمعة والعيد.**

في (٢٦) صفحة.

● **القول المسموع في بيان الهجر المشروع.**

طبع بمكتبة القاهرة بمصر، (١٩٧٣م)، في (٤٠) صفحة.

● **مصباح الزجاجة في فوائد صلاة الحاجة.**

طبع في عالم الكتب ببيروت، (١٤٠٥هـ = ١٩٨٥م)، في (٨٨) صفحة.

● **واضح البرهان على تحريم الخمر والحشيش في القرآن .**

طبع بمكتبة القاهرة بمصر ، (١٩٨٢م)، في (١١٥) صفحة .

● **الحجة المبيّنة لصحة فهم عبارة المدوّنة .**

دار الطباعة الحديثة للدار البيضاء ، في (١٢) صفحة .

٥ ـ التصوُّف:

● **المعارف الذوقيّة في أذكار الطريقة الصدِّيقيّة .**

طبع في (١٢) صفحة .

● **حُسن التلطُّف في بيان وجوب سلوك التصوُّف .**

ط دار الطباعة الحديثة بالدار البيضاء ، في (٢٠) صفحة .

● **سلسلة الطريقة الشاذلية الصديقية .**

طبع بمطبعة الأمنية بالرباط ، في (٢٢) صفحة .

● **الدرر النقية في أذكار وآداب الطريقة الشاذلية .**

طبع للمرة الثانية من علي رحمي بالقاهرة ، في (٣٧) صفحة .

٦ ـ دراسات متنوعة:

● **سمير الصالحين .**

في ثلاثة أجزاء صغيرة ، طبع بمطبعة دار التأليف بمصر .

● **خواطر دينية .**

طبع بمكتبة القاهرة بمصر في (٢٠٥) صفحات ، ثم بمطبعة الفرقان بالدار البيضاء .

● **سلسلة من قصص الأنبياء :**

قصة آدم عليه السلام .

قصة هاروت وماروت .

قصة إدريس .

قصة داود عليه السلام .

وقد طبعت عدة مرات، ومنها طبعة دار الفرقان للنشر الحديث بالدار البيضاء .

● **القول المقنع في الرد على الألباني المبتدع .**

طبع بمؤسسة التغليف والطباعة والنشر والتوزيع للشمال بطنجة (١٩٨٦م)، في (٢٤) صفحة .

● **بيني وبين بكر أبو زيد .**

وقد طبع عدة مرات، منها طبعة بمكتبة الإمام النووي بعمان سنة (١٤١٠هـ= ١٩٩٠م) .

● **سبيل التوفيق في ترجمة عبد الله بن الصديق .**

في (١٧٥) صفحة، طبع بمطبعة دار البيان بمصر، سنة (١٩٨٥م) .

ب ـ الكتب المحققة:

وهي كثيرة مما علّق عليه أو أشرف على طبعه أو قدَّم له، أقتصر على :

● **أخلاق النبي لأبي الشيخ بن حيان المتوفى (٣٦٨هـ) .**

طبع بمصر في (١٩٥٩م) .

● **إرشاد السالك إلى أشرف المسالك في فقه الإمام مالك لابن عسكر المالكي .**

طبع بمكتبة القاهرة، (١٩٧٢م).

● **الاستخراج لأحكام الخراج لابن رجب الحنبلي.**

● **إعلام الأريب بحدوث بدعة المحاريب للإمام السيوطي.**

● **بشارة المحبوب بتكفير الذنوب للقابوني.**

● **بداية إعجاز القرآن، للخطابي.**

● **بداية السول في تفضيل الرسول، لعز الدين بن عبد السلام.**

● **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر.**

الجزء السابع، طبع بوزارة الأوقاف المغربية.

● **تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة،** لعلي بن محمد الكناني.

● **الحبائك في أخبار الملائك، للإمام السيوطي.**

● **وصل البلاغات الأربعة في الموطأ، لابن الصلاح.**

● **رفع اليدين في الدعاء بعد الصلاة،** لمحمد بن مقبول الأهدل.

● **مسند أبي بكر الصديق.**

● **مسند عمر بن الخطاب.**

● **مسند عثمان بن عفان.**

وجميعها للسيوطي.

● **المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة،** للسخاوي.

● **النصيحة في الأدعية الصحيحة للمقدسي.**

وغير ذلك كثير من الكتب الكبار والصغار في علوم القرآن، والحديث والفقه والسيرة، والأصول . . .

* * *

التعريف بطائفة من مؤلفاته وقبس من أفكاره

إن كتابات السيد عبد الله، سواء كانت تأليفاً أو تحقيقاً، أو جواباً لسؤال، أو فتوى في نازلة. . محكمة دقيقة من طراز الأوائل من الكبار الذين يعرفون قدر الكلمة والحرف، وليست من نوع الإنشاء والإسراف فيه، كما نلاحظه عند كثير من كتاب عصرنا، الذين يتكلمون بشهوة الكلام، أو يكتبون لمغْنم أو ربح، أو يخطبون لتشير إليهم أصابع الجماهير. . .

لقد كان السيد عبد الله بمعزل عن هذا كله، كما عرفناه من قرب، ورأينا ذلك في كتاباته، وهي تصدر لغاية نبيلة، وهدف واضح دفاعاً عن حمى الشريعة، وذوداً عن ثوابت القرآن والسنَّة، وعقائد المسلمين، ولهذا نجد بعضها في صفحات، وبعضها في مئات الصفحات.

إنها جميعها محكمة في لغتها، قوية بأدلتها، مليئة بالفوائد، تبلغ بالقارئ إلى الحكم الفصل في القضية التي تناولها.

وإن حصر ما فيها من فوائد، لا يمكن، لأن اختصارها غير متأتٍّ، وما ذلك إلا لأنها جاءت عصارة فكر، ووجهة إمام، يقرر الحكم ويقيم عليه الأدلة، فترك بعضها إجحاف وعدم إنصاف. . .

ولا بد لي من القول: بأن الناظر في كتبه يجد أن السيد عبد الله يقرر رأيه بالحجة والدليل، ويعتذر لغيره إن خالفه في الفقه وفروعه، غير معنِّف ولا ساخط، ولا متهجِّم، بل يؤكد أن الفقه عمل اجتهادي يُصيب المرء فيه ويخطئ، وفي كلتا الحالتين إذا صلحت النية فهو مأجور.

ويجد كذلك فيها الإنصاف العلمي دون تعصُّب لمذهب أو شخص أو فكرة، وفيها تقدير العلماء، ولو خالفهم الرأي، أو أثبت أنهم جانبوا الطريق

السديد في المسألة التي يبحثها. فينقل عنهم ما صفا له من أفكارهم واجتهاداتهم . . .

فمثلاً هو يخالف أبا بكر بن العربي في بعض آرائه وابن حزم وابن تيمية، وابن القيم وآخرين من الحنفية والمالكية والشافعية، وتراه يقتبس عنهم، ويُكثر من ذلك دون أدنى غضاضة أو تقليل شأن أو تصيُّد لما يسيئ لهم، أو يحطُّ من مكانتهم.

ونجده كذلك يعلن أنه قد تراجع عن فكرة سابقة له، أو رأي كان يراه لأن الدليل قد لاح له بعد ذلك.

وسأتناول بعضاً من كتبه التي تصدَّت لأفكار شاذة، أو قدَّمت رأياً لم يجارِ فيه واقعاً مريضاً، أو استدرك فيها على الأئمة السابقين الأعلام، مما يجعله في مصافِّهم ومن زمرتهم، أو كشفت عن معانٍ جديدة برؤية متميزة، أثرت، وستؤثر ـ إن شاء الله ـ في الأجيال، أو ما نراه ذا أهمية عظيمة في عصرنا هذا.

وقد نحوتُ هنا إلى عرض هذه الأفكار كما صدرت من السيد عبد الله رحمه الله تعالى، دون مناقشتها والاحتجاج لها، أو إثبات خطئها والاعتراض عليها، فالأمر في ذلك يطول وليس هذا محلَّه، ولكنها ستبقى مناراً ومثاراً للمحتجِّين المؤيِّدين، والمعترضين المخالفين.

١ ـ ذَوْق الحلاوة ببيان امتناع نسخ التلاوة:

يقول في صدر هذا البحث: هذا بحث لم أُسبق ـ والحمد لله ـ إليه ولا غلبت، والمنَّة لله عليه، وهو يتعلق بنسخ تلاوة آية من القرآن الكريم، أي نسخ لفظها بعد أن كانت من القرآن، فلا تبقى قرآناً، وهذا ما خالفتُ فيه علماء الأصول قاطبة، ومعهم المتخصصون في علوم القرآن، وكتبت هذا الجزء لبيان ما ذهبت إليه، والاحتجاج له بدلائل قطعية لا تُبقي شكّاً في صحة قولي، ولو تفطَّن لها المتقدِّمون ما عَدَلوا عنها . . .

ثم ذهب يدلل على ذلك، فقدَّم معنى النسخ في اللغة والاصطلاح، وجواز وقوعه وحكمة النسخ في الأحكام الشرعية، وأقسام النسخ، وهل تنسخ التلاوة، وبيَّن مذاهب الأصوليين، وجمع النصوص التي جاء فيها ذكر نسخ التلاوة، وهي نحو أربعين نصاً بصحيحها وضعيفها، وأمثلها حديث أنس في (الصحيحين) في قصة أصحاب بئر معونة الذين قتلوا، وقنت رسول الله ﷺ يدعو على قاتليهم، قال أنس: ونزل فيهم قرآن قرأناه حتى رفع: أن بلِّغوا عنا قومنا أنَّا لقينا ربنا فرضيَ عنا وأرضانا.

ثم قال: فهذه الآثار هي الدليل النقلي الذي تمسَّك به القائلون بنسخ التلاوة، وحكى القاضي أبو بكر الباقلاني في كتاب (الانتصار) عن قوم إنكار هذا النوع من النسخ، لأن الأخبار آحاد، ولا يجوز القطع على إنزال قرآن ونسخه بأخبار آحاد لا حجة فيها.

ثم خلص السيد عبد الله إلى قوله: لم يمتنع نسخ التلاوة؟.

١ ـ إنه يستلزم البداء، وهو ظهور المصلحة في حذف الآية بعد خفائها، وهو في حقِّ الله مَحَال، وما أبدوه من حكمة في جوازه مجرَّد تمحُّل وتكلُّف لا يدفع المحال.

٢ ـ أن تغيير اللفظ بغيره أو حذفه بجملته، إنما يناسب البشر لنقصان علمه وعدم إحاطته، ولا يليق بالله الذي يعلم السر وأخفى. . .

٣ ـ إن ما قيل: إنه كان قرآناً ونسخ لفظه لا نجد فيه حلاوة القرآن ولا طلاوته ولا جرس لفظه.

٤ ـ إن منه ما يخالف أسلوب القرآن، قال الله تعالى: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢].

قال العلماء: قدمت الزانية في الذِكر للإشارة إلى أن الزنا منها أشد قبحاً، ولأن الزنا في النساء كان فاشياً عند العرب، لكن إذا قرأت: (الشيخ والشيخة إذا

زنيا) وجدت الزاني مقدماً في الذِكر على خلاف الآية، وهذا يقتضي أن تقديم أحدهما كان مصادفة لا لحكمة، وهذا لا يجوز، لأنه من المقرر المعلوم أن ألفاظ القرآن الكريم موضوعة وضعاً حكيماً بحيث لو قُدِّم أحدهما عن موضعه، أو أُخِّر اختل نظام الآية.

٥ ـ ورَدَ في سبب نسخ هذه الجملة من القرآن أخبار منكرة، وذكرها.

٦ ـ إن تلك الجمل التي كانت من القرآن فيما قيل، جاءت مقتطعة لا رابط بينها، ولم يقولوا لنا أين كان موضعها في المصحف؟.

٧ ـ إذا قرأت خواتيم البقرة، وخواتيم سورة آل عمران، وما فيها من دعاء وتوجُّه إلى الله بأسلوب في غاية البلاغة، ووازنته بما قيل: إنها كانت سورة الحفد، وجدت الفرق بينها بعيداً جداً، هو الفرق بين كلام الله وكلام البشر.

٨ ـ تقرَّر في علم الأصول أن القرآن لا يثبتُ إلا بالتواتر، وما لم يتواتر لا يكون قرآناً، والكلمات التي قيل بقرآنيتها ليست بمتواترة، فهي شاذة، والشاذ ليس بقرآن ولا تجوز تلاوته.

٩ ـ إن السنَّة النبوية وقع فيها نسخ المعنى أي الحكم، كما وقع في القرآن الكريم، ولم يثبت عن النبي ﷺ أنه رجع عن لفظ من ألفاظ حديثه، أو بدَّله بغيره، أو قال للصحابة: لا تحفظوه، فقد نسخت لفظه أو رجعت عنه، فلا تبلِّغوه عني، لم يثبت هذا عنه أصلاً، بل صحَّ عنه من طرق بلغت حدَّ الاستفاضة والشهرة أنه قال: «نضَّر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها، فأدَّاها كما سمعها، فرُبَّ حامل فقه غير فقيه، ورُبَّ حامل فقه إلى مَنْ هو أفقه منه» وإذا كان الأمر كذلك فكيف يجوز أن ينسبَ إلى الله تعالى رجوعه عن لفظ آية أو نسخ تلاوة؟!.

ثم أورد إشكالاً على القائلين بنسخ التلاوة، وأتبعه بتفسير قوله تعالى: ﴿ ۞ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ﴾ [البقرة: ١٠٦].

وخلص إلى قوله: ومعنى الآية: (ما ننسخ) من حكم (آية) فنبدله بغيره

(أو ننسها) أو نتركها فلا نغيِّر حكمها، وكذلك قراءة ننسأها، معناها: نؤخِّرها فلا نغير حكمها والمؤخَّر متروك، (نأت بخير منها) للمكلَّف إن كان خفيفاً فخيريته بسهولته، وإن كان شديداً فخيريته بكثرة ثوابه، فالنسخ والترك لحكم الآية . . .

والآية الأخرى قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓا۟ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍۭ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ١٠١]، وهذه الآية مكية نزلت للرد على المشركين . . .

ثم ختم هذا البحث بفائدة نفيسة في تعريف الخبر عند علماء المعاني والأصول، واعتراض ابن الشاط عليهم بتحقيق دقيق.

٢ ـ توجيه العناية، لتعريف علم الحديث رواية ودراية:

وقد حرر في هذا البحث معنى هذين العلمين، أي علم الحديث رواية، وعلم الحديث دراية، بما استفاده من أخيه السيد أحمد رحمه الله المتوفى (١٣٨٠هـ) بمصر، مما يدل على رسوخه في علم الحديث والسنَّة.

قال رحمه الله: أول من عرَّف علم الحديث رواية ودراية على طريقة أهل المنطق هو ابن الأكفاني ـ فيما أعلم ـ المتوفى (٧٩٤هـ)، ولم يكن من أهل الحديث، ولا خبرة له بالصناعة الحديثية، وإنما عرف هذا العلم كما عرف غيره، في (إرشاد القاصد إلى أسمى المقاصد).

وتعريفه هو: علم الحديث الخاص **بالرواية** يشتمل على أقوال النبيِّ ﷺ وأفعاله وروايتها وضبطها وتحرير ألفاظها.

والعلم الخاص **بالدراية**: علم يعرف منه حقيقة الرواية وشروطها وأنواعها وأحكامها وحال الرواة وشروطهم، وأصناف المرويات، وما يتعلق بها . . .

وتبعه في ذلك السيوطي في (تدريب الراوي)، وعز الدين بن جماعة،

والشيخ زكريا الأنصاري في (شرح ألفية العراقي)، والباجوري على (الشمائل) وغيرهم. . . وتعريفهم هذا غير دقيق بل غير صحيح.

وخَلص السيد عبد الله إلى أن علم الحديث رواية هو: الراوي والمروي من حيث القبول والرد. وموضوع علم الحديث دراية هو: المتن من حيث فهمه والاستنباط منه.

واستند في استخلاص هذا التفريق إلى إشارات وردت عند القدماء في أعمالهم وكتبهم كالكرماني والخطيب البغدادي الذي سمَّى كتابه (الكفاية في علم الرواية)، وهو يسير في نسق علم الحديث رواية حسب ما ذهب إليه السيد عبد الله رحمه الله.

ثم اعترض على ما شاع عند المتأخرين في ترتيب رتب الحفظ عند المحدِّثين، كما جمعها المناوي في شرحه على (الشمائل)، ونقله عنه المطرزي ـ ولم تُدر له ترجمة ـ وهي: **الطالب**: هو المبتدئ. ثم **المحدِّث**: وهو مَنْ تحمَّل روايته واعتنى بدرايته. ثم **الحافظ**: وهو مَنْ حفظ مئة ألف حديث متناً وإسناداً. ثم **الحُجَّة**: وهو مَنْ أحاط بجميع الأحاديث المروية. ثم **الحاكم** وقد تمالأ المتأخرون على نقلها دون تمحيصها.

ثم كرَّ على هذه المراتب بالنقض فقال: الطالب هو المبتدئ في كل علم، وليس خاصاً بأهل الحديث، **والحُجَّة**: من مراتب التعديل لا الحفظ، وأما **الحاكم**: فلا علاقة له بالحفظ ولا التعديل، بل هو لقب عائلي لبعض الحفَّاظ المحدثين، منهم أبو أحمد الحاكم صاحب (الكنى) المتوفى (٣٧٨هـ) وهو الحاكم الكبير، ومنهم أبو عبد الله محمد بن عبد الله صاحب (المستدرك) المتوفى (٤٠٥هـ) وهو تلميذ الحاكم الكبير.

ثم قال: والواقع أن مراتب الحفظ عند أهل الحديث على الوجه الآتي: مسند، ثم محدِّث، ثم مفيد، ثم حافظ، ثم أمير المؤمنين في الحديث.

فالمسند: مَنْ يُعنى بالإسناد من حيث اتِّصالُه أو انقطاعُه، أو تسلسله بصفة معينة، وإن لم يكن ذا خبرة بالمتون.

والمحدِّث: من سمع الكتب الستة و(الموطأ) و(مسند الدارمي) و(الدارقطني) و(البيهقي) و(مستدرك الحاكم)، و(مسند أحمد)، وسمع إلى جانب هذه الكتب ألف جزء حديثي، وحفظ جملة مستكثرة من المتون.

ويكفي عن الحفظ في هذا الوقت أن يراجَع أحاديث (الجامع الصغير) مرات حتى تعلق بذهنه بحيث يستحضرُ الحديثَ منها إذا شاء، ويشتمل (الجامع الصغير) على عشرة آلاف حديث فيه الصحيح والحسن والضعيف والموضوع، فمَنْ أحاط بها واستحضر معانيها، وعرف مظانها مع بقية الشروط السابقة كان محدثاً.

والمفيد: رتبة استحدثت في القرن الثالث... وهو مَنْ جمع شروط المحدِّث، وتأهَّل لأن يفيد الطلبة الذين يحضرون مجالس إملاء الحفَّاظ، فيبلِّغهم ما لم يسمعوه، ويفهمهم ما لم يفهموه، وذلك بأن يعرف العالي والنازل والبدل والمصافحة والموافقة مع مشاركة في معرفة العلل.

والحافظ: اختلف في تعريفه بين مشدِّد ومخفِّف، وأعدلُ التعريفات فيه أنه من جمع شروطاً ثلاثة:

١ ـ حفظ المتون، ولا يقلّ محفوظه عن عشرين ألف حديث.

٢ ـ حفظ أسانيدها، وتمييز صحيحها من سقيمها.

٣ ـ معرفة طبقات الرواة وأحوالهم طبقة بعد طبقة، بحيث يكون من لا يعرفه أقل ممن يعرفه، حتى إذا قال في راوٍ: لا أعرفه، اعتبر ذلك الراوي من المجهولين.

ويتفاوت الحفَّاظ بتفاوت كثرة محفوظاتهم وقلَّتها...

والحفَّاظ على نوعين: حافظ على طريقة الفقهاء، كالطحاوي، والبيهقي، والباجي، وابن العربي، والقاضي عياض، والنووي، وابن تيمية، وابن كثير.

وحافظ على طريقة المحدِّثين، وهم معظم الحفَّاظ. . .

وأمير المؤمنين في الحديث: هي الرتبة العليا في الحفظ لا رتبة فوقها، وقد استحدثت في المئة الثانية للهجرة. . . وليس كل حافظ يستحق لقب أمير المؤمنين في الحديث، إنما يستحقه مَنْ توفَّرت فيه الشروط الآتية:

١ ـ شدة الإتقان والضبط بنوعيه: الصدر، والكتاب.

٢ ـ التبريز في العلل والرجال.

٣ ـ أن يؤلِّف كتاباً له قيمته العلمية، كبير الأثر في موضوعه، أو يتخرَّج عليه حفَّاظ مَهَرة.

ولعزَّة اجتماع هذه الشروط في شخص واحد، لم ينل هذا اللقب من الحفَّاظ على كثرتهم إلا نفر قليل لا يتجاوز عددهم عشرين شخصاً، منهم مالك، والبخاري، وشعبة، وابن إسحاق، وابن المبارك، والدارقطني، وابن راهويه، والذهبي، وابن حجر وهو خاتمهم، ولم يأت بعده من نال هذه الرتبة بحق.

وختم البحث بفوائد عن أنواع علوم الحديث وشرفها.

وفي هذا البحث إضافة حقيقية في علوم المصطلح مما جعل له تأثير كبير ـ على وجازته ـ في الدارسين لعلوم السنَّة.

٣ ـ دفع الشك والارتياب عن تحريم نساء أهل الكتاب:

وقد عالج في هذا البحث مسألة من أخطر المسائل المعاصرة، نتيجة الهجرة إلى أوروبة وأمريكة وغيرهما، وتقارب أطراف العالم، وتمازج

الشعوب والأديان، وهي مسألة زواج المسلم باليهوديات والنصرانيات، وذهب فيه إلى تحريم ذلك، لما يترتَّب عليه من المفاسد والمضار في الدين والدنيا، وهذا الزواج يؤدي إلى كفر أولادهم والعياذ بالله، وكان سببُ كتابته وقوع سؤال عن حوادث مؤلمة وقعت من الزواج بالنصرانيات.

وبدأ البحثَ ببيان الخلاف الذي حصل بين العلماء في الزواج تبعاً لتفسير الآيتين الكريمتين: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ مُشْرِكَةٍ﴾ [البقرة: ٢٢١] وقوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ﴾ [المائدة: ٥].

وقد ذهب قوم إلى أنَّ آية البقرة ناسخة لآية المائدة، وكان عبد الله بن عمر إذا سُئل عن نكاح اليهودية والنصرانية قال: حرَّم الله المشركات على المؤمنين، ولا أعرفُ شيئاً من الشرك أعظمَ من أن تقول المرأة: ربها عيسى أو عبد من عباد الله.

وذهب قوم إلى أنَّ آية المائدة خصصت عموم آية البقرة.

والخلاصة: أنَّ آية البقرة حرَّمت نكاح المشركات عامة، ووقع عليه الإجماع، وآية المائدة أباحت زواج الكتابية فحصل الخلاف بين الآيتين بالعموم والخصوص، وللعلماء في الجمع بينهما مَسْلكان:

مسلك الجمع بتخصيص آية البقرة، وهو مذهب جماعة من الصحابة.

ومسلك الترجيح بتحريم زواج الكتابيات تمسُّكاً بعموم آية البقرة، وحكي عن طائفة، وصحَّ ذلك عن ابن عمر وإليه مَيْل البخاري، وله دليلان:

١ ـ تقديم مفسدة التحريم على مصلحة الإباحة.

٢ ـ قوله تعالى: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ﴾ [البقرة: ٢٢١] ولا شك أن الكتابيات داعيات إلى النار بمقالهنَّ وحالهنَّ، فعلَّة التحريم متحققة، والحكم

يوجد بوجود علته.

وقد اعتبر الجمهور جواز إباحة الكتابيات رخصة استحبُّوا التورُّع عنها، ورغَّبوا في ترك الزواج منهن.

وساق رحمه الله نصوصاً عن عطاء وجابر، وقول عمر لحذيفة حين تزوج يهودية، وعزم عمر على طلحة أن يطلق اليهودية.

وقال الشافعي: أحبُّ إليَّ لو لم ينكحهن مسلم، وقال ابن حبيب الأندلسي: ونكاح اليهودية والنصرانية وإن كان أحلَّه الله تعالى فإنه مُستثقل مذموم، وكثير من العلماء ذهبوا إلى مثل هذا، وهذا إذا لم تكن حربية.

فإذا كان النصارى واليهود محاربين لم يجز التزوج بهن إجماعاً، وأورد نصوصاً عن السلف في ذلك، ثم بيَّن حرب الدول الأوروبية والنصارى واليهود للمسلمين في العصر الحاضر، وذكر طرفاً من ذلك.

وخلص إلى القول: بحرمة الزواج بنسائهم بالإجماع، وينبني على ذلك أن عقد الزواج بإحداهن عقد فاسد، لأنه عقد محرَّم، والعيش معها بهذا العقد عيش في زنا، لأن القاعدة الشرعية أن العقد على أمر حرام لا ينعقد ولا يحل.

فالمتزوج بالنصرانية اليوم إنما يتزوج بزانية، لأن عقد زواجها غير صحيح فهما زانيان، وإلى هذا يشير قول عمر الملهم: فإني أخشى أن تعاطوا المومسات.

ويقول رحمه الله: ودليل آخر للتحريم:

من القواعد الشرعية المقررة: أن الوسائل تُعطى حكم المقاصد، فالوسيلة إلى الواجب واجبة، والوسيلة إلى الحرام محرَّمة... والزواج بالنصرانية في هذا العصر فيه مفاسد توجب تحريمه: منها مجاملتها بإظهار الصليب للتبرُّك، ومنها: أنها لا تغتسل من الحيض، وبذلك يأتيها زوجها في نجاسة دائمة، وهي نجاسة شرعية.

ومنها: عدم التزامها بالحجاب، ومنها: أن النصارى لا يعرفون البكارة،

ولا يهتمون بها، فقد تذهب بكارتها في زنا، وهو المؤكد، ثم يتزوجها مسلم..

ومنها: أن الأولاد يتنصَّرون تبعاً لأمهم، وخاصة إذا مات عنها الزوج... ثم ذكر عديداً من الحوادث التي وقعت، فكانت فيها خسارة الدين والأولاد.

وأكد بعد ذلك ما تقدم بأن نكاح الكتابية من قبيل الرخصة، والأصل تحريم نكاح الكافرات، ولهذا نص المالكية والشافعية والحنفية على كراهة نكاح الكتابية إلا لضرورة، ولا ضرورة مع وجود المسلمات العفيفات اللائي يطمئن الزوج لعفتهن وبكارتهن.

ثم ذكر عمل النصارى في الذبائح، وفتوى الشيخ محمد عبده للمسلمين في جنوب إفريقية عندما سألوه عن لبس (البرنيطة) وطريقة الذبح، فأباح لهم البرنيطة والذبائح، ولو ضربت الذبيحة على رأسها، وقد ردَّ عليه علماء الأزهر وخطَّؤوه، وقال: صرَّح المالكية بأن اللبس المختص بالكفار كالزنار (والبرنيطة) يكون لبسه ردة، إن فعله محبة أو رغبة فيه، ثم ذكر عزم جمال عبد الناصر إلزام المصريين (بالبرنيطة) ونزع الطربوش، واستقالة الإمام الخضر الحسين شيخ الأزهر بسبب ذلك...

وقد صدَّر هذا البحث بأبيات شعرية هي خلاصة البحث وروحه وهي:

زواجُ النصارى قبحُهُ متزايدٌ	يؤدِّي إلى كفرِ البنينِ مؤكدا
ومَنْ يرضَ كفرَ ابنٍ له فهو كافِرٌ	وإنْ زعمَ الإسلامَ قولاً مفنَّدا
وقد يكفرُ الزوجُ اتِّباعاً لزوجِهِ	فيدخُلُ في نارِ الجحيمِ مخلَّدا
زواجُهمُ في عصرنا كلُّه زناً	وعقدُ زواجٍ باطلٌ حيثما بدا
وأولادُ هذا العقدِ ليسوا لرَشْدَةٍ	فيكثرُ جيلُ الخبثِ فرعاً ومحتدا

وإنَّ الجهر بهذا القول في أيامنا هذه، وجمهور العلماء بل الغالبية الساحقة منهم، ترى جواز نكاح الأوروبيات، والغربيات، هو قولٌ جريءٌ،

وشجاعة في الحق ظاهرة، والفتوى بهذه الأدلة التي قدمها، والمباني التي شادها عليها، جديرةٌ بالاحترام والتقدير.

٤ ـ تعريف أهل الإسلام بأن نقل العضو حرام:

وقد كتب رحمه الله هذا البحث، استجابة لسؤال من طلبة الطب بالإسكندرية ضمن أسئلة طبية، وفيها: هل يجوز نقل عضو من صحيح إلى مريض؟ ومن ميت إلى حي؟.

فأجاب بأن ذلك لا يجوز، وهذا ما شاع عند الأطباء الغربيين وقلَّدهم فيه أطباء المسلمين.

وقد أثار فيه وحركه لإعادة صياغة هذا البحث ما رآه في جريدة (المسلمون) بتاريخ ٤ شوال (١٤٠٧هـ) الموافق ٣٠/ ٥/ ١٩٨٧م هذا الخبر العجيب المؤلم: «أجازت الأمانة العامة لهيأة كبار العلماء برئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد نقل عضو أو جزئه من إنسان حي مسلم أو ذمي إلى آخر، إذا دعت الحاجة إلى ذلك، وأُمن الخطر في نزعه، وغلب الظنُّ على نجاح زرعه، كما أفتت الهيأة بجواز نقل عضو أو جزئه من إنسان ميت إلى مسلم مضطر إلى ذلك».

وبلغه عن بعض علماء مصر أنه أجاز ذلك بقاعدة: **الضرورات تبيح المحظورات**، فحرَّر هذه المسألة، وبدأ بالحديث الصحيح عن عائشة عن النبي ﷺ أنه قال: «خُلِقَ كُلُّ إنسان من بني آدم عن ستينَ وثلاثمئة مفصلٍ، فمن كبَّر الله وحمدَ اللهَ، وهلَّلَ اللهَ، وسبَّحَ اللهَ، واستغفرَ الله، وعزلَ حجراً عن طريق الناس، وأمرَ بمعروفٍ، أو نهى عن منكرٍ، عددَ تلك الستين والثلاثمئة السلامى، فإنه يمشي وقد زحزحَ نفسه عن النار».

وذكر مثله من طريق أبي هريرة في (الصحيحين) ومن طريق بريدة عند أحمد وأبي داود وابن خزيمة وابن حبان، ومن طريق أبي ذرّ في (صحيح ابن حبان) وقال:

صرَّحت هذه الأحاديث بأن جسم الإنسان وأعضاءه ملك لله تعالى، خلقها له لينتفع بها في أعماله، فلا يملك التصرُّف فيها بهبة أو بيع أو تبرُّع، ولهذا حرَّم الانتحار، وتوعَّد المنتحر.

ومن أدلة منع نقل العضو قوله تعالى حكاية عن إبليس لعنه الله: ﴿ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ﴾ [النساء: ١١٩] وهذا بعمومه يشمل نقل عين أو كلوة أو قلب من شخص لآخر، وتشمل خصاء العبيد.

وفي (الصحيحين) عن عبد الله بن مسعود قال: «لعن الله الواشمات والمستوشماتِ والمتنمِّصاتِ، المتفلِّجاتِ للحسنِ، المُغيِّرات خلقَ الله تعالى، مالي لا ألعنُ مَنْ لعنَ النبي ﷺ وهو في كتاب الله تعالى».

وفي (الصحيحين) عن أسماء بنت أبي بكر قالت: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن لي ابنة عريِّساً أصابتها حصبة فتمزق شعرها أفأصله؟ فقال: «لعن الله الواصلةَ والمستوصلةَ». وله طرق في (الصحيحين).
والحصبة بثور في الجلد، وتمزق وتمرق ـ بالزاي والراء ـ سقط.

وقد شكت المرأة إلى النبي ﷺ مرض ابنتها، وطلبت منه أن يأذن لها في الوصل على سبيل العلاج، فلم يأذن لها في ذلك فدل على شيئين:

١ ـ العلاج بنقل العضو لا يجوز، بل يلعن فاعله.

٢ ـ أن من أصيب بداء فَقَدَ بسببه شعراً أو عضواً، لا يجوز له أن يكمله من شخص آخر، وعلة ذلك: أنه تغيير لخلق الله، وتدليس، وفيه مُثلة فهي محرَّمة، وتصرُّف الإنسان فيما لا يملك، ومناف لكرامة الآدمي.

ومما قاله الإمام النووي في شرح هذه الأحاديث: **يحرم الانتفاع بشعر الآدمي وسائر أجزائه لكرامته، بل يُدفن شعره وظفره وسائر أجزائه.**

ونقل القرطبي عن ابن عبد البر قوله: لا يختلف فقهاء الحجازيين وفقهاء الكوفيين أن خصاء بني آدم لا يحل ولا يجوز، لأنه مُثلة، وتغيير لخلق الله تعالى، وكذلك قطع سائر أعضائهم في غير حد ولا قود، وهو مجمع عليه.

وبهذا يتبيَّن تحريم نقل عضو من صحيح إلى مريض، ومن ميت إلى حي، كيفما كانت الأسباب والدواعي، ثم ذكر الحديث الشريف عند أحمد وأبي داود وغيرهم عن السيدة عائشة عن النبي ﷺ: «كسرُ عظمِ الميتِ ككسرِ عظمِ الحي»، وفي بعض زياداته الحسنة: «في الإثمِ».

وذكر الحديث الآخر عن أبي هريرة عند مسلم وغيره: «لأن يجلسَ أحدُكم على جمرةٍ، فتحرق ثيابه فتخلص إلى جلده، خيرٌ له من أن يجلسَ إلى قبرٍ»، ومثله عن عقبة بن عامر عند ابن ماجه، ثم قال: «هذا غاية ما يكون في احترام الميت، ومنع أي عمل يؤذيه، أو يهين كرامته، فكيف يتجرأ بعض المفتين على انتزاع جزء منه بدون دليل إلا الانسياق مع النصارى الذين لا يرجعون في عملهم إلى خلق ولا دين؟!!.

ثم بيَّن أن الطبيب الذي ينقل العضو من شخص لآخر يعزَّر، والشخص الذي يسمح بنقل جزء منه لدواء أو لغيره يُعزَّر أو يؤدَّب حتى لا يعود، وله مع ذلك عقاب في الآخرة إلا أن يتوب.

واستدلَّ بما أخرجه مسلم في (صحيحه) عن جابر أن الطفيل بن عمرو الدوسي هاجر إلى النبي ﷺ بالمدينة، وهاجر معه رجل من قومه، فاجتووا المدينة، فمرض الرجل فأخذ مشاقص، فقطع براجمه ـ أي مفاصل الأصابع ـ فشخبت ـ أي سالت دماً ـ حتى مات.

فرآه الطفيل في المنام على هيأة حسنة ورآه مغطياً يديه، فقال: ما صنع بك ربك؟، قال: غفر لي بهجرتي إلى نبيه ﷺ فقال: ما لي أراك مغطياً يديك؟ قال: قيل لي: لن نصلح منك ما أفسدت، فقصَّها الطفيل على رسول الله ﷺ فقال: اللهم وليديه فاغفر.

وأفاد هذا الحديث أنَّ من تصرَّف في عضو منه بتبرُّع أو غيره يبعث يوم القيامة ناقصاً منه ذلك العضو عقوبة له . . .

ثم بيَّن معنى القاعدة (الضرورات تبيح المحظورات) التي يتعلق بها

الناس، ويضعونها في غير موضعها، فقال: الضرورة هي الحالة التي تقوم بالشخص المضطر لا بغيره فتلجئه إلى شيء محرَّم لإنقاذ نفسه، كشخص مرض مرضاً اقتضى بَتْر عضو منه بعملية جراحية، وكما حصل لعروة حين بترت رجله لتسلم له بعض أعضائه، وكعسر ولادة المرأة فيشق بطنها لإخراج الجنين، ولا تتحقق الضرورة إلا إذا كانت الحالة التي قامت بالمُضْطر ليس لها بديل، فإن كان لها بديل فهي من قبيل الحاجة لا الضرورة، حتى ما يحصل من بعض الناس أن يقترض مالاً بالربا ليبني بيتاً يسكنه ويظنها ضرورة، وهذا خطأ؛ لأن سكن الشخص في ملكه له بديل، وهو سكناه في بيت بالإيجار. وليس من الضرورة علاج شخص على حساب آخر، بل هذا غير مقبول ولا معقول، وهو عمل منكر.

ثم ذكر مسألة إعادة الأعضاء، أو معالجة ما تلف منها بسبب الحد الشرعي، فقرر أن ذلك غير جائز، واستدل بثلاثة أحاديث، وقال رحمه الله: مَنْ تلف منه عضو بسبب غير محرَّم جاز له ردُّه بعلاج، ومَنْ تلف منه عضوٌ بسبب حدٍّ لم يجز له أن يرده، ولا يجوز لغيره أن يسعى في رده.

وختم البحث ببدعة شاعت في هذا العصر وهي: الإضراب عن الطعام، وهو محرَّم في الشرع تحريماً بالغاً، ومَنْ مات من ذلك الإضراب مات منتحراً.

وهذا هو الفقه المدعم بالأدلة والحجج، القائم على التأصيل الشرعي الصحيح، ولا يضره إن خالفه كثير ممن يتصدَّرون للفتوى، أو ينساقون وراء العاطفة والمطامع، ﴿ فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً... ﴾ [الرعد: ١٧].

٥ ـ الفوائد المقصودة في بيان الأحاديث الشاذة المردودة[١]:

وهو كتاب يدل على إمامته في علوم الحديث والنقد، وتضلُّعه في

(١) للسيدة فدوى بنكيران، بحث بعنوان: تضعيف الحديث بالشذوذ عند الحافظ أبي الفضل سيدي عبد الله بن الصدِّيق من خلال كتابه: الفوائد المقصودة...، وقد قدمته للتخرُّج في الإجازة بقسم الدراسات الإسلامية بكلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط عام (١٤٢٠هـ = ١٩٩٩م) بإشرافنا.

المعرفة الإسلامية وحرصه على خدمة الكتاب والسنَّة.

وقد أودع في هذا الكتاب ثلاثة وأربعين حديثاً دلَّل على أنها شاذة لا يعمل بها، وقال: نعني بالشذوذ: مخالفة الحديث لما تواتر، أو للقواعد المقرَّرة، وقال بعد أن ذكر تعاريف المحدِّثين للشاذ: والشاذ الذي ذكرته في هذا الجزء، منه ما خالف القرآن، ومنه ما خالف الحديث المتواتر، ومنه ما خالف الإجماع، ومنه ما خالف قاعدة من القواعد المقررة.

وقد نهى العلماء عن رواية الشاذِّ من الحديث. واعتبرها أنموذجاً يمكن الاهتداء به، وهذا يسلك في بيان المحدثين للصحيح والضعيف في السنَّة النبوية وخدمتهم لها، وقد توالى عملهم هذا عبر القرون، حتى لا يتعلق بها أحد من الملحدين أو الضالين فيطعنوا في السنَّة كلها كما حصل ويحصل عند هؤلاء الضُّلاَّل.

وفي ختام هذا الكتاب، قال: إن الحفَّاظ كتبوا في الأفراد والغرائب من الأحاديث، ولكن لم يكتب أحد منهم في الأحاديث الشاذة فيما أعلم، وهذا الجزء أول ما كتب في هذا الموضوع.

وهذه الأربعون والثلاثة الأحاديث منها ما هو متعلق بالعقائد، ومنها ما هو متعلق بالعبادات، ومنها ما يتعلق بالطلاق وبالذبائح، والقرآن وغير ذلك.

وخطته رحمه الله أنه يأتي بالحديث، ويذكر مَنْ أخرجه من الأئمة المصنِّفين، ثم يذكر أن هذا الحديث شاذٌّ لا يجوز العمل به، ويذكر وجوه شذوذه من مخالفته للمتواتر أو مخالفته للآيات، أو مخالفته للإجماع، أو مخالفته للأحاديث الصحيحة، أو لضعفه من قبل رواته، أو لانقطاعه وإرساله.

وقد ظهرت قوة عارضة السيد عبد الله رحمه الله تعالى في هذا الكتاب وسعة أفقه، واستحضاره للنصوص القرآنية والأحاديث النبوية، والقواعد الثابتة في أصول الدين، وأصول الفقه والفطنة التي تدرك التعارض بين النصوص، وسأقتبس بعض الأمثلة من هذا الكتاب النفيس المتميز:

قال رحمه الله: الحديث الأول عن معاوية بن الحكم السلمي قال: كانت لي غنم بين أُحُد والجوانية فيها جارية لي، فأطلقتها ذات يوم، فإذا الذئب قد ذهب منها بشاة، فأسفت فصككتها، فأتيت النبي ﷺ، فذكرت ذلك له، فعظم ذلك علي، فقلت: يا رسول الله أفلا أعتقها؟ قال: «ادعها»، فدعوتها، فقال: «أين الله؟» قالت: في السماء، قال: «من أنا؟» قالت: أنت رسول الله، قال: «أعتقها فإنها مؤمنة». رواه مسلم وأبو داود والنسائي وغيرهم.

الحديث شاذ لا يجوز العمل به وبيان شذوذه من وجوه:

مخالفته لما تواتر عن النبي ﷺ أنه كان إذا أتاه شخص يريد الإسلام، سأله عن الشهادتين، فإذا قبلها حكم له بإسلامه.

وفي (الموطأ) عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن رجلاً من الأنصار جاء إلى رسول الله ﷺ بجارية سوداء، فقال: يا رسول الله عليَّ رقبة مؤمنة، فإن كنت تراها مؤمنة أعتقها، فقال لها رسول الله ﷺ: «أتشهدين أن لا إلـه إلا الله؟» قالت: نعم.

قال: «أتشهدين أن محمداً رسول الله؟» قالت: نعم.

قال: «أتوقنين بالبعث بعد الموت؟» قالت: نعم.

فقال رسول الله ﷺ: «أعتقها».

وهذا هو المعلوم من حال النبي ﷺ ضرورة.

وجاء حديثان مخالفان لحديث معاوية يؤكدان شذوذه، فروى البيهقي في (السنن) من طريق عون بن عبد الله بن عتبة، حدثني أبي عن جدي قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ بأمة سوداء، فقالت: يا رسول الله إنَّ عليَّ رقبة مؤمنة أتجزئ عني هذه؟ فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ ربك؟»، قالت: الله ربي، قال: «أفتصلِّين الخمس، وتقرِّين بما جئت به من عند الله؟» قالت: نعم، فضرب ﷺ على ظهرها، وقال: «أعتقها».

وروي أيضاً من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن الشريد بن سويد الثقفي قال: قلت: يا رسول الله إن أمي أوْصَت إليَّ أن أعتق عنها رقبة، وأنا عندي جارية نوبية، فقال رسول الله ﷺ: ادع بها، فقال: «مَنْ ربكِ؟»، قالت: الله، قال: «فمن أنا؟» قالت: رسول الله، قال: «أعتقها فإنها مؤمنة».

وجاء حديث ثالث، قال أحمد في (المسند): ثنا عبد الرزاق، ثنا معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن رجل من الأنصار، أنه جاء بأمة سوداء، وقال: يا رسول الله إن عليَّ رقبة مؤمنة، فإن كنت ترى هذه مؤمنة أعتقها، فقال لها رسول الله ﷺ: «أتشهدين أن لا إله إلا الله؟» قالت: نعم، قال: «أتشهدين أني رسول الله؟» قالت: نعم، قال: «أتؤمنين بالبعث»، قالت: نعم، قال: «أعتقها». وهذا حديث وصل لمرسل الموطأ.

وقال البزار: حدثنا مجد بن عثمان، ثنا عبيد الله، ثنا ابن أبي ليلى، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: أتى رجلٌ النبيَّ ﷺ فقال: إن على أمي رقبة، وعندي أمة سوداء؟ فقال ﷺ: ائتني بها، فقال لها رسول الله ﷺ: «أتشهدين أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله»، قالت: نعم، قال: «فأعتقها».

إن النبي ﷺ بيّن أركان الإيمان في حديث سؤال جبريل حيث قال: «الإيمان أن تؤمنَ بالله وملائكته، وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره».

ولم يذكر فيها عقيدة أن الله في السماء والعقيدة المذكورة لا تثبتُ توحيداً، ولا تنفي شركاً، فكيف يصف النبي ﷺ صاحبها بأنه مؤمن.

وكان المشركون يعتقدون أن الله في السماء، ويشركون معه آلهة في الأرض، ولما جاء حصين بن عتبة أو ابن عبيد والد عمران إلى النبي ﷺ سأله: كم تعبد من إله؟ قال: ستة في الأرض، وواحد في السماء.

وقال فرعون لهامان: ﴿ فَٱجْعَل لِّي صَرْحًا لَّعَلِّيٓ أَطَّلِعُ إِلَىٰٓ إِلَٰهِ مُوسَىٰ ﴾ [القصص: ٣٨] لاعتقاده أن الله في السماء، ومع ذلك قال لقومه: ﴿ أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلْأَعْلَىٰ ﴾ [النازعات: ٢٤]، وقال: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرِي ﴾ [القصص: ٣٨]. . . !

إن كون الله في السماء ليس على حقيقته عند جماعة من العلماء، بل هو قول عندهم على العلو المعنوي.

قال الباجي تعليقاً على قول الجارية: في السماء: يعني علو حاله ورفعته، وشأنه.

وذكر السبكيُّ في (طبقات الشافعية) الأبياتَ المنسوبة:

شهدتُ بأنَّ وعدَ اللهِ حقٌّ وأنَّ النارَ مثوى الكافرينا
وأنَّ العرش فوقَ الماءِ طافٍ وفَوْق العرش ربُّ العالمينَ

وقال عقبها: ما أحسن قول الإمام الرافعي في كتاب (الأمالي)، وقد ذكر هذه الأبيات: هذه الفوقية فوقية العظمة والاستغناء في مقابلة صفة الموصوفين بصفة العجز والفناء.

ثم قال السيد عبد الله: وأركان الإيمان لا يدخلها تأويل.

وقد رد في بداية الكلام على الحديث استنباط الشيخ الألباني، بشرعية قول المسلم: أين الله؟.

وقول المسؤول: في السماء، بأنه استنباط غير صحيح، لأن هذا الحديث شاذ لا يجوز العمل به.

قال رحمه الله: الحديث الخامس: روى أحمد والترمذي وغيرهما عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَدْرَكَهُ ٱلْغَرَقُ قَالَ ءَامَنتُ. . . ﴾ [يونس: ٩٠]، قال النبيُّ ﷺ: «قال لي جبريل، لو رأيتني وقد أخذتُ من حال البحر أي

طينه فَدَسَسْتُه في فيه مخافة أن تناله الرحمة».

حَسَّنه الترمذي، وهو حديث شاذ، لأن جبريل عليه السلام، هو الذي نزل على أم موسى بقول الله تعالى: ﴿أَنِ ٱقْذِفِيهِ فِى ٱلتَّابُوتِ فَٱقْذِفِيهِ فِى ٱلْيَمِّ فَلْيُلْقِهِ ٱلْيَمُّ بِٱلسَّاحِلِ يَأْخُذْهُ عَدُوٌّ لِّى وَعَدُوٌّ لَّهُۥ﴾ [طه: ٣٩]، وهذا خبرٌ من الله بأن فرعون عدوٌّ لله ولرسوله موسى، وخبر الله لا يتخلَّف، فكيف يقول جبريل: كنت أدسُّ الطين في فم فرعون مخافة أن تدركه الرحمة؟ لأنه إذا نالته الرحمة لم يكن عدواً لله ولرسوله، وحينئذ يتخلف خبر الله، وهذا محال. فالحديث شاذ مردود.

وقال: الحديث الرابع والثلاثون:

قال عبد الرزاق في (المصنف)، أخبرنا معمر والثوري عن أبي إسحاق السبيعي، عن امرأته أنها دخلت على عائشة في نسوة، فسألتها امرأة فقالت: يا أم المؤمنين كانت لي جارية، فبعتها من زيد بن أرقم بثمانمئة إلى العطاء، ثم ابتعتها منه بستمئة، فنقدته الستمئة، وكتبت عليه الثمانمئة، فقالت عائشة: بئس ما اشتريت، وبئس ما اشترى زيد بن أرقم، إنه قد أبطل جهاده مع رسول الله، إلا أن يتوبَ، فقالت المرأة لعائشة: أرأيتِ إن أخذتُ رأسَ مالي ورددتُ عليه الفضل؟، قالت: ﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

ورواه الدارقطني والبيهقي في (سننهما)، عن يونس بن أبي إسحاق عن أمه العالية، قالت: كنت قاعدة عند عائشة، فأتتها أم محبة، فقالت: إني بعت زيد بن أرقم جارية إلى عطائه فذكر نحوه.

وقال أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن أبي إسحاق السبيعي عن امرأته، أنها دخلت على عائشة هي وأم ولد زيد بن أرقم، فقالت أم ولد زيد لعائشة: إني بعت من زيد غلاماً بثمانمئة درهم نسيئة، وذكر الخبر نحوه.

قال الدارقطني: العالية وأم محبة مجهولتان لا يحتج بهما، وهذا الحديث عن عائشة قاله الإمام الشافعي.

وقال ابن عبد البر في (الاستذكار): هذا الخبر لا يثبته أهل العلم بالحديث، ولا هو مما يحتج به عندهم، فامرأة أبي إسحاق، وامرأة أبي سفر، وأم ولد زيد بن أرقم كلهنَّ غير مؤذنات بحمل العلم، وفي مثل هؤلاء روى شعبة عن أبي هاشم أنه قال: كانوا يكرهون الرواية عن النساء، إلا عن أزواج النبي ﷺ.

قال: والحديث منكرُ اللفظِ لا أصل له، لأن الأعمال الصالحة لا يبطلها الاجتهاد، وإنما يحبطها الارتداد، ومحال أن تلزم عائشة زيداً التوبة برأيها، وتكفِّره باجتهادها، هذا ما لا ينبغي أن يظن بها، ولا يقبل عليها.

وأبطله ابن حزم في (المحلى) بنحو من هذا وأجاد.

وهذا نموذج في النقد الحديثي لم يتصدَّ له أحد من المعاصرين، بل منذ قرون لم يكن مثله، وما هذا إلا لرسوخ السيد عبد الله في عدة علوم، ورسوخه في علم الحديث خاصة.

٦ ـ منحة الرؤوف المعطي ببيان ضعف وقوف الشيخ الهبطي:

وهذا البحث من جليل البحوث ودقيقها التي تدل على إمامة السيد عبد الله في علم القرآن والتفسير واللغة، كما يدل على ثباته في قول الحق وتحمُّل تبعاته.

قال رحمه الله: إن الوقوف، عِلْمٌ من علوم القرآن الكريم، عني به الصحابة، لتلقِّيهم إياه عن النبي ﷺ، واعتنى به العلماء فكتبوا فيه المؤلفات الكثيرة، مثل: (الوقف والابتداء) لابن الأنباري، وأبي جعفر النحاس، والداني، والزجاجي، والعماني، والسجاوندي، والأشموني وغيرهم... إلى أن قال: وصرَّحوا بأنه لا يقوم بالوقف إلا عالم بالنحو والقراءات والتفسير والقصص، لكن الشيخ الهبطي، وهو أبو عبد الله محمد بن أبي جمعة المتوفى بفاس (٩٣٠هـ) الذي عمل الوقف لم يقرأ هذه النصوص، ولم يكن يعرف علم

العربية، ولا شيئاً مما اشترطوه لصحة الوقف، بل أقدم على عملية الوقف بحسب ما ظهر له من غير مراعاة للقواعد، فكان كثيرٌ من وقوفه من قبيل الممنوع، لأنه يفصل بين المبتدأ والخبر، وبين الفعل ومتعلِّقه كالفعل ونائبه، والمفعول، وحرف الجر، وغير ذلك مما نبيِّنه في هذه الرسالة بحول الله تعالى.

والعجب العجاب أن أهل المغرب استعملوا هذه الوقوف منذ وقت صاحبها ومنشئها إلى وقتنا هذا، ولم يفكر عالم منهم، ولا باحث أن يغير القبيح منها بالصحيح...

ولما كانت وقوف الهبطي بالصفة التي ذكرتها من المنكر الذي يجب تغييره، لأنها تلحق بكلام الله خطأ يتنزَّه عنه، وكان السكوت عن تغييرها إنما يعم أهل العلم جميعاً بالمغرب، أردت أن أقوم بهذا الواجب عن نفسي وعنهم، بتأليف هذه الرسالة التي أُبيِّن فيه بحول الله الوقوف القبيحة... وقد نصَّ العلماء على أنه لا يجوز تخريج شيء من الآيات على تقديرات ضعيفة؛ لأن ذلك يؤدي إلى أن يكون في القرآن ما ليس بفصيح، وهذا خطير جداً لأن القرآن ليس فيه إلا الفصيح والأفصح، ولا أنبه على جميع الوقوف المخطئة، وإنما على ما كان قبحه ظاهراً لا يخفى على متعلم...

ثم تتبَّع سور القرآن وقال: الآية الأولى: ﴿ وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ ٱلنَّاسِ عَلَىٰ حَيَوٰةٍ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ ﴾ [البقرة: ٩٦]، الوقف الصحيح على أشركوا ثم بيَّن ذلك.

الآية الثانية: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [البقرة: ١٨٠].

الوقف على: (بالمعروف)، أو(المتقين)، ووقف الهبطي على: (خيراً)، ففصل بين الفعل وهو: (كتب) المبني للمجهول، ونائب الفاعل، وهو الوصية، وتصحيحه يحتاج إلى تقدير فيه تكلُّف، وخروج عن الظاهر لغير ضرورة ولا حاجة.

الآيـة الثـالثـة: ﴿ هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ ﴾ [البقرة: ٢١٠] الوقف على (الأمر) كما في مصحف حفص، ووقف الهبطي على (الغمام)، ففصل بين الفاعل والمعطوف عليه بلا داع ولا موجب.

ومن سورة آل عمران [١١]: الآية الثانية: ﴿ كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ﴾ الوقف على (قبلهم) كما في مصحف حفص، ووقف الهبطي على (فرعون)، ففصل بين المعطوف والمعطوف عليهم من غير داع، وأوهم أن (**كذَّبوا بآياتنا**) بيان لدأب الذين قبل آل فرعون فقط، وهو إيهام قبيح، ومثله في الفصل بين المتعاطفين بلا ضرورة، قول الله تعالى: ﴿ وَإِذْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [البقرة: ٥٣] وقف الهبطي على (الكتاب) ولا قائل به.

ومن سورة المائدة [١٠٧]: ﴿ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ ﴾ الوقف على (اعتدينا)، ووقف الهبطي على (فيقسمان)، ففصل بين الفعل ومتعلقه بدون دليل.

ومن سورة يونس [٢٤]: ﴿ إِنَّمَا مَثَلُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَآءٍ أَنزَلْنَٰهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَٱخْتَلَطَ بِهِۦ نَبَاتُ ٱلْأَرْضِ ﴾ الآية، وقف الهبطي على (فاختلط)، وهو وقف ممنوع لأنه فصل بين الفعل ومتعلقه، ولا أحد يجيزه.

ومن سورة يوسف [١١] قال: قال تعالى: ﴿ قَالُوا۟ يَٰٓأَبَانَا مَا لَكَ لَا تَأْمَ۫نَّا عَلَىٰ يُوسُفَ ﴾ كثير من أهل المغرب يقرؤون (تأمنُنا) بالفك وضم النون، وهو خطأ، والصواب قراءته بالإدغام.

قوله تعالى: ﴿ قَالَ لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ يَغْفِرُ ٱللَّهُ لَكُمْ ﴾ [يوسف: ٩٢] الوقف على (اليوم)، وجملة (يغفر الله) لكم، دعاء لهم بالمغفرة، وهكذا ثبت في الحديث، فقد جاء في كتب السيرة، أن النبي ﷺ وقف على قريش وهم أسرى يوم الفتح فقال: «ما تظنون أني فاعل بكم؟» قالوا: أخ كريم، وابن أخ

كريم، فقال ﷺ: «أقول كما قال أخي يوسف: ﴿لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ﴾ اذهبوا فأنتم الطلقاء».

ولا أدري لم وقف الهبطي على (عليكم)، وخالف جمهور القرَّاء، وخالف الخبر، وغيَّر معنى الآية من الدعاء إلى الخبر؟.

ومن سورة الفرقان [٩]، قوله تعالى: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا۟ لَكَ ٱلْأَمْثَٰلَ فَضَلُّوا۟ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾ وقف الهبطي هنا على (سبيلاً).

وفي سورة الإسراء [٢٨] وقعت هذه الآية أيضاً، فوقف الهبطي على (فضلُّوا)، ولا أدري لم فرَّق بينهما مع أن سياقها واحد؟.

وهذا يدل على أنه لا يرجع إلى قاعدة، وإنما يرجع إلى ما يظهر له.

ومن سورة الأحقاف [٣٥] قول الله تعالى: ﴿فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِل لَّهُمْ﴾ الوقف على (لهم)، وهو وقف واضح يدركه من قرأ المقدمة الآجرومية، ولكن الهبطي وقف على (تستعجل)، وهو ممنوع باتفاق.

ومن سورة الذاريات [١٧] قوله تعالى: ﴿كَانُوا۟ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ الوقف على (يهجعون)، ووقف الهبطي على (قليلاً)، وهو وقف باطل ممنوع ولست أدري ما الذي دعاه إليه؟!.

ومن سورة البروج [١٥]، قوله تعالى: ﴿ذُو ٱلْعَرْشِ ٱلْمَجِيدُ﴾ الوقف على (المجيد) لأنه آخر الآية، وهو صفة الله أيضاً، ووقف الهبطي على (العرش)، وهو وقف غير تام، فلا يجوز،.

ثم قال: لا أدري وجهاً للتمسُّك بوقوف الشيخ الهبطي مع ما فيها من انتقاد واعتراض، بل يجب إنشاء وقوف أخرى صحيحة، وحدَّد الطريق إلى ذلك بشيئين:

الأول: مراجعة المصحف الشريف على تفاسير تُعنى بالوقوف، كتفسير أبي حيان، وابن جزي، وابن عطية.

والثاني: أن تتبع الوقوف الموجودة في مصحف مصر، والوقوف لا تختلف باختلاف القراءات.

ثم عرَّف بالشيخ الهبطي، وردَّ حكاية من ادَّعى قصة منسوبة للشيخ السنوسي مع الهبطي أنه أراه هذه الوقوف في اللوح المحفوظ.

رحم الله الإمام السيد عبد الله، وجزاه خير الجزاء على حياطته لدينه وكتاب ربه، وسنَّة نبيّه، ودلالة المسلمين على طريق الحق.

٧ ـ القول الجزل فيما لا يعذر فيه بالجهل:

وهو بحث دقيق وشامل، كتبه جواباً لسؤال من أحد الدارسين في القاهرة: هل يكون الجهل عذراً في الشريعة؟.

فأجاب: الجهل الذي لا يكون عذراً لصاحبه أنواع:

الأول: جهل الكفار بالله ورسوله إذا بلغتهم الدعوة.

الثاني: جهل المبتدع.

الثالث: جهل الباغي، لا يكون جهله عذراً.

الرابع: جهل المقدم على تفسير القرآن أو آية منه برأيه المجرد من غير الرجوع إلى التفاسير المختلفة.

الخامس: جهل المُقْدم على الفتوى في الدين بغير تثبُّت ولا رجوع إلى ما قرره علماء الشريعة.

السادس: جهل الذي يدعو إلى الاكتفاء بالقرآن وترك السنَّة، وهذا كفر بواح.

السابع: جهل بين مَنْ يفرِّق بين السنَّة العملية فيعمل بها، وبين السنَّة القولية فلا يعمل بها.

الثامن: جهل الذي يقول: إن الله لم يحرم الخمر في القرآن، فإن أراد بذلك أن الخمر ليست بحرام، فهو كفر لا شك فيه، وإن أراد أن القرآن لم يصرِّح بتحريم الخمر فهو جهل لا يعذر به.

التاسع: جهل من لا يعرف حرمة أخذ العشور على تجار المسلمين.

العاشر: جهل الذي يدعو إلى تبرج المرأة.

الحادي عشر: جهل من يتجنَّس بالجنسية الأوروبية.

الثاني عشر: جهل المكتري الذي يبيع مفتاح الدكان أو المنزل الذي يكتريه، وتحريم هذا معلوم من الدين بالضرورة.

الثالث عشر: جهل المكتري الذي يطلب من صاحب المنزل مبلغاً من المال ليسلِّمه منزله.

الرابع عشر: جهل صاحب كتاب (السنَّة بين أهل الفقه وأهل الحديث)، ورد أحاديث صحيحة؛ لأن عقله القاصر لم يقبلها.

الخامس عشر: جهل من ردَّ شهادة خمسين مسلماً من جهات مختلفة بأنهم رأوا هلال رمضان، وهذا تواتر، ومع ذلك أهملها وتحمَّل إثم فطر الشعب ليومٍ من رمضان بدعوى أن القاضي لم يزكها.

السادس عشر: جهل الشاعر الذي قال على لسان الحضرة المحمدية:

وإذا سألتُكَ أَنْ أراكَ حقيقةً فاسمحْ ولا تجعلْ جوابي لَنْ ترَى

وهذا تعبير فيه جفاء.

ثم ذكر ألفاظ تدور على ألسنة كثير من الناس وهي تدور بين الكفر والحرمة.

كقول بعضهم: إن جعل شهادة رجل تعدل شهادة امرأتين ظلم ولو كان في القرآن.

وقول بعضهم: يا حُنَيِّن يا رب بتصغير حنّان، وهذا حرام، لأن أسماء الله لا يجوز تصغيرها.

وقولهم: سخرية القدر، أو القدر الساخر، أو القدر أعور أو المكتوب أعور، وكقول بعضهم: فلان ـ لزعيم أو مشهور ـ عمل ما لم يعمله الأنبياء، وهذا كفر.

أو قولهم: فلان أتى بما لم يأتِ به النبي ﷺ، وهذا كفر قبيح وكذب.

وتمَّم هذا البحث بقوله: الجهل في العبادة لا يعذر صاحبه، عند المالكية، فالجاهل كالمتعمِّد، وأيَّد قولَه بنص من فروق القرافي، وهو الرابع والتسعون، فقال: ضابط ما يعفى عنه من الجهالات، الجهل الذي يتعذَّر الاحتراز عنه عادة، وما لا يتعذر الاحتراز عنه، ولا يشق لم يعف عنه...

وقد حكى الغزالي الإجماع في (إحياء علوم الدين)، والشافعي في (رسالته) حكاه أيضاً: في أن المكلَّف لا يجوز له أن يُقدم على فعل حتى يعلم حكم الله فيه.

وخلص إلى قوله: الجهل الذي لا يكون عذراً سببه أمران:

أحدهما: وضوح دليله وشهرته بين الناس، بحيث يكون خَفَاؤه على الجاهل به في غاية البعد، وهي من الأول إلى الخامس عشر.

والآخر: الجهل الذي لا يتعذر الاحتراز عنه.

وهو بحث مهم جداً على وجازته، وخاصة في وقتنا هذا.

٨ ـ بدع التفاسير:

وكان هذا الكتاب مما فتح الله به عليه في ظروف السجن العصيبة، وقد قال رحمه الله في خاتمته: «وقد كتبناه في ظروف توالت علينا بالهموم والأكدار، وقضت بتشريد العقل وتشتيت الفكر، مع عدم الصديق الموافق

والزمان المواتي، مما يتعذر مع وجود بعضه إنشاء خطاب عادي، فضلاً عن تأليف كتاب مستقل في موضوع مبتكر لم يوجد إلا أمثلة منه . . .

وقد وفقه الله تعالى إلى وضع قواعد ضابطة لعلم التفسير، نثرها خلال بيان بدع بعض المفسِّرين ومخالفتهم لها، فجاء كتاباً فريداً في بابه، أثَّر في الدارسين، وما زال يؤثِّر.

لقد ظهر في هذا الكتاب رسوخ السيد عبد الله في علوم الإسلام، وشجاعته في قول الحق إذ سمى الأشياء بمسمياتها، وذكر المخطئين والخاطئين ممن تعاطى علم التفسير من المعاصرين والأقدمين.

قال رحمه الله تعالى: «ولم أقصد بهذا المؤلف التفاسير المخطئة والخاطئة، فإن ذلك غير متيسِّر لي الآن، وإنما قصدت ذكر مثل تكون نموذجاً لما لم يُذكر وعنواناً عليه».

وذكر من تفاسير الأقدمين عدداً غير قليل، ومن تفاسير المعاصرين: (المصحف المفسر) لمحمد فريد وجدي، و(أوضح التفاسير) لمحمد عبد الله الخطيب، وتفسير أبي زيد الدمنهوري، وتفسير عبد الجليل عيسى، وأعمال محمود شلتوت في التفسير، وقصص الأنبياء لعبد الوهاب النجار، وذكر نماذج لانحرافهم في التفسير وفهم القرآن.

وقدَّم بين يدي ذلك بفوائد، ومما قال: ألفاظ القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة لها حالتان:

١ ـ أن يمتنع حملها على المجاز؛ وهي نوعان:

أ ـ أن تكون متعلقة بالتوحيد والإيمان؛ مثل سورة الإخلاص والكافرون، والنصر، وآية المواريث، وسائر آيات الأحكام، فهذه تُحمل على حقائقها الشرعية، فإن لم يكن لها حقائق شرعية، حُملت على الحقيقة اللغوية. فدخول المجاز على هذا النوع ممتنع، لأنه ينافي الغرض من التكليف، ويؤدي إلى مفاسد عظيمة أعظمها تعطيل الشريعة.

ب ـ أن تكون في سياق الحديث عن الأمم السابقة، فهذه تحمل على حقيقتها ويمتنع فيها المجاز.

٢ ـ أن يمتنع الحمل على الحقيقة نحو: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥]، ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤].. ونحو قوله عليه الصلاة والسلام: «إن الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل...».

وأكد كثيراً على ضرورة الانسجام والالتزام في التفسير على تنزيه الله سبحانه وتعالى وصفاته، وذكر نماذج من الخروج على ذلك مما هو بدع وجهل.

ثم يقول: **يجب على المتصدِّي للتفسير أن يتجرَّد من الآراء المذهبية، ويوطِّن نفسه على تقبُّل ما تفيده الآية، وتدلُّ عليه، ويرجع عما كان يراه ويعتقده بخلافها، لأن القرآن حُجَّة الله على خلقه، ولا يجوز له أن يتمحَّل في تأويل الآية، ويتطلب الوجوه البعيدة في الإعراب، أو يحملها على المعاني التي لا تتفق مع سياقها، أو سبب نزولها لتفيد رأيَ فلان أو عقيدة فلان فهو تحريف لكلام الله تعالى، وتغيير لمعانيه.**

وقال: يجب على المفسِّر في تفسيره أمور:

١ ـ أن لا يخالف ما صحَّ عن النبي ﷺ في تفسير آية، كتفسير (المغضوب عليهم) باليهود، و(الضالين) بالنصارى.

٢ ـ أن يفسِّر الآيات بالمعاني التي كانت معروفة للعرب وقت نزوله، حقائق كانت أو مجازات، فيجب فهمه في حدود قواعد اللغة العربية وأساليبها المعهودة لهم، ولا يجوز تفسيره بمعان مُستجدة حدثت بعد التنزيل، كما كان يسلك محمد عبده، وعبد الوهاب النجار.

٣ ـ أن يجتنب تفسير ألفاظه باللغات الغربية، أو تخريج إعرابه على

الوجوه الضعيفة أو الشاذة بحسب القواعد النحوية، لأن ذلك ينافي فصاحة القرآن.

ثم تتبع سور القرآن الكريم وعرَّج على كثير من مبتدعة المفسِّرين بناء على هذه ضوابط.

وبدأ: بأن من البدع: **الاعتساف والانحراف في التأويل لتنزيل الآيات على المذهب**، كما صنع الزمخشري في تفسير قوله تعالى: ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ [البقرة: ٧] في نفي إسناد الخَتْم إلى الله على الحقيقة، وإنما هو على سبيل التمثيل أو المجاز، وخالف في ذلك أدلة الكتاب والسنَّة.

أو تفسير الكرسي: بمعنى العلم، أو كما فسر الجبائي قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ [آل عمران: ٨]، فعدل عن ظاهر معنى اللفظ إلى ما لا دليل عليه، أو كما فسَّر بعض الرافضة: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ﴾ [النحل: ٦٨] بأنه عليٌّ وقومه.

ومن البدع: **الاعتماد على أحاديث ساقطة لا تقوم بها حجة**، كما صنع الشريف المرتضى في (أماليه) في تفسير قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١]، قال علَّمه أسماء النبي ﷺ وأسماء الأئمة من ولده...

ومنها: **مخالفة التفسير لسياق الآية**، وهو أمر يجب اعتباره والأخذ به، لأن الآيات تترابط وتتآلف بسياقتها المتتالية، وإلا لكانت مفككة غير مترابطة.

وكذلك **أن تفسر الآية بمعنى بعيد عن المعنى لا معنى لذكره ولا تقتضيه الآية**، كما في تفسير قوله تعالى: ﴿وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ﴾ [البقرة: ٢٤٣] أي متآلفون، وهو بعيد جداً.

أو تفسير الموت بمعنى الاحتلال من المستعمر الأجنبي، والإحياء بمعنى الاستقلال، كما ذهب إليه محمد عبده.

ومنها: **أنه لا يجوز حمل الآية على تأويل يورثها ركاكة وتعقيداً**.

ومنها: **إقحام الإسرائيليات التي لا يقبلها العقل**، ولم يأت بها صحيح النقل.

ومنها: **الركون والاستشهاد بأحاديث أو آثار موضوعة**.

ومنها: **إيراد أسماء لله تعالى، لم ترد في القرآن وصحيح السنَّة**، كتفسير قوله تعالى: ﴿كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾ [التوبة: ٨]: الإل أي الله، فلا يصح أن يسمى الله تبارك وتعالى باسم إلا إذا جاء صريحاً في آية أو حديث صحيح.

ومنها: **وجوب اعتبار أن أخبار الله تعالى لا يدخلها نسخ ولا تغيير**، وقد توسَّع في تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُ بَغْيًا وَعَدْوًا حَتَّىٰٓ إِذَآ أَدْرَكَهُ ٱلْغَرَقُ قَالَ ءَامَنتُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱلَّذِىٓ ءَامَنَتْ بِهِۦ بَنُوٓاْ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَنَا۠ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٩٠].

فأتى بغُرر من علم التفسير والعقائد وكيفية ربط الآيات ببعضها بما لا يمكن أن يلخص أو يختصر.

ومنها: **وجوب التدقيق في مواضع الجنوح إلى المجاز والكناية والاستعارة**.

ففي الآيات التي يكون موضوعها الحديث عن الأمم التي لا تتكلم العربية مثل: قوم نوح وإبراهيم وبني إسرائيل، وحكاية ما حصل بينهم وبين رسلهم من مجادلات وما توجه إليهم من خطابات تكليفية وغيرها، لا يجوز حملها على المجاز، بل يجب حملها على الحقيقة، لأنها مجزوم بإرادتها رغم اختلاف اللغات، ورغم تباين التقاليد والعادات، فنحن نحمل التنور على تنور الخبز، ولا يجوز حمله على بروز التنور، أو اشتداد الغضب، أو نحو هذا من المعاني المجازية، فنكون بذلك واقعين في أشد الخطأ، لأننا لا نعرف هل كان في لغة نوح وقومه مجاز أو كناية، وليس لدينا ما يدلنا على أصول لغتهم وكيفية تخاطبهم.

ومنها: **وجوب تنزيه الأنبياء عن عيب وشين السفهاء**، كمثل من ادعى أن ابن نوح ابن زنى ولم يفهم الآية، وهي قوله تعالى: ﴿قَالَ يَٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ [هود: ٤٦]، وجاء القرآن بتأكيد بنوَّته فقال تعالى: ﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ ٱبْنَهُۥ﴾ [هود: ٤٢] فنسب الابن إليه، ومعنى الآية: ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ [هود: ٤٦] أي: من أهلك الناجين، وكذلك في تنزيه الأنبياء ما ورَد في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ ۖ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ﴾ [يوسف: ٢٤]، فأتى بكلام عجيب دقيق في تفسير هذه الآية.

وقد نسب بعض المفسِّرين الشحَّ والبخل إلى سليمان، وذكر أموراً كثيرة وقع فيها المفسِّرون، وفيها الإزراء ببعض الأنبياء جهلاً منهم بمقام النبوة الكريم.

ومنها: **عدم وقوع المفسِّر في التناقض بين الآيات**، كما في تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَنسَىٰهُ ٱلشَّيْطَٰنُ ذِكْرَ رَبِّهِۦ فَلَبِثَ فِى ٱلسِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ﴾ [يوسف: ٤٢]، إذ فسر بعضهم (أنساه) بأن الضمير يعود على يوسف، والمعنى أن الشيطان أنسى يوسف ذكر ربه حين استغاث بمخلوق، وفي أول السورة أخبر الله تعالى عن يوسف بأنه من عباده المخلصين، فكيف يخبر هنا عنه بأن الشيطان تمكَّن منه وأنساه ذكر ربه؟!.

ومنها: **أن يكون التفسيرُ مخالفاً لنظم الآية وفيه التكلُّف البعيد**.

ومنها: **التفسير بتقطيع الآية**، والوقف في موضع يخالف وقوف القراء.

ومنها: **مخالفة القراءات القرآنية المتواترة**.

ومنها: **مخالفة ما صحَّ من أسباب النزول**.

ومنها: **مخالفة أصول الدين والعقيدة**، كما في قصة الغرانيق.

ومنها: **تفسير القرآن بمعاني لا تدل عليها اللغة**، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَرْضًا لَّمْ تَطَـُٔوهَا﴾ [الأحزاب: ٢٧]، أراد به نساءهم، فهذا غير صحيح.

ومنها: **تخصيص معاني الآيات بغير دليل مخصَّص**، بل بالتشهّي والتحكُّم والهوى.

ومنها: **التطويح بعيداً عن دلالة الآيات**، كما في تفسير بعضهم في قوله تعالى: ﴿شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَٰرُهُمْ وَجُلُودُهُم﴾ [فصلت: ٢٠] أن شهادة الجوارح كنايـة عن ظهور أثر المعاصي عليها بأن يظهر عليها علامات دالة على ما كانت تعمله في الدنيا.

ومنها: **أن يتجاهل المفسِّر ما صحَّ من الأحاديث النبوية في تفسير الآيات الكريمة.**

ومنها: **الأخذ بالقراءة الشاذة، وتجاهل القراءات المتواترة والصحيحة.**

ومنها: **حمل ألفاظ الكتاب والسنَّة على معاني تنافي مدلولها اللغوي، وتباين السياق الذي سيقت له الآية أو الحديث.**

قال رحمه الله: «ونحن لا ننكر أن في القرآن والحديث إشارات إلى كثير من المخترعات، لكن تدل عليها في حدود المدلول اللغوي، وداخل نطاق الأسلوب الكلامي عند العرب».

أقول: وقد انساق كثير من المعاصرين ممن لا قدم له في اللغة وعلم الكتاب والسنّة، وجروا لاهثين في هذا المضمار، وحُجَّة القرآن والسنَّة أقوى من ذلك وأعلى وأوضح، ولا يشفع لهم حسن نيتهم ببيان محاسن وإعجاز القرآن والسنَّة، لأن الأمر لا بد فيه من لزوم ضوابطه.

ومنها: **أن لا يستعمل العبارات التي لا توافق الشرع**، كما قال الزمخشري في سورة التحريم: «ليس لأحد أن يحرِّم ما أحل الله، لأن الله عزَّ وجلّ إنما أحلَّ ما أحلَّ لحكمة ومصلحة عرفها في إحلاله...»، قال رحمه الله: قول الزمخشري: لحكمة ومصلحة عرفها، فيه إطلاق المعرفة على علم الله تعالى وهو خطأ، لأنه لا يجوز شرعاً أن يقال: عرف الله كذا، وهو عارف، وإنما يقال: علم كذا وهو عالم.

وتجويز الشيخ زكريا الأنصاري إطلاق المعرفة في حق الله لو ورد ذلك يقال عليه: لا يكفي الورود، بل لا بد من الثبوت، ولم يثبت في إطلاقها على الله تعالى حديث صحيح.

وكان رحمه الله يأتي بأمثلة على هذه الشذوذات ومخالفة الضوابط لفهم الآيات، وينثر ذلك بأوجز كلام وأدق عبارة.

ثم ختم هذا الكتاب النفيس بتقويم عدد من التفاسير بلغت اثنين وثلاثين تفسيراً، بدأها بتفسير الطبري، وختمها بتفسير القاسمي (محاسن التأويل) وبيَّن أهمية كل تفسير، وما هي منافذ الضعف فيه. ثم ختمه بترجمةٍ موجزةٍ لنفسه رحمه الله.

٩ ـ جواهر البيان في تناسب سور القرآن:

وهو كتاب فذٌّ في موضوع جليل، لم يعرض لهذا الباب إلا قلة من النابهين أولي الألباب، فقد عُني العلماء بفنون القرآن الكريم وعلومه، كتفسيره وإعرابه، وقراءاته، وأحكامه وتجويده، وقصصه، وغير ذلك، إلا أن هذا الباب لم يخصه بالتأليف سوى ابن الزبير الغرناطي، والبقاعي والسيوطي، وإن كان بعض المفسِّرين قد ذكر إشارات من ذلك كالرازي، وابن العربي، والزمخشري، وقال رحمه الله: أول من أفرد هذا النوع بالتأليف ـ فيما أعلم ـ العلاَّمة أبو جعفر بن الزبير الأندلسي شيخ العلاَّمة أبي حيان، ألَّف كتاباً سماه: (البرهان في مناسبة ترتيب سور القرآن)، ثم كتب الحافظ السيوطي كتابه: (تناسق الدرر في تناسب السور)، لخصه في كتابه (قطف الأزهار في كشف الأسرار).

وكتابي هذا ثالث كتاب في هذا العلم الشريف، ألهمنيه الله وله الحمد والمنَّة، وهو ثلاثة أنواع:

أحدها: تناسب بين السورتين في موضوعهما، وهو الأصل والأساس.

ثانيها: تناسب بين فاتحة السورة والتي قبلها كالحواميم.

ثالثها: مناسبة فاتحة السورة لخاتمة ما قبلها، مثل: ﴿وَإِدْبَٰرَ ٱلنُّجُومِ﴾ [الطور: ٤٩]، ﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ﴾ [النجم: ١]، ﴿فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍۭ﴾ [الفيل: ٥]، ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ﴾ [قريش: ١].

ويوجد نوع رابع من المناسبة، وهو مناسبة فاتحة السورة لخاتمتها، أراده السيوطي بالتأليف، وكتب فيه جزءاً صغيراً أسماه: (مراصد المطالع في تناسب المقاطع والمطالع)، ويدخل في هذا النوع: ردُّ العجز على الصدر، وهو من المحسِّنات البديعية، وسَنُنَبِّه على شيء من ذلك في محله من هذا الكتاب.

وكان قد قدَّم بين يدي ذلك بمقدمة حول تسمية القرآن والسورة، وأن السورة قد يكون لها اسم واحد، وقد يكون أكثر من ذلك، وذكر طرفاً من أسماء السور، ثم تحدث عن ترتيب السور: هل هو توقيفي من الشارع أو اصطلاحي من الصحابة؟.

ثم بيَّن مناسبة ابتداء القرآن الكريم بالفاتحة، وذكر ما اشتملت عليه من معاني عظيمة، ومقاصد سامية لخَّصها في سبعة مقاصد، وهي إجمال ما فصَّله القرآن الكريم... ومناسبة أخرى للابتداء بها تلك هي براعة الاستهلال، وهي إشعارُ المتكلِّم في مُفْتَتَح كلامه بما يريد أن يفيض فيه، ولا شك أن من تدبَّر الفاتحة وتأمَّل معانيها، أشعرته بالمعاني التي فصَّلتها السور بعدها.

ومن المناسبات للابتداء بها، أنَّ الله أرشد عباده إلى ابتداء مهام أمورهم بحمده تعالى، والثناء عليه سبحانه، ومن هنا قال العلماء: ينبغي افتتاح الأمور المهمة بالحمد تأسياً بصنيع القرآن العظيم، وذلك مثل خطبة الجمعة والعيدين، وخطبة النكاح...

ثم تابع بيان مناسبات السور ببعضها، وتخلل ذلك فوائد هامة، وملاحظات مفيدة قيمة، من ذلك قوله: لو وضعت الفاتحة بجانب أي سورة لناسبتها بوجه من الوجوه، إذ ما من سورة إلا وفيها تفصيل لبعض ما أجملته

معانيها، وهذا من خصائص الفاتحة، ومن ثمَّ سُمِّيت أم القرآن، وأم الكتاب.

وتحدَّث عن تناسب السور الأربع الطوال، البقرة وآل عمران والنساء والمائدة، وذلك من جهة نزولها بالمدينة، واشتمالها على أحكام تشريعية.

وكان رحمه الله تعالى يأتي في ذلك بآراء طريفة ورؤى ناضجة، تدل على تمكُّنه في علم القرآن، وعُمْق نظره في التفسير، فمن ذلك قوله في سورة مريم:

مناسبتها لما قبلها أن السورة السابقة اشتملت على قصص عجيبة تدل على كمال قدرة الله تعالى وبديع حكمته، كقصة أصحاب الكهف، وقصة موسى والخضر عليهما السلام، وقصة ذي القرنين، فجاءت هذه السورة مشتملة على قصص لا تقل عجباً وحكمة عن القصص السابقة، كإعطاء يحيى لزكريا بعد كبره وعقم امرأته، وحَمْل مريم بعيسى وهي بكْر لم تتزوج، وكلام عيسى في المهد.

و(سورة طه) تناسب السورة السابقة في اشتمالها على خوارق عجيبة تدل على كمال قدرة الله تعالى وعنايته بخاصة خلقه، قلب عصا موسى حية، وجعل يده بيضاء من غير سوء: ﴿قَالَ أَلْقِهَا يَـٰمُوسَىٰ ﴿١٩﴾ فَأَلْقَىٰهَا فَإِذَا هِىَ حَيَّةٌ تَسْعَىٰ﴾ [طه: ١٩ ـ ٢٠]، وألقته أمه رضيعاً في اليم، فالتقطه عدوه فرعون، ورباه في بيته: ﴿إِذْ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّكَ مَا يُوحَىٰٓ﴾ [طه: ٣٨].

وألقى عصاه فانقلبت حية، فالتقمت ما صنعه السحرة ﴿وَأَلْقِ مَا فِى يَمِينِكَ﴾ [طه: ٦٩].. وفُتحت هذه السورة بالحديث عن القرآن: ﴿مَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَىٰٓ﴾ [طه: ٢]، وختمت بالحديث عنه: ﴿وَقَالُوا۟ لَوْلَا يَأْتِينَا بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّهِۦٓ ۚ أَوَلَمْ تَأْتِهِم بَيِّنَةُ مَا فِى ٱلصُّحُفِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [طه: ١٣٣]؛ أي: دليل على صحة ما في الكتب المنزلة السابقة، وهو القرآن، فتناسب مطلعها ومقطعها.

وقال في (سورة النور): مناسبتها لما قبلها: أنَّ الله تعالى قال في آخر السورة السابقة ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَـٰكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥]، والاستفهام إنكاري، أنكر حسبانهم أنهم خلقوا عبثاً، ثم نزَّه نفسه فقال: ﴿فَتَعَـٰلَى ٱللَّهُ ٱلْمَلِكُ ٱلْحَقُّ﴾ [المؤمنون: ١١٦] عن العبث، فلم يخلق

عباده إلا ليتعبدهم بالأمر والنهي، وليردهم إليه بعد فنائهم ليجزيهم على أعمالهم، فذكر في هذه السورة جملة من الأوامر والنواهي التي تعبَّدهم بها، وأشار في مفتتحها إلى البعث . . . إلى أن قال: تضمَّنت السورة وجوب حد الزنا والقذف، ووجوب تصوُّن المرأة، وعدم إبداء زينتها إلا لأفراد معدودين، ووجوب غض البصر من الرجال والنساء عما لا يحل، وحرمة دخول منازل الأجانب إلا باستئذان، وبيان كيفية الاستئذان في هذا، وفي دخول الخدم على مخدوميهم، والأولاد على آبائهم وأمهاتهم، وإباحة الأكل من بيوت الأقارب والأصدقاء، وغير هذا مما يدخل في تنظيم الأسرة وآداب السلوك.

والسورة تشير بهذه الأحكام إلى أنه لا يجوز أن يعيش المؤمنون في عَبَثٍ وفوضى كما كان الحال في الجاهلية، بل يجب أن يكون مجتمعهم أفضل المجتمعات، أنسابهم محفوظة من التلويث، وأعراضهم مصونة، موفورة الكرامة، وعلاقة بعضهم ببعض، أفراداً وجماعات مبنية على العفاف والتصوُّن والاحترام، وكل هذا يؤكد الرد على ظن المشركين أنهم خلقوا عبثاً لا لحكمة.

ومن لطائف ما علَّق به على مناسبة سورة (القلم) قوله: نزلت هذه السورة بعد سورة العلق، فهي ثاني سورة نزلت من القرآن الكريم، وكان اتجاه المشركين إذ ذاك إلى رمي النبي ﷺ بالجنون، لأنهم اعتبروا ما بدئ به من الوحي جنوناً طرأ على عقله، فلهذا جاءت فاتحتها مصرِّحة بنفي الجنون عنه عليه الصلاة والسلام، ولم يأت حديث عن القرآن، لأنه لم يكن نزل منه ما يدعو إلى الحديث عنه، فهذه ـ والله أعلم ـ حكمة عدم ذكر ما يتعلق بالقرآن، بعد حرف (ن) على أنه ذكر القلم والكتابة لأنه معنى (يَسْطرون)، يكتبون إشارة إلى القرآن الذي سينزل وسيكتب.

ويقول في (سورة النصر): لما أيأس الله نبيه ﷺ من الكفار والمنافقين، وقطع كل صلة بينه وبينهم فيما يتعلق بعبادة الله وتوحيده، بشَّره هنا بمجيء نصر الله وفتحه، وبانتشار دينه ودخول الناس فيه أفواجاً، وهذه مناسبة ظاهرة، والله تعالى أعلم.

ويقول في (سورة المسد): ولما بشَّر الله نبيه في السورة السابقة ـ النصر ـ بنصره ونشر دينه، ناسب أن يبشِّره هنا بهلاك عدوين عنيدين من أشد أعدائه طالما قاسى من إيذائهما وسبهما، ولهذا أفرد الله هذه السورة للبشارة بهلاكهما وخسرانهما إكراماً لنبيه وانتقاماً له من أعدائه.

ثم ختم هذا البحث الرائق، والكتاب الفائق، بخاتمة فيها مسألتان:

الأولى: في فواتح السور فقال: قال أهل البيان: من البلاغة حُسن الابتداء، وهو أن يتأنق في أول الكلام، لأنه أول ما يقرع السمع، فإن كان محرَّراً أقبل السامع على الكلام ووعاه، وإلا أعرض عنه، ولو كان الباقي في نهاية الحُسن، فينبغي أن يُؤتى بأعذب لفظ وأجزله، وأرقه وأسْلَسِهِ، وأحسنه نظماً وسبكاً، وأصحه معنى وأوضحه، وأخلاه من التعقيد والتقديم والتأخير الملبس أو الذي لا يناسب.

قالوا: وقد أتت جميع فواتح السور على أحسن الوجوه، وأبلغها وأكملها، كالتحميدات وحروف الهجاء والنداء وغير ذلك.

والثانية: في خواتم السور، وهي مثل الفواتح في الحُسن، لأنها آخر ما يقرع السمع، ولهذا جاءت متضمنة للمعاني البديعة مع إيذان السامع بانتهاء الكلام حتى لا يبقى معه للنفوس تشوُّف إلى ما يذكر بعده، لأنها بين أدعية ووصايا وفرائض، وتحميد وتهليل ومواعظ، ووعد ووعيد، إلى غير ذلك.

ثم ألحق ذلك بتتميم، قال في مطلعه:

علمت مما مرَّ في الكتاب ومقدمته: أن آيات القرآن الكريم وسوره تتَّسق في تناسق عجيب، ويرتبط بعضها مع بعض في تآلف بديع غريب، بحيث لو وُضعت آية مكان غيرها، أو سورة في غير موضعها، اختلَّ الاتساق والتناسب، وتفكَّك الارتباط والتآلف، وهذا مما اختص به القرآن العظيم، وكان وجهاً من وجوه إعجازه المتعددة، فينبغي لتاليه أن يراعي هذا المعنى في تلاوته، فلا ينتقل من سورة إلى تاليتها حتى يتمها.

ومن هنا تدرك خطأ بعض المقرئين الذين ينتقلون من سورة إلى غيرها غير مراعين ذلك . . . إلخ .

لقد أودع السيد عبد الله في هذا الكتاب أفكاراً رائدة، وآراء شاهدة على مكانته العلمية الرفيعة التي أثّرت في معاصريه، وتبخى تؤثّر في الأجيال للاضقة إن شاء ا، ولا يستطيع باحث جادٌّ أن يتجاهل هذه الأفكار، أو يحيد عن النظر فيهث .

١٠ ـ التحقيق الباهر في معنى الإيمان بالله واليوم الآخر:

هي رسالة ردَّ فيها على مبتدع أزهري[1] ـ كما قال رحمه الله ـ كتب في مجلة (صوت أمريكة)، مقالاً زعم فيه أن الإيمان المنجي يوم القيامة هو الإيمان بالله اليوم الآخر، وأن الإيمان بالنبي ﷺ ليس بواجب، واستخلص من ذلك أن اليهود والنصارى مأجورون يوم ا+قيامة، لأنهم يؤمنون بالله واليوم الآخر كالمسلمين، استدلالاً بقول الله عزَّ وجلّ في سورة البقرة: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلنَّصَـٰرَىٰ وَٱلصَّـٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَعَمِلَ صَـٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٦٢].

قال رحمه الله: فجهل معنى الإيمان في عرف الشرع، وحرَّف الآية عما أراده الله منها، وعمي عن آية أخرى يفسِّرها، وخرج عن دينه آخر الأمر . . .

ثم بيَّن معنى الآية الكريمة وما ذهب إليه المفسِّرون، ابن كثير، وابن جُزَيّ، والبيضاوي، والجلالان، وغيرهم، وأثبت أن الآية الكريمة بعيدة كل البعد عما ألصقه بها ذلك المبتدع المأجور، وأن أحداً من العلماء لم يسبقه إلى هذا القول الذي شذَّ به عن جماعة المسلمين، واتبع سبيل غير المؤمنين.

ثم قرَّر الأمر بقوله: **إن الإيمان حقيقة شرعية، متركِّبة من أجزاء بيَّنها النبي ﷺ، في جواب سؤال جبريل عليه السلام** حيث قال: الإيمان، أن تؤمن بالله

---

(١) هو الشيخ محمود شلتوت، كما مرَّ ص(٢١).

وملائكته وكتبه، ورسله واليوم الآخر، والقدر خيره وشره.

وهذه **الأجزاء متلازمة شرعاً**، بحيث إذا انتفى جزء منها لزم انتفاء بقية الأجزاء، ولزم بالتالي انتفاء حقيقة الإيمان، فالمكذِّب برسول واحد تنتفي عنه حقيقة الإيمان من أساسها، ويجب الحكم عليه شرعاً بأنه لا يؤمن بالله، ولا بملائكته ولا بالكتب ولا بالرسل ولا باليوم الآخر ولا بالقدر، وإن زعم أنه يؤمن بذلك، فزعمه مردود عليه، لأن حقيقة الإيمان لا تقبل التجزئة.

وساق الأدلة على ذلك من الآيات القرآنية، ومنها قوله تعالى: ﴿ **إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا۟ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا** ﴾ [النساء: ١٥٠ ـ ١٥١].

وهذه الآية نزلت في اليهود والنصارى، وحكم الله بكفرهم لأنهم آمنوا بأنبيائهم وكفروا بالنبي ﷺ.

ثم يخلص إلى قوله: وكيف تفهم قول الله تعالى يخاطب الصحابة يوم عرفة في حجة الوداع ﴿ **ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا** ﴾ [المائدة: ٣]؟.

وهل دين الإسلام الذي رضيه الله للمسلمين يتفق مع اليهودية والنصرانية؟.

ثم وضع الآية التي استدل بها المبتدع في سياقها الصحيح، وانتهى إلى قوله: وينبغي أن تعلم أن من قال برأي هذا المبتدع الذي أوضحنا بطلانه، فهو كافر والعياذ بالله، لأنه خالف ما ثبت بالقرآن الكريم، وعُلِمَ من الدين بالضرورة، وأجمع عليه المسلمون قاطبة.

وبيَّن إجماع الأمة على ذلك بنصٍّ لأبي محمد ابن حزم، وغيره.

إن هذه الرسالة من نفائس مباحث العقائد، وعلم التوحيد، جاءت في

زمانها ومكانها، ولا تزال الحاجة إليها، بل هي اليوم إليها أمس، فما أجدر كل مسلم أن يقرأها ويعيها.

١١ ـ فتح المعين بنقد كتاب الأربعين:

وكتاب الأربعين في دلائل التوحيد لأبي إسماعيل الهروي طبع سنة (١٤٠٤هـ)، ذكر فيه مصنفه أحاديث في الصفات، وبالغ في الإثبات إلى حد التجسيم والتشبيه، وقد وصفه بذلك غير واحد، وأنه يجهل علم الكلام.

وقد تتبعه السيد عبد الله في أكثر من عشرين باباً، فأتى بنفائس وغرر من علم العقيدة والتوحيد، وضوابط التأويل لأحاديث الصفات، بما تشد عليه يد الضنانة، ويحرص عليه أهل النباهة والفطانة، فأحاديث الصفات كانت ولا زالت معتركاً للفحول الكبار من أرباب الطوائف والفرق، فقرَّبها الحافظ السيد عبد الله بكلام فَصْل، ورأي واضح جزل، ومنهج لاحب عَدْل، فلله دره إذ جمع الكثير في القول الوجيز القصير، وأثبت لمن قرأ هذا البحث أنه راسخ في علم الأصلين: الكتاب والسنَّة، والفروع واللغة، قال في المقدمة:

الفروع الفقهية المتعلقة بالعبادات والمعاملات مبنية على الظن ـ واليقين فيها قليل ـ ولذلك حصل الخلاف فيها بين الصحابة والتابعين وأئمة المذاهب، وكان فيهم المخطئ والمصيب، ولم يضلل أحد منهم مخالفه إذ أخطأ، بل يعتقدون أنهم جميعاً على هدى وسنة.

أما التوحيد فالأمر فيه يختلف، لأن اليقين من مسائله مطلوب حتماً، خصوصاً ما يتعلق بصفات الله، فلا يجوز أن تثبت له صفة إلا بشروط:

أحدها: التصريح بها في آية أو حديث مقطوع به.

ثانيها: أن لا يدخلها احتمال المجاز أو التأويل.

ثالثها: أن لا يكون من تصرُّف الراوي إذا جاءت في حديث.

وليس كل تأويل في بعض صفات الله تعالى باطلاً مردوداً كما يزعم غُلاة المثبتة، بل إذا كان التأويل قريباً يحتمله اللفظ، ولا يرده المعنى وجب قبوله.

وإذا احتمل اللفظ معنيين، أحدهما يفيد تنزيه الله تعالى قُدِّم على الذي لا يفيده؛ لأن التنزيه واجب بإجماع المسلمين.

وبعد هذه المقدمة النفيسة، تتبَّع الهروي في أبواب الكتاب، وما ساقه من أحاديث، فردَّ عليه إثبات صفة الإصبع التي جاءت في الحديث، وأن اليهودي قال: يا محمد: إن الله يضع السماوات على إصبع، والأرضين على إصبع . . .

رد ذلك بمسألة أصولية، وهي: أن إقرار النبي ﷺ لليهودي وعدم رده عليه، لأن كل الناس يعلمون أن عقيدة اليهود التجسيم، وإقرار النبي ﷺ المعتدِّ به شرعاً، المنقاد لحكمه، إذا كان إقراراً لمسلم منقاداً للشرع، فلا يكون تقريراً لكافر على قول أو فعل دالاً على الجواز . . . في أدلة قاطعة أخرى.

ونقض قوله: باب في إثبات الحد لله عزَّ وجلّ، وأن هذا اللفظ لم يأت بقرآن ولا بسنة صحيحة، ولا يصح إثباته بدلالة الالتزام.

ورد على الهروي في إثبات الجهة لله تعالى، وفي إثبات الصورة، وفي إثبات العينين، وقال: والحديث ليس فيه إثبات العينين لله تعالى فمن أين أتى بها الهروي؟ . . .

وفي إثبات اليدين، وفي استدلال الهروي بحديث منكر جداً، بل موضوع، لأنه محال، والنبي ﷺ لا يتكلم بالمحال، وفي إثبات الخط لله تعالى، وفي إثبات القدم، وفي إثبات الهرولة، وقال رحمه الله: حيث أثبت القدمين لله تعالى، فمن المعقول جداً أن يثبت له الهرولة، أي الجري بهما!!.

وإن أردت التوحيد الحق، فاعلم أنَّ الهرولة في حق الله محال، لا تليق بعظمته وجلاله، وذكر أقوال الأئمة في ذلك، وما قالوا في الباع والذراع، والهرْوَلة والضحك، والنزول، وختم الكتاب بنصوص مضيئة عن ابن القاضي

أبي بكر بن العربي، وابن الجوزي، والسبكي . . .

وختمه بفائدة من الغرر، بل بفريدة من فرائد الدرر حين قال: للكلام العربي معاني أوائل، ومعاني ثوان، فالأوائل في الحقائق المجردة بدون زيادة عليها، والثواني هي المعاني الزائدة على الحقائق مثل المجاز المرسل والاستعارة بأنواعها والكناية والتشبيه، والتعريض والتأكيد، والفَصْل والوصْل وغير ذلك مما تكفَّل ببيانه علم البلاغة.

واللغة العربية لها من هذه المعاني الثواني الحظ الأوفر، والنصيب الأكبر، ولهذا كانت أفصح اللغات، وأوسعها دائرة، وكان العرب أمراء الكلام، وملوك البيان، استعملوا هذه المعاني في خطبهم وأشعارهم، وتناقلتها عنهم الرواة جيلاً بعد جيل.

ثم جاء القرآن الكريم والحديث الشريف على أسلوب اللغة العربية في نواحيها المختلفة. . . فالذين يحاولون أن يجردوا القرآن والسنَّة من هذه المعاني الزاخرة باللطائف والطرائف، ليتوصَّلوا إلى غرضهم في إثبات صفات لله تعالى تشبه صفات المخلوقين، أو تُوهِمُ تشبيهاً بها، إنما يحاولون عبثاً محالاً . . .

١٢ ـ حسن التفهم والدرك لمسألة الترك:

وهي رسالة في مبحث أصولي دقيق وجليل، اتَّكأ عليه بعض المعاصرين، فحلَّل وحرَّم، بناء على أساس خاطئ، وقال رحمه الله:

نقصد بالترك الذي ألفنا هذه الرسالة لبيانه، أن يترك النبي ﷺ شيئاً لم يفعله، أو يتركه السلف الصالح من غير أن يأتي حديث، أو أثر بالنهي عن ذلك الشيء المتروك يقتضي تحريمه أو كراهته. . .

وقال: إذا ترك النبي ﷺ شيئاً فيحتمل وجوهاً غير التحريم:

١ ـ **أن يكون تركه عادة**: قُدِّم إليه ﷺ ضبٌّ مشوي فمدَّ يده الشريفة ليأكل

منه فقيل: إنه ضبٌّ، فأمسك عنه فسُئل: أحرام هو؟ فقال: «لا، ولكنه لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه». والحديث في (الصحيحين) وهو يدل على أمرين:

أحدهما: أن تركه للشيء ولو بعد الإقبال عليه لا يدل على تحريمه.

والآخر: أن استقذار الشيء لا يدل على تحريمه أيضاً.

٢ ـ أن يكون تركه نسياناً: سها رسول الله ﷺ في الصلاة، فترك فيها شيئاً، فسئل هل حدث في الصلاة شيء؟ فقال: «إنما أنا بشر أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني».

٣ ـ أن يكون تركه مخافة أن يفرض على أمته: كتركه صلاة التراويح حين اجتمع الصحابة ليصلوها معه.

٤ ـ أن يكون تركه لعدم تفكيره فيه، ولم يخطر على باله: كان النبي ﷺ يخطب الجمعة إلى جذع نخلة، ولم يفكر في عمل كرسي يقوم عليه ساعة الخطبة، فلما اقتُرِح عليه منبر يخطب عليه وافق، وأقرَّه لأنه أبلغ في الإسماع.

واقترح الصحابة أن يبنوا له دكَّة من طين يجلس عليها ليعرفه الوافد الغريب، فوافقهم، ولم يعملها من قِبَل نفسه.

٥ ـ أن يكون تركه لدخوله في عموم آيات أو أحاديث: كتركه صلاة الضحى، وكثيراً من المندوبات لأنها مشمولة بقوله تعالى: ﴿وَٱفۡعَلُواْ ٱلۡخَيۡرَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۩﴾ [الحج: ٧٧]، وأمثال ذلك كثيرة.

٦ ـ أن يكون تركه خشية تغير قلوب الصحابة أو بعضهم، قال ﷺ لعائشة: «لولا حدثان قومك بالكفر لنقضت البيت ثم لبنيته على أساس إبراهيم». فتركه ﷺ نقض البيت، وإعادة بنائه حفظاً لقلوب الصحابة قريبي العهد بالإسلام من أهل مكة، ويحتمل تركه ﷺ وجوهاً أخرى تعلم من تتبُّع كتب السنَّة، ولم يأت في حديث، ولا أثر تصريح بأن النبي ﷺ إذا ترك شيئاً كان حراماً أو مكروهاً.

وقال رحمه الله: والترك وحده إن لم يصحبه نصٌّ على أن المتروك محظور لا يكون حجة في ذلك، بل غايته أن يفيد أن ترك ذلك الفعل مشروع.

وأما أنَّ ذلك الفعل المتروك يكون محظوراً، فهذا لا يُستفاد من الترك وحده، وإنما يستفاد من دليل يدلُّ عليه.

وقد ذكر هذه القاعدة أبو سعيد بن لب من قبل، وقرَّرها ابن حزم في (المحلى) في أكثر من موضع ذكرها، وقال: وقد أنكر بعض المتنطعين، ونفى أن تكون من علم الأصول، فدل بإنكاره على جهل عريض وعقل مريض.

وها أنا أبيِّن أدلتها في الوجوه الآتية:

أحدها: إن الذي يدل على التحريم ثلاثة أشياء:

١ ـ النهي، نحو ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ﴾ [الإسراء: ٣٢]، ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾ [البقرة: ١٨٨].

٢ ـ لفظ التحريم، نحو: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ﴾ [المائدة: ٣].

٣ ـ ذمُّ الفعل أو التوعُّد عليه بالعقاب، نحو «من غش فليس منا».

والترك ليس واحداً من هذه الثلاثة فلا يقتضي التحريم.

ثانيها: إن الله تعالى قال: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، ولم يقل: ما تركه فانتهوا عنه، والترك لا يفيد التحريم.

ثالثها: قال النبي ﷺ: «ما أمرتكم به فائتوا منه ما استطعتم، وما نهيتكم عنه فاجتنبوه» ولم يقل: وما تركته فاجتنبوه، فكيف دل الترك على التحريم؟.

رابعها: أن الأصوليين عرَّفوا السنَّة بأنها قول النبي ﷺ، وفعله وتقريره، ولم يقولوا: وتركه لأنه ليس بدليل.

خامسها: ومعلوم أن الحكم خطاب الله تعالى، وذكر الأصوليون: أن

الذي يدل عليه قرآن أو سنَّة أو إجماع أو قياس، والترك ليس واحداً منها فلا يكون دليلاً.

سادسها: أن الترك يحتمل أنواعاً غير التحريم، والقاعدة الأصولية: **أن ما دخله الاحتمال سقط به الاستدلال**، بل سبق أنه لم يرد أن النبي ﷺ إذا ترك شيئاً كان حراماً، وهذا وحده كاف في بطلان الاستدلال به.

سابعها: أن الترك أصل لأنه عدم الفعل، والعدم هو الأصل، والفعل طارئ، والأصل لا يدل على شيء لغة ولا شرعاً، فلا يقتضي الترك تحريماً.

وهذا هو لبُّ هذه الرسالة الأصولية الفريدة، وأكملها بالإشارة إلى بعض تطبيقاتها كالاحتفال بالمولد النبوي، والاحتفال بليلة المعراج، وتشييع الجنازة بالذكر، وقراءة القرآن على الميت في الدار، وصلاة التراويح أكثر من ثمان ركعات، فمن حرَّم هذه ونحوها بدعوى أن النبي ﷺ لم يفعلها، فاتل عليه قول الله تعالى: ﴿ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ [يونس: ٥٩]، وهي غاية في النفاسة والأهمية مما يجعله رحمه الله في مصاف كبار الأصوليين.

١٣ ـ الرد المحكم المتين على كتاب القول المبين:

وهو كتاب منهجي في نقد الكتب والأفكار يتَّسم بالدقة وحُسْن التتبُّع، وسَعَة الأفق وظهرت فيه مَهارة السيد عبد الله في علم الحديث بفنونه والعقيدة، وقوة الأسلوب، وحُسن التصرف في اللغة، والإنصاف في المناظرة.

قال في مقدمته: «إن طائفة من المتنطعين ومَنْ حذا حذوهم من المتهوِّسين والمتهوِّكين قد أكثروا الصُّراخ والضجيج، وبالغوا في الصياح والنئيح، ونادوا بالويل والثبور، وفاهوا بعظائم الأمور ـ وزعموا زوراً وبهتاناً ـ أن من زار قبراً من قبور الأنبياء أو الأولياء ـ وتوسَّل بصاحبه إلى الله، واستشفع به لديه خرج من زمرة الموحِّدين، ودخل في عديد المشركين...

وقد وقع بين يدي أخيراً كتاب من هذا القبيل يسمى: (القول المبين في

حكم دعاء ونداء الموتى من الأنبياء والأولياء والصالحين)، طالعته فإذا هو على ما وصفت من حال كتبهم وأشد، فمن ركَّة العبارة، إلى جهل مُطْبق، ومن تحريف في تأويل النصوص لتوافق الغرض، إلى ردٍّ للأحاديث الصحيحة التي لا تلائم المزاج. . . فألفت هذه الورقات، بيَّنتُ بها عُوار ذلك الكتاب، وما حواه من أباطيل وأوهام، دفعني إلى تأليفها الغيرة الإسلامية، وحب الدفاع عن الأحاديث النبوية. . .

وبدأ يتتبع ذلك الكتاب في مباحثه وجمله، وغاياته ومقاصده، تتبُّع عالم راسخ، ومحدِّث مكين، وجمع أطراف هذه المسألة ودقيقها، وبيَّن مَنْ عارض فيها من المتقدمين والمتأخرين كابن تيمية، وبيَّن ضعف مآخذ ابن تيمية وتهالك المعاصرين، وتتبَّع أصل هذه المسألة من عهد الصحابة والسلف الصالح إلى المتأخرين كالسبكي والشوكاني والآلوسي مروراً بمذاهب الأئمة الأربعة مالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد، وختم الكتاب بتحرير مباحث شغلت ولا تزال تشغل الناس، كمسألة اتخاذ المساجد على القبور، وسماع الموتى للأحياء، وحياة أهل القبور، وحياة الأنبياء في قبورهم، ورد النبي ﷺ سلام مَنْ يُسلِّم عليه، وقراءة القرآن للموتى ووصول ثواب هذا القرآن إليهم، وما جرى بين الناس من إهداء الفاتحة للنبي ﷺ.

وفي طيَّات هذا الكتاب من التدقيق والتحقيق في الحديث والأصول والعقائد والتفسير والفقه وغيرها، ما هو جدير بِعَدِّ السيد عبد الله بن الصديق من العلماء الذين يُسامون الأوائل الكبار.

ومن ذلك قوله: اصطلح أهل الأصول ـ وإليهم المرجع في هذا الباب ـ على تخصيص وصف العالم بالمجتهد، وكذا الفقيه، وهم في اصطلاحهم آخذون من السلف، فإنهم كانوا لا يوقعون وصف العالم أو الفقيه إلا على المجتهد، أما المقلِّد فلا يسمى عندهم عالماً باتفاق، ولا فقيهاً كذلك.

وكذلك الأحاديث الواردة في فضل العلماء، وليس المراد بها إلا المجتهدين

لأن بهم تقوم الحجة لله على خلقه وهم ورثة الأنبياء، وأما غيرهم من المقلِّدين فليسوا بعلماء في عُرف الشرع، وإنما هم نَقَلَة علم فقط، فيشترط فيهم ما يشترط في الراوي من العدالة والضبط، يرشد إلى ذلك حديث النعمان بن بشير عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «رحم الله عبداً سمع مقالتي فحفظها، فربَّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه»... وفي رواية عن أنس: «نضر الله امرءاً سمع مقالتي فحفظها، ثم ذهب بها إلى من لم يسمعها، فرُبَّ حامل فقه ليس بفقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه».

وللحديث طرقٌ بلغت حد التواتر، وهو كما ترى صريح أنه ليس كل مَنْ حملَ الفقه يسمى فقيهاً، وما ذلك إلا لأنّ الفقيه تشترط فيه شروط زائدة على مجرد حمله للفقه، والعالم كذلك لأنه مرادفٌ للفقيه في عرف الشرع، بدليل أن النبي ﷺ سمى العلم بالقرآن والسنَّة في بعض الأحاديث علماً، وفي بعضها فقهاً.

وقد صرَّح البدخشي والسعد، وغيرهما من أهل الأصول أنّ الذين يفتون بما حفظوه أو وجدوه في كتب المذاهب ـ كما هو واقع الآن ـ بمنزلة النَّقَلة والرواة، فينبني قبول أقوالهم على حصول شرائط الراوي.

ومن ذلك قوله: المدار في ثبوت الحكم كما قلنا هو مقرَّر في علم الأصول على وجود الدليل، فحيث وُجد ثَبَتَ الحكم، سواء عمل به كل الصحابة أو بعضهم، وسواء عمل به الأئمة المجتهدون، أو لا، ولم نرَ أحداً من العلماء اشترط في الدليل أن يعمل به الصحابة، والذين اتَّبعوهم بإحسان، والأئمة المجتهدون. بل صرَّحوا بأن الدليل متى استوفى الشروط المقرَّرة لقبوله وجب الأخذ به، وهذا مع كون قول العلماء هو الذي يقضي به العقل، إذ ليس أحد مهما عَظُم قدره حُجَّة على الشرع.

ومن ذلك قوله: ولو لم يكن إلا حديث الأعمى لكان وحده عمى على المتنطِّع، كيف ومعه غيره، فالحقيقة أن التوسُّل مشروع جائز، ودليل جوازه

أقوى من دلائل كثير من المسائل الفقهية، بل لو تتبعت كتب الفقه لوجدت الأئمة أخذوا في كثير من الأحكام بأحاديث ضعيفة، والتوسل فيه من دليل ما هو صحيح، وما هو حسن، وما هو ضعيف، فلا معنى للتوقف في مشروعيته مع هذا.

وختم الكتاب بنصيحة وبيان يدلُّ على إنصافه وغيرته على الحق وحرصه على سلامة عقائد المسلمين فقال رحمه الله: **رأيت أن أقوم بواجب النصيحة فأنبِّه على ما شاع بين كثير من الناس في توسُّلاتهم وزياراتهم للأولياء، فقد توسَّعوا في ذلك توسعاً غير مرضيٍّ، وخرجوا عن الحد المشروع، وفاهوا بألفاظ منكرة مثل: يا سيد اشفني، سقت عليك النبي، الشكوى لأهل البصيرة عيب... إلى ألفاظ من هذا القبيل ظاهرها يقتضي الكفر، مع ما ينضمُّ إلى ذلك من تقبيل العَتَبات والأبواب والتمسُّح بالحديد والخشب، والدخول إلى الضريح على هيئة الراكع أو الساجد، مع تكتيف الأيدي خلف الظهر، وهذا ممنوع غير مشروع، والأولياء أنفسهم لا يرضون به، بل يتألَّمون من فعله، ويتبرَّؤون من فاعله، وليت الأمر اقتصر بالمتوسلين عند هذا الحد من المنكرات القبيحة، ولكنهم زادوا الطين بلة فتوسَّلوا بالكفار أعداء الله ورسوله، فتراهم يذهبون إلى الأمير تادروس بكنيسة حارة الروم لطلب الحَبْل وقضاء الحوائج، ويذهبون إلى العريان في دير بطرة، وله مولد كل عام، ترتكب فيه الفواحش والمنكرات؟!!**.

فيا أيها المسلم الشحيح بدينه الحريص على حفظ عرضه وكرامته، عليك أن تتجنَّب تلك الموبقات المنكرات، وتُجنِّبها أهلك وعشيرتك وإخوانك، واقتصر في زيارتك وتوسُّلك على الجائز المشروع، ودَعْ كل لفظ مُوهم، وكل تعظيم يودي بك إلى المحظور الممنوع كتقبيل وتمسح وسجود وركوع، ولا تذهب إلى قبر كافر في دير كان أو في كنيسة، ولا تصدق ما يقال من كرامات، واعتقد أن ذلك كله كذب وجهل وخرافات، فإن صحَّ لك شيء منه بالمشاهدة والعيان، فاعلم أنه من فعل الشيطان، واعلم أن الخوارق تحصل على يد الفجَرة الكفرة للاستدراج: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٢]،

وللشيطان وجنوده في هذا الباب مجال واسع، لإضلال الناس وإغوائهم، وحملهم على تعظيم الكفار والتبرُّك بهم والاستشفاع بهم إلى الله، فكن يقظاً حذراً، واعلم أن رسول الله ﷺ قال لبعض الصحابة: «حيث مررت بقبر كافر فبشِّره بالنار»، وقال أيضاً: «والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة، يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار» هذه نصيحتي إليك فاعمل بها، واحرص عليها والله.

لقد أثَّر هذا الكتاب في الكاتبين في الموضوع بعده ممن يؤيِّده وممَّن يعارضه، فاقتبسوا منه وأحالوا إليه في عديد من القضايا، وهذا يدل على قوته وعمقه وأصالته.

١٤ ـ تنوير البصيرة ببيان علامات الكبيرة:

لا يأنف السيد عبد الله أن يرجع عن رأي تبيَّن له أنه كان مخطئاً فيه، أو أن الأدلة التي بناه عليها غير كافية أو ضعيفة. أو أن معرفته بتلك المسألة كانت غير كافية، وهذا ـ لعمر الحق ـ شأن العلماء المخلصين، ودَيْدن الراسخين الناصحين كمالك والشافعي وأضرابهم من أعلام الأمة.

وهذا البحث مثالٌ على هذا المنهج العلمي الرصين، فقد سطر في هذه الرسالة قوله: لما كنا بمصر سنة (١٣٥٣هـ)، كتب لي تلميذ رسالة في تحريم حلق اللحية سميتها له: (تنبيه أولي البصائر على أن حلق اللحية من الكبائر)، وأمليتُ عليه سطراً كتبه في خطبتها مفاده: أن القارئ قد يعجب إذا رأى هذا العنوان، لكن لا يعجل بالاستنكار حتى يقرأ الرسالة، ويرى ما فيها من الأدلة على صحة ما نقول، وكنتُ أفهم إذ ذاك أن ما نهي عنه يكون كبيرة سواء كان النهي صريحاً أو التزاماً!.

ثم تمكَّنت من علم الأصول، وخبرت قواعده ومسائله، وبرَّزتُ فيه بفضل الله، على الشيوخ بله الأقران، فأدركت خطأ ما فهمته أولاً، وعرفت أن المنهيَّ عنه لا يكون كبيرة إلا إذا انضمَّ إلى النهي علاَّمة تدلُّ على عظم الإثم وكبر

الجرم. . . ورأيت أن أحرِّر رسالة في بيان العلامات التي يكون وجود شيء منها في معصية مُؤْذناً بأنها كبيرة، وهذا بحث مهم يجهله كثير من أهل العلم، ولم يكتب فيه قبل اليوم كتاب خاص به، وقد ألَّف العلماء في الكبائر، وذكروا بعض أماراتها واختلفوا في بعضها الآخر، لكنهم لم يستوعبوا ولم يقاربوا، وأنا أريد بحول الله أن أستوعب الأمارات بقدر استطاعتي، وحسب اطلاعي بحيث لا يفوتني منها إلا ما طغى عليه النسيان. . .

ثم ذكر مذاهب العلماء في التفريق بين المعاصي إلى صغائر وكبائر، وكم هو عدد الكبائر، وذكر مَنْ خاض في ذلك من العلماء وأتى بقوله، ومن عرَّف الكبائر وقال: وأرى أن أحسن تعريف قول الإمام البارزي في شرح (الحاوي): التحقيق أن الكبيرة كل ذنب قُرن به وعيد، أو لعنٌ بنصٍّ كتاب أو سنَّة، أو علم أن مفسدته كمفسدة ما قُرن به وعيدٌ أو حد أو لعن، أو أكثر من مفسدته. فقد ضمّ هذا التعريف الكبيرة. وبعد تحرير أقوال السابقين في هذه المسألة قال رحمه الله:

اعلم أن الشارع نصبَ علامات يعرف بها كَوْن المعصية كبيرة، وتلك العلامات كثيرة منتشرة في آيات من القرآن الكريم، وأحاديث من السنَّة المطهرة، ثم تتبعها من الآيات والأحاديث، فعدَّ منها خمساً وأربعين علاَّمة، ومثَّل لكلٍّ واحدة منها فقال:

● **إيجاب الحد على المعصية**، ويدخل تحته عدة كبائر: ١ ـ قتل المؤمن عمداً، ٢ ـ الزنا، ٣ ـ القذف، ٤ ـ السرقة، ٥ ـ شرب الخمر، ٦ ـ اللواط. . .

● ومنها: **تسمية المعصية كبيرة**، أو أكبر الكبائر، وذكر لذلك ستة أنواع.

● ومنها: **وصف المعصية بأنها مُوْبِقَةٌ**.

● **وصفها بأنها من عمل الشيطان**.

● **ووصف فاعلها بأنه فاسق**.

- والخبر بأن الله تعالى يحارب فاعلها .
- والخبر بأن الله لا يحبُّها ولا يحبُّ فاعلها ، أو أن الله يبغضه .
- لعن فاعلها .
- ووصف فاعلها بأن الله لا ينظر إليه ، وأنه لا يدخل الجنة .
- والإخبار بأن فاعلها برئت منه ذمة الله أو رسوله .
- والإخبار بأنها حالقة الدين .
- والإخبار بنزع الإيمان منه أو نفيه عنه .
- والإخبار بغضب الله عليه .
- وإلجامه بلجام من نار .
- وعدم قبول صلاته .
- ووصفه بالكفر ، أو بالإشراك مثلاً .
- ووصفه بالخسران .
- ووصفه بالضلال ، والتعبير عنه بكلمة ليس منا .
- ووصفه بالخلود في النار .
- وإلحاقها بكبيرة معروفة كقوله ﷺ : «لَعْنُ المؤمن كقتله» .
- والإخبار بأنها تهدي إلى الفجور .
- ووصف صاحبها بالنفاق .
- ووصف مرتكبها بأنه لم يزل في سخط الله ، أو سخط الله عليه .
- ووصفه بأنه ضادَّ الله في حكمه .

● والإخبار بأنه يسكنه رَدْغة الخبال، و(ردغة الخبال) عصارة أهل النار كما جاء عن النبي ﷺ في حديث في (صحيح مسلم).

● والإخبار بأن الله حجب التوبة عن مرتكبها.

● والإخبار بأن المعصية تأكل الحسنات.

● والإخبار بأنها ليست من الإسلام.

● والإخبار بأن الله خسف بمرتكبها.

● والإخبار بأن مرتكبها لا يجد عَرْفَ الجنة.

● والتوعُّد عليه بالويل.

● ووعيد مرتكبها بأنه يُحشر بآفة في جسمه، كقوله ﷺ: «من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما، جاء يوم القيامة وشقه مائل».

● والإخبار بأن فاعلها خارج عن الإسلام.

● والإخبار بأن فاعلها يكلَّف يوم القيامة بما لا يستطيعه.

● وتوعَّد صاحبها بعذاب شديد في إحدى جوارحه.

● والإخبار بأن الله يطبع على قلبه.

وقد استخلص ذلك من الآيات والأحاديث، ويتكلَّم على الأحاديث جرحاً وتعديلاً وتصحيحاً وتضعيفاً بكلام جد موجز ومفيد.

ثم قال: أما الصغائر فهي ما خلت من العلامات المذكورة، وذكر بعضاً منها على سبيل التمثيل، وذكر منها نحواً من عشرين، ثم أتبعها ببيان مكفرات الكبائر والصغائر، فقال:

المكفرات ثلاثة:

● نوع يكفِّر الكبائر والصغائر فهو التوبة بشروطها.

● **ونوع يكفِّر الصغائر**، وهو ثلاثة أشياء: اجتناب الكبائر، إتباعها بحسنة، مصيبةٌ من مصائب الدنيا تصيب المسلم.

ونوع يكفر الكبائر، وهو أربعة أمور:

الحد المرتَّب على بعضها، والاستشهاد في سبيل الله، والقتل، بمعنى أن مرتكب الكبيرة إذا قُتِل ظلماً كان القتل كفَّارة له، وشرط ذلك أن يكون القاتل له متعمِّداً، لأنه يحمل ذنوبه عنه يوم القيامة، والقيام بأعمال ثبت فيها أنها تكفر الكبائر، كالحج المبرور، وقيام ليلة القدر... إلخ.

وهذا البحث على وجازته يُعطي القارئ نموذجاً على مزاحمة السيد عبد الله للعلماء الكبار الأوائل، ويكشف عن عقليَّته الاجتهادية في الفقه والحديث والأصول، وهو في غاية النفع والإفادة لكل مسلم، وطالب علم.

١٥ ـ الإحسان في تعقب الإتقان:

و(الإتقان في علوم القرآن) كتاب جليلٌ شاع وذاع، وله في عصرنا صدى ومدى واتِّساع، قال السيد عبد الله رحمه الله عن هذا الكتاب:

«كتاب عظيم المزايا، كثير الفوائد، جمع ما تفرَّق في كتب هذا العلم من عيون المسائل ونوادر الشوارد، غير أنه ضمَّ آراء شاذة، وروايات ساقطة، فاتَ المؤلف أن ينبِّه على شذوذها وسقوطها، فاتَّخذها المستشرقون وأذنابهم سُلَّماً إلى الطعن في بعض آيات القرآن الكريم... ومن أجل هذا الغرض الخبيث طبعوا بعض الكتب المتعلقة بالقرآن العظيم، مثل: (كتاب المصاحف) لابن أبي داود، و(شواذ القراءات) لابن خالويه، يوهمون الجهلاء أنهم يطبعون هذه الكتب للبحث العلمي الخالص.

ولهذا أردنا أن نُسهم في هذا الواجب ببيان ما في كتاب (الإتقان) من روايات واهية موضوعة، وأقوال ساقطة مرفوضة، غَفل المؤلف عن فحصها ومحصها، ليعلم أن دليلهم الذي يستندون إليه اجتمع فيه الخسَّتان، فلم يكن له

من نتيجة سوى الهذر والهذيان، ثم تتبَّع السيوطي في أكثر من خمسة وثلاثين موضعاً بيَّن ضعفها ووَهَاءَها، ونكارتها وشذوذها، وغفلة المؤلف عن بعضها، ونثر في ثنايا هذه التتبُّعات رؤىً نقدية دقيقة، تدل على إنصاف ورسوخ، ووعي وبصيرة.

● ومن ذلك رده على من قال: «ولقب ذا القرنين لأنه بلغ قرني الأرض: المشرق والمغرب، وقيل: لأنه ملك فارس والروم، وقيل: كانت صفحة رأسه من نحاس، وقيل: كان على رأسه قرنان صغيران تواريهما العمامة... وقيل: لأنه أعطي علم الظاهر والباطن، وقيل: لأنه دخل النور والظلمة».

فكان رده رحمه الله: قلت: جميع ما ذكره المؤلف غير صحيح، بل فيه ما هو من قبيل الخرافة، وهذه الأقوال قيلت عن ظنٍّ وتخمين لا عن دليل، وأطرف ما فيها أن المراد بالقرنين علم الظاهر والباطن، وهذا اصطلاح صوفي، فهل كان ذو القرنين صوفياً؟!!.

والأقرب إلى الصواب أنه كان لذي القرنين في التاج الذي يضعه على رأسه قرنان، يرمز بها إلى القوة على المعتاد عندهم في ذلك الزمان.

● ومنها ما ذكره السيوطي عن ابن الضريس في (فضائل القرآن) عن عكرمة: قال: لما كان بعد بيعة أبي بكر رضي الله عنه قَعَدَ علي بن أبي طالب رضي الله عنه في بيته، فقيل لأبي بكر: قد كره بيعتك، فأرسل إليه، فقال: أكرهت بيعتي؟ قال: لا والله، قال: ما أقعدك عني؟ قال: رأيت كتاب الله يزاد فيه، فحدثت نفسي ألا ألبس ردائي إلا لصلاة حتى أجمعه، فقال أبو بكر: فنعم ما رأيت.

فعلَّق رحمة الله عليه: هذا أثرٌ منقطع لا يصح، لأن عكرمة لم يدرك علياً عليه السلام، وأبو بكر بويع بعد وفاة النبي ﷺ بيومين، فكيف ينسب إلى علي أنه قال: رأيت كتاب الله يزاد فيه؟.

ومن الذي زاد فيه داخل ذينك اليومين؟! ونحن الآن في المئة الرابعة

عشرة من نزوله، وهو بحاله، ولم يزد فيه حرف، فالمؤلف مخطئ في إيراده هذا الأثر المنكر وسكوته عليه.

● ومن ذلك قول السيوطي: ما نزل على بعض الأنبياء وما لم ينزل منه على أحد، نقل فيه ما رواه أبو عبيد في (فضائل القرآن) عن كعب، قال: إن محمداً ﷺ أعطي أربع آيات لم يعطهنَّ موسى، وموسى أعطي آية لم يعطها محمد ﷺ، والآيات التي أعطيها محمد: ﴿ لِّلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ [البقرة: ٢٨٤] حتى ختم البقرة، فتلك ثلاث آيات، وآية الكرسي، والآية التي أعطيها موسى: «اللهمَّ لا تولج الشيطان في قلوبنا، وخلِّصنا من أجل أن لك الملكوت والأبد والسلطان، والملك والحمد والأرض والسماء والدهر الداهر أبداً أبداً، آمين، آمين».

قال السيد عبد الله: هذه بقية يهودية في كعب، لأنه لا نسبة بين خواتيم البقرة وآية الكرسي وبين ما سمَّاه آية أُعطيها موسى عليه السلام، لا في فصاحة الألفاظ ولا في بلاغة الجمل، ولا في سموٍّ المعنى وفصاحته.

والعجيب من المؤلف كيف نقل هذا الكلام ولم يتعقبه بشيء؟!! ويقال لكعب: إنما لم يعط محمداً ﷺ ما سميته آية، لأنها لا ترقى إلى مصافِّ آي القرآن الكريم المعجز.

● ومن ذلك قوله: لا يصح التمثيل لآيات قرآنية حضرية أو سفرية أو نهارية مثلاً بشيء من القراءات الشاذة، ومَنْ فعلَ ذلك فقد أدخل في القرآن ما ليس فيه، كمن ذكر حديثاً وجعله آية، فليجعل القارئ هذه الحقيقة منه على ذُكر، ينتفع بها في قراءة هذا الكتاب وغيره من كتب علوم القرآن وتفسيره، وتنحل له مشكلات بسبب شواذ القراءات.

● ومن ذلك وهو يتحدث عن القرآن الحضري والسفري، ونزول قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ﴾ [التوبة: ١١٣]، قال رحمه الله تعالى: يُؤخذ من الآية حرمة الاستغفار للمشركين، لأنهم أصحاب الجحيم، ويتفرَّع

عن ذلك **تحريم الترحُّم عليهم بطريق الأولى**، لأن الرحمة أعلى من المغفرة، إذ إنها لا تكون إلا لمذنب، والرحمة تكون على ذنب له قال الله تعالى: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ﴾ [التوبة: ٧١]، وقال: ﴿ إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف: ٥٦]، وقالت الملائكة لآل إبراهيم: ﴿ رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ ۚ ﴾ [هود: ٧٣]، وفي بعض طرق الصلاة الإبراهيمية: «وارحم محمداً وآل محمد كما رحمت إبراهيم وآل إبراهيم».

وعلى هذا فما ينشر في الجرائد اليومية من استغفار أو ترحُّم على موتى اليهود أو النصارى أو غيرهم من سائر الملل يحرم تحريماً قاطعاً يُوجب غضب الله ومقته.

إن هذا الكتاب في غاية الدقة يفتح للعلماء أفقاً واسعاً في النقد العلمي الذي يقوم على الأدلة القاطعة الراسخة.

١٦ ـ السيف البتَّار لمن سبَّ النبيَّ المختار:

وكانت هذه الرسالة لمَّا أصدر المدعو سلمان رشدي ما سمَّاه (آيات شيطانية)، مسَّ فيها الجناب النبوي الشريف ـ وكان واحداً من مَوْجة سرت بين الملاحدة ـ فكتب هذه الرسالة التي قرر فيه إجماع الأمة على وجوب قتْل مَنْ سبَّ النبيَّ ﷺ، وساق الأدلة على ذلك من نصوص العلماء، ومُستندهم من القرآن الكريم والحديث الشريف، وبيَّن أن مسَّ الجناب النبوي الشريف لا يدخل فيما يسمِّيه الملاحدة والجهال حرية، وكشف عن معنى الآية الكريمة: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، ثم بيَّن أنه ﷺ أفضل الخلائق بالإجماع بمن فيهم الملائكة، وهي رسالة تدخل في مباحث أصول الدين غاية في الدقة، وحُسن إقامة الأدلة، وقد صدرها بقوله:

مَـنْ عـابَ أو سـبَّ النبـيَّ فحكمُـه   سيـفٌ يجلِّـلُ قتـلاً وتقـريعـا

هـذا قضـاءُ المسلميـنَ جميعُهـم　　لا خُلْـفَ بينهـمُ ولا تفـريعـا

١٧ ـ النقد المُبْرَم لرسالة الشرف المحتَّم:

نقد في هذا الكتاب رسالة للإمام السيوطي اسمها: (الشرف المحتَّم فيما منَّ الله به على وليِّه السيد أحمد الرفاعي من تقبيل يد النبي ﷺ).

فأراد أن يبيِّن كذب تلك الكرامة المفتعلة، وبرهن على بطلانها، وبطلان نسبة الرسالة إلى الإمام السيوطي، وبيَّن عدداً من الكرامات المفتعلة التي نُسبت إلى بعض الصلحاء والأولياء، وضعها الأتباع والمغالون فيهم، ثم ذكر عدداً من الكرامات الثابتة عن عدد من الفضلاء والصلحاء بدءاً من الصحابة ومن تبعهم.

وقد نثر في هذا الكتاب علماً جمّاً، ونظراتٍ ثاقبةً في النقد القائم على الحجة والدليل.

قال رحمه الله تعالى: «كثير من الناس إذا سمعوا بكتابي هذا ورأوه فسوف يعترضون عليَّ، ويفوِّقون سهام اللوم إليَّ، وسوف يقولون عني: إني ملت للوهابية أو ألحدت لتعجيزي قدرة الله، أو نافقت لإنكاري بعض الكرامات، إلى غير هذا مما يتردد على ألسنة الجهلة أعداء البحث العلمي وأنصار الخرافات والأوهام، وذلك لا يضيرني، بل يزيِّنني عند الله، وعند العلماء المنصفين، لأني نفيت عن رسول الله ﷺ كذباً يلحقني إثم إنْ لم أنفه عنه، وقد قيل ليحيى بن معين: أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين جرحتهم خصماءك يوم القيامة؟ فقال: لأن يكونوا خصماء لي أحبُّ إلي من أن يكون النبيُّ ﷺ خصمي، حيث لم أذبَّ عنه الكذب.

والتصوُّف صدق في القول والعمل، وليس تلفيقاً للأكاذيب ولا ترويجاً لها، وأنا صوفي عقيدة ونسباً، شاذلي طريقة ومشرباً، أعتقد الكرامات ولي فيها تأليف جيد اسمه (الحجج البيِّنات في إثبات الكرامات)، وهو مطبوع، ولكن لا أؤيد الخرافات، والفرق بين الكرامة والخرافة ظاهر، يُعرف بالعرض على

قواعد علم الكلام، والأصول، ومَنْ لا يَحْسُنُ قواعد هذين العلمين، يحسن به أن يسكت عن الكلام في موضوع الكرامات، لأنه إذا تكلَّم فضح نفسه، وأظهر جهله، وتعجيز قدرة الله تعالى كفر صريح، لكن لا علاقة له بنفي ما قام الدليل عليه.

ثم أبطل حكاية تقبيل الرفاعي يدَ النبيِّ ﷺ من جهات شتى إسنادية وأصولية، ثم أبطل نسبة الرسالة للإمام السيوطي من عشرة أوجه، ثم قال: إما أن يكون كتبها أحد المتصوِّفة من أهل القرون المتأخرة، وحيث كان مجهول الاسم والشخصية نُسِبَتْ إلى السيوطي، وإما أن يكون **أبو الهدى الصيادي الرفاعي شيخ الطريقة الرفاعية كتبها هو أو بعض أصدقائه، ونسبها إلى السيوطي، وأيَّد هذا الاحتمال ببعض أعمال أبي الهدى الصيادي.**

ثم عقد باباً بعنوان (في التنبيه على كرامات غير مقبولة ولا معقولة)، وبدأ بذكر مناقب سفيان بن عيينة، وأنه حفظ القرآن في أربع سنين، وتابع ذلك فتكلَّم عن كرامات منسوبة للرفاعي والدسوقي والسيدة نفيسة والشربيني. . .

وكان ينثر الفوائد الغزيرة أثناء نقده منها:

● **أن الوليَّ لا معنى لأن يقع له في طفولته خوارق**، لأنه إذا بلغ صار ولياً، فلا يجب على الناس أن يتَّبعوه إلا في حدود ما تأمر به الشريعة، ثم هو ليس بمعصوم، ولا يأتيه وحي، **وقد يكون الشخص في بداية أمره مُنغمساً في المعاصي، ثم يتوب ويستقيم فينال الولاية، وقد يكون ولياً ثم يحصل منه ما يُوجب السَّلب، فيُسلب الولاية**، ثم يعود من عوام المسلمين كما كان. . . **فنسبةُ بعض الخوارق إلى بعض الأولياء في طفولتهم كذبٌ لا مُسوِّغ له.**

ومنها: بحثٌ في شأن الملائكة عليهم السلام.

ومنها: أن فكرة الأقطاب الأربعة لا أصل لها.

ومنها: هل الأرواح خلقت قبل الأجساد؟ أو الأجساد قبل ذلك.

ورؤية في حياة الخضر، وأنواع النَّذر وما لا يجوز فيها.

وفي الباب الثالث: ذكر نماذج من كرامات معقولة بدءاً من عصر الصحابة، والعصور التي تلتهم، فأتى بنفائس عز جمعها في سفر واحد.

إنه كتاب في غاية الجرأة، وقوة العارضة، وحُسْن الانتقاء والاختصار، والإجادة والإفادة.

١٨ ـ إرشاد الطالب النجيب إلى ما في المولد النبويِّ من الأكاذيب:

وهذا البحث اللطيف دليل على الإنصاف العلمي مع الرسوخ الذي كان يتحلَّى به، السيد عبد الله، إذ هو الصوفيُّ المؤصِّل للتصوُّف، الداعي إلى التحلِّي به المدافع عن حِمَاه، ومع ذلك لم يجار الخرافة التي تُنسب إلى الإسلام عامة، والقرآن الكريم، والنبي ﷺ خاصة.

يقول رحمه الله تعالى في مطلع هذا البحث: إن الذين كتبوا في المولد النبوي، أفسدوا مؤلفاتهم بأمرين:

أحدهما: التزامهم السَّجَع المتكلَّف المرذول الذي يضيع المعنى، ويذهب حلاوة العبارة وجزالتها.

والآخر: ذكرهم الأحاديث الموضوعة، والآثار الواهية في أن النبيَّ ﷺ أسبق المخلوقات في الوجود، وفيما يتعلق بمولده من سوابق ولواحق.

ولما كان الكذب على النبي ﷺ من الكبائر العظيمة باتِّفاق المسلمين، ولأن أولئك المؤلفين، لم يدركوا كذب تلك الأحاديث التي جلبوها، وكثر اغترار الناس بها، وجعلوا قراءتها والتغنِّي به دَيْدَنهم في حفلات المولد التي تُقام في البلاد الإسلامية، رأيت أن أنبه عليها، وأطهر الجناب النبوي من نسبتها إليه، والنبيُّ ﷺ أجل من أن يمدح بالكذب والخرافات، وفي القرآن الكريم والأحاديث الصحيحة ما يدل على عظيم قدر النبي ﷺ أعظم دلالة.

● ثم تحدث عن طهارة نسب النبي ﷺ، وذكر الأحاديث في ذلك، ثم ساق الأحاديث التي تذكر تقدم نبوته، ومنها حديث العرباض بن سارية السلمي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إني عند الله في أم الكتاب لخاتم النبيين، وإن آدم لمنجدل في طينته، وسوف أنبئكم بتأويل ذلك، دعوة أبي إبراهيم، وبشارة عيسى، ورؤيا أمي التي رأت أنه خرج منها نور أضاءت قصور الشام، وكذلك أمهات النبيين يرين». أخرجه أحمد والحاكم وصححه، وذكر أحاديث غيره.

● ثم تحدث عن بشرية النبي ﷺ، **ثم بيَّن الأحاديث المكذوبة وبدأها بأشهرها** وهو: «أول ما خلق الله نور نبيك من نوره يا جابر». وتكلم عن هذا الحديث.

● ومنها حديث: «كنت نوراً بين يدي ربي قبل أن يخلق آدم بأربعة عشر ألف عام»، **وهو كذب مركب**.

● **ومنها**: «لولاك ما خلقت الأفلاك».

● ومنها: أن النبي ﷺ حين ولد أخذته الملائكة، وطافت به المشرق والمغرب ثم ردته.

● ومنها: أنه ولد مختوناً.

● ومنها: حديث كنت نبياً وآدم بين الماء والطين.

● ومنها: ما ذكروا أن أمه حين جاءها الطلق، حضرت آسية امرأة فرعون، وأم موسى وأم عيسى.

● قال: ومن الأكاذيب القبيحة التي تؤدي إلى كفر معتقدها، قول بعض جهلة المتصوفة: كان جبريل يتلقَّى الوحي من وراء حجاب، وكشف له الحجاب مرة، فوجد النبي ﷺ يلقي إليه الوحي، فقال: منك وإليك.

وذكر أشياء مما يروّجُ من هذا القبيل في كتب المولد، ثم ختم هذا البحث

في ذكر أحاديث لا أصل لها أو موضوعة، فذكر ستة وأربعين حديثاً، ومنها: «الدين المعاملة»، و«منْ أكل طعام أخيه ليسرَّه لم يضره»، و«توسَّلوا بجاهي، فإنَّ جاهي عند الله عظيم»، و«الولد سرُّ أبيه»، و«حبُّ الوطن من الإيمان»، و«الساكتُ عن الحق شيطان أخرس»... إلخ.

١٩ ـ قصص الأنبياء:

وقد أراد السيد عبد الله أن يمحص تاريخ الأنبياء في سلسلة متوالية، فكتب منها: قصة آدم، وقصة إدريس، وقصة هاروت وماروت، وقصة داود. وقد محَّصَ في هذه القصص التي كتبها ما شاع من الإسرائيليات على ألسنة العامة، وما سطره بعض المفسِّرين، ثم كان يفسر الآيات المتعلقة بهذه القصص تفسيراً علمياً يطبق فيه ضوابط التفسير التي وضعها علماء الإسلام لفهم القرآن واستنباط معانيه.

وقد خرج على هذه الضوابط بعض المعاصرين فذهبوا مذهباً بعيداً في فهم النص القرآني، وردُّوا نصوص السنَّة الصحيحة، وحمَّلوا الآيات معاني لا تصح، وقال رحمه الله: أما ما جاء في الإسرائيليات، فمن المحتَّم رده إذا خالف ظاهر القرآن، أو ما ثبت في السنَّة وإن وافقتها الإسرائيليات فالاعتماد عليهما دون الإسرائيليات، وقد يستأنس بما تنفرد به دونهما إذا كان يدخل في باب الوعظ وترقيق القلوب، ومن ذلك قول عمر رضي الله عنه لكعب: خوِّفنا يا كعب!.

وقد انتقد كثيراً من كتب التفسير، كـ(تفسير الخازن) لحشرها كثيراً من الإسرائيليات، وإقحامها في تفسير جمل من الآيات، وهو انتقاد صادف محله، لاسيما إذا لاحظنا أن فيها مخالفة للمعقول، ومساساً بمقام الأنبياء عليهم السلام، مثل ما جاء فيها من مرض أيوب، وفتنة داود، وخاتم سليمان، وغير ذلك مما رسخ في أذهان قُرَّاء تلك التفاسير، حتى ارتقى إلى درجة اليقينيات أو المسلَّمات، بحيث لا يجري على لسانهم ذكر نبيٍّ في محاضرة أو محاورة حتى

ترتسم في مخيلتهم صورة ملفوفة في إطار تلك الخرافات، مع أنهم لو تأمَّلوا سِياق القرآن لوجدوه ينفي أغلب ما نقلوه، أو لا يفيد على أقل تقدير.

ومما لا جدال فيه أنَّ مقام الأنبياء لا يجوز أن يُوهم ما يخدش العصمة، ولا ينبغي أن تؤول أعمالهم بما ينزلهم عن درجة القدوة ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ﴾ [الأنعام: ٩٠].

فعلى الباحث أن يراعي ذلك كل المراعاة، مضافاً إلى وجوب التقيد بظاهر القرآن وصحيح الحديث، وهذه قصة آدم عليه السلام، وافية بالشروط السابقة، خالية مما انتقد على غيرها من كتب القصص والتفسير حالية بتحقيقات رائقة، ونكات شائقة، استنبطناها بفضل الله من مكنون الآيات القرآنية، ومضمون الأحاديث النبوية، وتناولنا بعض ظواهر النصوص بما يزيل عنها الغموض ويجلي الإشكال.

وكشفنا ما انحدر فيه بعض المعاصرين[١] من انحراف عن الجادة، ومَيْل عن الصواب، عامدين إلى تحقيق البحث العلمي مجرداً عن الانحياز لرأي معين ما لم يسنده دليل.

● ثم تحدث عن حدوث العالم بعد أن لم يكن، ثم تحدث عن أول المخلوقات، وصدر بحديث البخاري عن عمران بن حُصين عن النبي ﷺ قال: «كان الله ولم يكن شيءٌ غيره، وكان عرشُه على الماءِ، وكتبَ في الذكرِ كلَّ شيءٍ، ثم خلق السماوات والأرضَ».

ثم ذكر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ـ في (صحيح مسلم) ـ عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ الله كتبَ مقاديرَ الخلائقِ قبلَ أن يخلقَ السماواتِ والأرضَ بخمسينَ ألفَ سنةٍ، وكان عرشُه على الماءِ».

وفي حديث أبي رزين العقيلي ـ عند أحمد في (المسند) ـ عن النبي ﷺ: «إنَّ الماءَ خُلِقَ قبلَ العرشِ» وصححه الترمذي.

---

(١) هو الشيخ عبد الوهاب النجار كما جاء في الصفحة (٧٤).

واستنبط من هذه الأحاديث أن أول المخلوقات الماء، ثم العرش، ثم القلم. . . وأكد ذلك بنصوص أخرى.

● ثم تحدث عن عناصر المخلوقات «وأن الملائكةَ خُلِقتْ من نورٍ، والجانَّ من مارجٍ من نارٍ، وآدمَ مما وُصِفَ لكم» حديث في (صحيح مسلم) عن السيدة عائشة مرفوعاً.

● ثم تحدث عن الملائكة، ثم تحدث عن الجن، وإبليس، وإمكانية التزاوج بين الإنس والجن، ثم تحدث عن خلق السماوات والأرض.

● ثم تحدث عن خلق آدم عليه السلام، وسجود الملائكة لآدم، وخلافته في الأرض، وبيَّن كيف ساغ للملائكة أن يراجعوا الله تعالى وهم معصومون، وما معنى تعليم آدم الأسماء كلها، وامتناع الشيطان من السجود، وطرده من الجنة.

● ثم تحدث عن خلق حواء، وسكنى آدم وزوجه في الجنة، وأين الجنة التي سكنها آدم، وكيف وسوس الشيطان لآدم وحواء، وكيف توصل الشيطان إلى الوسوسة، وكيف وقعت المخالفة من آدم عليه السلام، وتوبة آدم عليه السلام، والكلمات التي تلقَّاها آدم من ربه.

● ثم بيَّن نبوة آدم من القرآن والسنَّة والإجماع وأقوال العلماء، في تحقيقات رائقة، وحلّ إشكالات تُثار.

● ثم تحدث عن أن آدم هو أبو البشر، ورد على من ادَّعى أن هناك إنس قبل آدم، وأتى بنصوص قاطعة كثيرة بلغت حد التواتر، قال رحمه الله: والذي يقتضيه التحقيق العلمي أن آدم عليه السلام هو أبو البشر، وأول النوع الإنساني على وجه الأرض، هذا ما يفيده القرآن والسنَّة الصحيحة المتواترة. . فدعوى وجود أوادم قبل آدم دعوى باطلة تخالف ما هو معلوم بالضرورة للمسلمين، بل للمليين قاطبة. . .

ثم تحدث عن أصل الإنسان، وعلاقته بالقرد، وأصل نظرية النشوء والارتقاء..

وذكر بعد ذلك مسائل منثورة عن آدم، كخلقه يوم الجمعة، وطوله، وأين نزل في الأرض، وتفسير بعض الآيات المتعلقة بآدم كقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ...﴾ [الأعراف: ١٧٢]، ومنثورات أخرى في غاية التحقيق والتدقيق، **وجديد هذه القصص هي تحرير النصوص، وبيان الصحيح منها، مع الضوابط التي نرفض بها الإسرائيليات والخرافات.**

● ثم تحدث عن **قصة إدريس**، ومَنْ هو، وزمانه، ومكانه، ونبوته ورسالته وأولياته، وهل رُفع إلى السماء؟ وصداقته لملك الشمس، وصداقته لملك الموت، وهل كان إدريس حكيماً، وبعض ما سنّه لقومه، وهل هو إدريس؟ وغير ذلك مما يتعلق بهذا النبي الذي رفعه الله مكاناً علياً.

● ثم عرض لقصة هاروت وماروت، وبيَّن اختلاف علماء الإسلام فيها، فأنكرها بعضهم كالبيهقي وابن العربي المعافري وعياض والمنذري، ومنهم مَنْ مال إلى إثباتها كابن جرير الطبري، وجمع ابن حجر طرقها في جزء مفرد، وقال في (القول المسدَّد): جمعتها في جزء مفرد يكاد الواقف عليه أن يقطع بوقوع هذه القصة لكثرة الطرق الواردة فيها، وقوة مخارج أكثرها، ثم أوصلها السيوطي في (التفسير المُسْند)، و(الدر المنثور) إلى نيف وعشرين طريقاً أغلبها ضعيف أو واهٍ.

ثم قال الحافظ السيد عبد الله رحمه الله: وقد تتبعتُ الطرق المشار إليها، وأعملتُ فكري فيها، فوجدتها قصة شاذة، منكرة المعنى، تخالف القرآن والسنَّة، وقواعد العلم، هذا إلى تضارب ألفاظها ورواياتها، وليس فيها حديث عن النبي ﷺ صحيح سالم من علة...

وأنا مورد بحول الله تعالى بعض طرق القصة ـ وهي أجمع الطرق وأوسعها، ثم أبين ما فيها من شذوذ ونكارة، ومخالفة وتناقض.

ثم ذكر **حديث ابن عمر** من (مسند أحمد)، وروايته الأخرى من (تفسير سنيد) و(ابن جرير الطبري) وطريق عمر مولى غفرة ـ بضم الغين وسكون الفاء ـ عند ابن المنذر في (تفسيره)، وهي أجمع ما ورد في هذه القصة.

ثم كرَّ عليها نقضاً، فالحديث الأول صحَّحه ابنُ حبَّان وحسَّنه ابن حجر، لكنه عند التحقيق بعيد عن الصحة والحسن، فهو من رواية موسى بن جبير الأنصاري، عن نافع عن ابن عمر، وموسى قال فيه ابن القطان: لا يعرف حاله، فهو مجهول الحال، وذكره ابن حبان في (الثقات) ـ بناء على قاعدته ـ وقال: يخطئ ويخالف، وتابعه موسى بن سرجس عن نافع عن ابن مردويه، وهو مجهول أيضاً.

وعلَّة أخرى: أنه من رواية ابن عمر عن كعب الأحبار كما هو عند عبد الرزاق في (تفسيره)، فدار الحديث ـ إن صحَّ ـ على كعب الأحبار، وبهذا لا يصحُّ رفع الحديث عن النبي ﷺ.

والحديث الثاني: هو رواية ثانية للحديث الأول، وليس حديثاً مستقلاً، وهو من رواية الفرج بن فضالة وهو ضعيف، ومن أجله ذكره ابن الجوزي في (الموضوعات).

والثالث: مرسل وهو ضعيف عند المحدِّثين: ومرسله عمر بن عبد الله أبو حفص المدني مولى غفرة، ضعفه ابن معين والنسائي وتركه مالك . . .

أما من جهة مضمون هذه الأحاديث، فهي متناقضة من جهات:

أحدها: في سبب نزول هاروت وماروت إلى الأرض.

وثانيتها: يذكر **الطريق الأول للحديث** أن الزُّهرة طلبت من الملكَيْن النطق بكلمة الشرك، ثم قتل صبي معها، ثم شرب الخمر، بينما يذكر **الطريق الثاني** أنها طلبت منهما الاسم الذي يعرجان به إلى السماء، والثالث: يذكر أنها طلبت منهما السجود للصنم، ثم قتل زوجها، لا قتل صبي.

ثالثتها: يفيد الحديث الأول أنهما استخفًا بشأن الخمر فشرباه. .

رابعتها. . . خامستها. . . إلى غير ذلك من التناقضات التي لا تدع مجالاً للشك في بطلان هذه القصة.

أما عن مخالفتها للقرآن ولقواعد العلم، فذلك من وجوه:

الأول: ذكر الحديث الوارد فيها أن الملائكة قالوا حين أهبط آدم إلى الأرض: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ. . .﴾ [البقرة: ٣]، والقرآن يفيد أن هذا القول صدر منهم قبل خلق آدم.

الثاني: أفادت معظم طرق القصة أن المرأة حين عرجت إلى السماء، مسخت نجماً، وهي كوكب الزهرة أحد الكواكب السبعة، وهذا يخالف المعقول والمنقول، فإن الله خلق السماوات والكواكب والشهب قبل خلق آدم بآلاف السنين. . .

الثالث: أن الله تعالى ذكر الملائكة في القرآن الكريم ثمانين مرة يثني عليهم في كل مرة بالطاعة والتسبيح وغير ذلك. . . والسنَّة المتواترة على نمط القرآن الكريم في الثناء عليهم والتنويه بقدرهم، وحديث هاروت وماروت يخالف القرآن والسنَّة في هذه الناحية، فيكون شاذاً منكراً يجب رده ولو صحَّ سنده.

الرابع: الملائكة معصومون، لا يجوز في حقهم أن يراجعوا الله، ويقولون: نحن أطوع لك من بني آدم.

السادس: أفاد الحديث الثالث أنهما سجدا للصنم، وهذا شرك لا يحصل من الملائكة فهم معصومون بإجماع.

السابع: ذكر الحديث الثاني والثالث أن الله ألقى عليهما الشهوة، فوقع في المعصية، وهذا مبنيٌّ على ما يفهم كثير من الناس أن عدم وقوع المعصية من الملائكة لعدم وجود الشهوة، والواقع أن عدم وقوع المعصية منهم لعصمتهم

منها، والعصمة صفة قائمة بالعبد تمنعه من الوقوع في المعاصي سواء كانت الشهوة فيه أو لم تكن.

والتاسع: جاء في كثير من طرق القصة أنهما علَّماها الاسم الذي يعرجان به إلى السماء، وفي رواية أنه اسم الله الأعظم، وهذا لا يصحُّ لوجهين:

أولاهما: أن الملائكة لا يحتاجون في عروجهم إلى السماء وهبوطهم منها إلى تلاوة أسماء.

ثانيهما: أن الاسم الأعظم ليس من السهولة بحيث يعلمانه المجوسية في سبيل شهوة دنية...

إلى غير ذلك من وجوه الشذوذ والنكارة.

وبهذا النقض المحكم من جهة الأسانيد، وقواعد الأصول نتبيَّن أن السيد عبد الله يستدرك على الأوائل بحجج لا تقل عن حججهم، وبقواعد يبتكرها كما كانوا يفعلون، ولهذا كان يعرف قدر ما يكتب؛ فقد قال في صدر قصة داود عليه السلام: هذا جزء في شرح قصة داود عليه السلام أتيت فيه بما لم أُسبق إليه بحمد الله... فبعد أن طالعت جملة من كتب التفسير وغيرها لم أجدها قد عرَّجت على المعنى الذي ابتكرته، ولا حامت حوله، لغفلة أصحابها عن مراعاة السياق، وهو أمر لازم لمن يريد أن يكتب التفسير ويفهم آيات القرآن فهماً دقيقاً بقدر الإمكان.

وقد ضرب عدة أمثلة لغفلة جُلِّ المفسرين عن مراعاة السياق.

ثم ذكر **قصة داود عليه السلام** الذي نسبت إليه الإسرائيليات أشياء لا يقبلها عقل، ولا يرضاها لمسلم عادي، بله لنبي كريم.

فقال رحمه الله: قصة داود عليه السلام، أعني قصة الخصم المذكورة في قوله تعالى: ﴿ ۞وَهَلْ أَتَىٰكَ نَبَؤُا۟ ٱلْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا۟ ٱلْمِحْرَابَ ﴾ [ص: ٢١]، وقد افترق المفسرون ثلاث فرق في تفسيرها:

فرقة اقتصرت على المفردات، وأعرضت عن تفاصيل القصة كأبي حيان، وابن كثير. **وفرقة** ذكرت القصة مبسوطة أو مختصرة، كالزمخشري والقرطبي والخازن، **وفرقة**...

وأنا أذكر تلك الروايات وأبيِّن ما فيها بحول الله.

روى ابن أبي شيبة وابن أبي حاتم عن ابن عباس أن داود عليه السلام حدَّث نفسه، فساق القصة وفيها أنه نظر إلى امرأة تغتسل عريانة، وكان زوجها غازياً، فكتب إلى رأس الغزاة أن اجعله في حَمَلَة التابوت، فإما أن يفتح عليه، وإما أن يموت، فقتل، فخطبها داود، فاشترطت عليه: إن ولدت غلاماً أن يكون خليفته، وأشهدت عليه خمسين من بني إسرائيل، وكتبت كتاباً، فولدت سليمان، فتسوَّر الملكان عليه المحراب، كما قصَّ الله تعالى في كتابه، وخرَّ داود ساجداً، فغفر الله له وتاب عليه.

قال رحمه الله: فهذه القصة منكرة، ونقل نصوصاً عن ابن العربي، والطبرسي والرازي والبقاعي بما ينقضها من أساسها، ولا يبقي لها أثراً في نفس أي مسلم، ثم قال السيد عبد الله: وأنا متفق مع البقاعي والرازي والطبرسي في تنزيه داود عليه السلام عما جاء في تلك الرواية الإسرائيلية التي تلصق بنبي كريم ورسول عظيم ما لا يليق بمقامه، وإنما أختلف معهم في فهم القصة فهماً يتناسب مع مقام النبوة، فأقول: سورة (صَ) مكية في قول الجميع وتسمى سورة داود، وافتتحت بحرف (ص) إشارة لما اشتملت عليه من الخصومات وهي أربع:

١ ـ خصومة المشركين للنبي ﷺ.

٢ ـ ﴿ ۞ وَهَلْ أَتَىٰكَ نَبَؤُا۟ ٱلْخَصْمِ ﴾ [ص: ٢١].

٣ ـ ﴿ إِنَّ ذَٰلِكَ لَحَقٌّ تَخَاصُمُ أَهْلِ ٱلنَّارِ ﴾ [ص: ٦٤].

٤ ـ ﴿ مَا كَانَ لِىَ مِنْ عِلْمٍۭ بِٱلْمَلَإِ ٱلْأَعْلَىٰٓ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴾ [ص: ٦٩].

والأنبياء الذين ذكروا في هذه السورة كلهم ابتلوا وامتحنوا وصبروا حتى نجاهم الله، فذكروا هنا تسلية للنبي ﷺ وتسرية عن فؤاده. .

ولهذا قال تعالى: ﴿وَٱذْكُرْ﴾ على سبيل التأسِّي والتسلِّي ﴿عَبْدَنَا دَاوُۥدَ ذَا ٱلْأَيْدِ﴾، أي القوة على الطاعة والصبر والتحمل، ﴿إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ﴾ [ص: ١٧] كثير الرجوع إلى الله في أمور دينه ودنياه.

﴿ ۞وَهَلْ﴾ معناه في هذا الموضوع التعجيب والتشويق إلى استماع قصة خصومة أساء الخصوم الأدب فيها على داود عليه السلام، فصبر على سوء أدبهم، ولم يُعاقبهم مع أنهم يستحقون العقاب ﴿أَتَىٰكَ نَبَؤُاْ ٱلْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُواْ ٱلْمِحْرَابَ﴾ [ص: ٢١] لِنزولهم من السُّور، ولم يأتوا من الباب، وهذا غير جائز عرفاً وشرعاً، وهو أول أخطائهم التي ارتكبوها في حق ملكهم ونبيهم عليه السلام.

وخطأ ثان: وهو أنهم لما رأوه فزع منهم، لم يعتذروا له بقول ليِّن مثل أن يقولوا: سامحنا فيما فعلناه، ولا تؤاخذنا، أو نحو هذا الكلام الليِّن اللطيف، الذي يعطِّف قلبه عليهم، ولكنهم قالوا: ﴿لَا تَخَفْ﴾ عبارة جافة لا أدب فيها ولا ذوق، وتجاوز داود عنها أيضاً ﴿خَصْمَانِ بَغَىٰ بَعْضُنَا عَلَىٰ بَعْضٍ فَٱحْكُم بَيْنَنَا بِٱلْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ﴾ [ص: ٢٢]، وهذه خطيئة ثالثة، خاطبوا نبياً معصوماً، وملكاً عظيماً بقولهم: لا تشطط، مع أنهم بعض أمته ومن رعاياه ﴿إِنَّ هَٰذَآ أَخِى لَهُۥ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً﴾ [ص: ٢٣] أنثى ﴿وَلِىَ نَعْجَةٌ وَٰحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِى فِى ٱلْخِطَابِ﴾ [ص: ٢٣] وهنا جملة مقدرة وهي؟ وتمت الحجة للمدَّعي، وهي حقيقية، وذكرت هنا في سياق الكلام عن صبر داود وتحمُّله، وخصت هذه بالذات، لأن داود كان يمكن أن يعاقب مَنْ أساءوا إليه، وهم يستحقون العقاب، ولكنه فضَّل الصبر والتحمل لأجل أن يتسلَّى النبي ﷺ ويتأسى بداود عليه السلام.

وقوله تعالى: ﴿وَظَنَّ دَاوُۥدُ أَنَّمَا فَتَنَّٰهُ﴾ [ص: ٢٤]؛ أي: ابتليناه وامتحناه، حين خاف من الخصمين حين تسوَّروا عليه المحراب وهو في حضرة الله يعبده.

والخوف غريزة بشرية وقد خاف الأنبياء قبل داود . . .

وتبيَّن أن قصة الخصومة قصة حقيقية بين خصوم إسرائيليين كانوا خلطاء في نعاج، ولم يكونوا ملائكة، ولا النعاج نساء كما في الإسرائيليات.

والقصة ذكرت في سياق صبر داود وقوة تحمُّله، ومن فسَّرها بغير ذلك فقد غفل عن السياق، ولم يظهر بين القصة والآيات قبلها تناسب وترابط.

وداود لم يرتكب معصية أصلاً، وإنَّ استغفاره كان من الخوف الذي اعتبره نقصاً، وليس هو بنقص لأنه غريزة بشرية.

ثم ذكر أصل القصة عند أهل الكتاب، وفيها كذب وافتراء على الأنبياء، ثم بيَّن فضائل داود في القرآن والسنَّة الصحيحة، ثم تحدَّث عن عمره وحُسن صوته، وبعض أحكامه كما جاءت في القرآن الكريم، ثم لخَّص العبرة من حياة داود وقصته.

وبهذا فقد فسَّر أي القرآن الكريم في ضوابط التفسير والتأويل نافياً عنها ما لحقها من إسرائيليات وخرافات سرَت وتسري في العقول فتؤثِّر فيها، وخاصة في مثل هذه القصة التي جعلها اليهود تكأة لحرف البشرية إلى الغرائز الشهوانية من خلال نسبتها إلى رموز البشرية الطاهرة عليهم الصلاة والسلام.

وتبقى مسيرة التنقيح والتصحيح مستمرة عبر القرون لتقوم الحجة على العالمين.

ولو قدَّر الله تعالى أن تكتمل سلسلة (قصص الأنبياء) بقلم السيد عبد الله الغماري لأسدى إلى جيلنا الذي أصابته لوثات ولوثات، وللأجيال القادمة خيراً كثيراً، ولنزَّه مقام الأنبياء عما وصمهم به المتطفِّلون الدخلاء، ولكنه على أية حال جدَّد جانباً من أعمال الفخر الرازي، ووضَّح معالم هادية في هذه السبيل للسالكين، رحمه الله وأعلى في جنان الخلد مقامه.

٢٠ ـ الرأي القويم في وجوب إتمام المسافر خلف المقيم:

وكان هذا البحث جواباً على سؤال بعض طلابه الذين يحضرون دروسه في الزاوية الصديقية بطنجة حول صلاة المسافر خلف المقيم، لأن بعض المتفقِّهة قد أذاع رأياً شاذاً لابن حزم خالف فيه جماهير العلماء والأئمة إذ قال: إن قَصْر المسافر خلف المقيم واجب، وشَنْشَنَ بعضهم وشنَّع على مَنْ ذهب إلى خلاف هذا الرأي الهجين الشاذ، فكتب السيد عبد الله ـ رحمة الله عليه ـ هذا البحث الفقهي الأصولي الرائق، الذي أتى فيه على هذه المسألة على طريقة الفقهاء النظَّار الأوائل، وقدَّم بين يديه بأبيات شعرية، كما يفعل في كثير من كتبه، قرَّر فيها أن الخلاف في فروع الشريعة والخطأ لا يقتضي التأثيم والتضليل، لأن الفقه علمٌ بعيد الغور، وهو عملية اجتهادية، والتضليل والتأثيم يكون في أصول الشريعة.

ثم قال: صلاة المسافر ركعتان مقصورتان من أربع، وساق على ذلك ثلاثة أدلة كبرى، وفي كل واحد عدة فروع، وخاصة من الآيات القرآنية والنصوص الحديثية التي يتكلَّم عليها جرحاً وتعديلاً كعادته رحمه الله، كقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ ﴾ [النساء: ١٠١]، وحديث (الصحيحين): حين سلَّم النبي ﷺ من الرباعية في ثنتين، فسأله ذو اليدين: أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله؟!. وحديث أنس بن مالك الكعبي مرفوعاً: «إنَّ الله تعالى وَضَع على المسافر الصومَ وشطرَ الصلاة»، أخرجه أحمد والأربعة وحسَّنه الترمذي، مع الضوابط الأصولية التي تفهم في النصوص الشرعية.

ثم أتى بآثار الصحابة التي تخرج عن هذا المسلك، وهي ثلاثة:

١ ـ قول عائشة رضي الله عنها: فُرِضَت الصلاة ركعتين ركعتين، فأُقِرَّت صلاة المسافر، وأُتمَّت صلاة الحضر.

٢ ـ وأثر عمر رضي الله عنه، قال: صلاةُ السفر ركعتان، وصلاة الأضحى

ركعتان، وصلاةُ الفطرِ ركعتان، وصلاة الجمعة ركعتان، تمامٌ من غير قَصْر عن لسان محمد ﷺ.

٣ ـ وقول ابن عباس: إن الله عزَّ وجلّ فرض الصلاة على لسان نبيكم على المسافر ركعتين، وعلى المقيم أربعاً، والخوف ركعة.

وقال: الجواب عنها بمسْلَكَيْن:

أ ـ **ترجيح تلك الأدلة**، لأنها تشتمل آية وأحاديث مرفوعة نصاً بدون احتمال، وهذه آثار إن قيل: إنها في حكم المرفوع، فالمرفوع الصريح مقدَّم على المرفوع الحكمي، وإليه ذهب القاضي عياض.

ب ـ **مَسْلك الجمع**، وهو الذي مال إليه، وذهب إليه الحافظ ابن حجر، قال والذي يظهر لي ـ وبه تجتمع الأدلة السابقة ـ أن الصلوات فُرضت ليلة الإسراء ركعتين ركعتين إلا المغرب، ثم زيدت عقب الهجرة إلا الصبح كما روي عن عائشة... ثم بعد أن استقر واطمأن زِيْدَ في صلاة الحضر ركعتان، وتركت صلاة الفجر لطول القراءة بها، وصلاة المغرب لأنها وتر النهار، ثم بعد أن استقر الوضع فرض الرباعية خفف فيها في السفر.

ثم فسَّر قول عمر رضي الله عنه: صلاة السفر ركعتان، ثم انتقل إلى مسألة إلى القول بأن صلاة السفر رخصة سواء كانت واجبة أو مندوبة، وفسَّر ذلك بالمصطلحات الأصولية أبلغ تفسير.

ثم انتقل إلى لبِّ البحث، وهو اقتداء المقيم بالمسافر، والمسافر بالمقيم، ففي الحالة الأولى يجب على المقيم أن يتمَّ صلاته، واستدلَّ على ذلك بالنص من ذلك ما جاء عن عمران بن حصين قال: ما سافر رسول الله ﷺ سفراً إلا صلَّى ركعتين حتى يرجع، وأنه أقام بمكة زمن الفتح ثمانية عشر ليلة يُصلِّي بالناس ركعتين ركعتين إلا المغرب، ثم يقول: «يا أهل مكةَ قوموا فصلُّوا ركعتين فإنا قومٌ سفرٌ» أخرجه أحمد والطحاوي والبيهقي.

وجاء مثله عن عمر في (موطأ مالك) وابن عمر وعبد الرزاق وحصل عليه الإجماع، وهو القياس كذلك.

وأما اقتداء المسافر بالمقيم فبعد أن بحثها من جوانبها المقرَّرة، وذكر مذاهب العلماء والأئمة ممن لا يجيز ذلك أو يقصر أو يتم مع الإمام ذهب إلى أن الإتمام يجب عليه عند الجمهور، ثم ساق أدلة كل فريق، ونقَّح الأدلة بما لا مزيد عليه من حيث الصناعة الحديثية والأصولية ومناهج الاستنباط.

ومن الأدلة التي ذكرها لوجوب الإتمام، حديث أنس في (صحيح مسلم) عن رسول الله ﷺ: «يا أيها الناس إني إمامُكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود، ولا بالقيام، ولا بالقعود ولا بالانصراف». وللحديث طرق عند الشيخين وغيرهما، وجاء عن صحابة آخرين ذكر منهم عشرة، وقال: هذا الحديث متواتر.

وقدَّم قبله حديث أبي هريرة في (الصحيحين): «إنَّما جُعِلَ الإمامُ ليُؤتمَّ به..» ثم قال: والمسافر خلف المقيم إن سلَّم من اثنين خالف إمامه. وإن جلس بعد التشهُّد الأول ينتظره حتى يسلِّم معه خالفه أيضاً، فكانت صلاته في الحالين باطلة وردَّ على ابن حزم ومن تبعه بالأدلة الدامغة.

ثم خلص إلى مسألة ائتمام المسافر بمسافر يُتم، فقال: وجب الإتمام أيضاً عند الجمهور، ثم بيَّن وجه إتمام عثمان رضي الله عنه الصلاة بمنى وهو مسافر فقال: والذي نراه أن عثمان رضي الله عنه أتمَّ الصلاة لأنه كان يرى القصْر غير واجب على المسافر، لأن قول الله تعالى: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [النساء: ١٠١] صريح في رفع الجُناح، ورفع الجُناح معناه التخيير، وقصر النبي ﷺ للصلاة يقتضي أفضلية أحد طرفي التخيير، أما إبطاله وإيجاب أحد الطرفين على التعيين فيحتاج إلى قول صريح من النبي ﷺ، وعثمان لم يسمعه كما لم يسمعه غيره من الصحابة.

وخلص إلى ختام البحث فوضع فيه خلاصته في إحدى عشرة نقطة منها: صلاة السفر رخصة غير واجبة، وسلامُ الإمام مثل المأموم واجب شرعاً، وسلام

المأموم قبل الإمام مخالفة تفسد الصلاة. . .

وقد أتبع هذا البحث برسالة أخرى سمَّاها: (الصبح السافر في تحقيق صلاة المسافر)، فصَّل فيه بعض جوانب هذا البحث، وهما في غاية النفاسة والفائدة لمن ينشدون منهجاً للفقه المقارن.

٢١ ـ إتقان الصنعة في تحقيق معنى البدعة:

والبدعة والسنَّة من المصطلحات والمسائل التي حصل فيها تجاذب كبير جداً في عصرنا، فباسم السنَّة والتجافي عن البدعة حصل تنافر وشقاق وتفسيق وتبديع عانت الأمة منه الكثير الكثير، والزحف الإلحادي العلماني كاد يجتاح الأمة كلها.

وكان هذا البحث الذي كتبه السيد عبد الله رحمه الله تعالى من أهم البحوث الأصولية، ومن أجلِّ ما كتب في الموضوع.

وقد قدَّم القول في معنى البدعة لغة من مصادر اللغة (المفردات) للراغب الأصبهاني، و(النهاية) لابن الأثير، و(المصباح المنير) للفيومي، و(القاموس المحيط) للفيروزآبادي. .

ثم قال: من المعلوم بالضرورة أن النبي ﷺ لم يفعل جميع المباحات لأنها كثيرة، ولا يستطيع بشر أن يستوعبها فضلاً أن يتناولها. . . فمن زعم تحريم شيء بدعوى أن النبي ﷺ لم يفعله فقد ادعى ما ليس عليه دليل، وكانت دعواه مردودة.

وبفقرة أخرى بقوله: من المعلوم ضرورة أن النبي ﷺ لم يفعل جميع المندوبات لاشتغاله بمهام عظام استغرقت معظم وقته. . . واكتفى بالنصوص العامة الشاملة للمندوبات بجميع أنواعها منذ جاء الإسلام إلى قيام الساعة.

ثم ذكر الأحاديث الذامَّة للبدعة، بدأها بحديث جابر عند مسلم في (صحيحه): «إن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشرَّ

الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة»، وحديث العرباض بن سارية قول النبي ﷺ: «وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة»، وقول ابن مسعود: «وشرُّ الأمور محدثاتها»، ونقل عن الأئمة تفسير هذه النصوص وعن الشافعي قوله: «البدعة بدعتان، بدعة محمودة، وبدعة مذمومة، فما وافق السنَّة فهو محمود، وما خالف السنَّة فهو مذموم، ثم عرض لتفسير هذه الأحاديث بدءاً من قول عمر رضي الله عنه: نعمت البدعة هذه، ومروراً بابن العربي، والعز بن عبد السلام، والنووي، وابن رجب، ووصولاً إلى الحافظ ابن حجر، إلى أن أكد أن تقسيم البدعة إلى محمودة ومذمومة اتَّفق العلماء عليه عبر العصور، ولم يشذ عنه إلا الشاطبي في (الاعتصام)، ولكنه اعترف بأن من البدع ما هو مطلوب أو مندوب، ولكنه جعله من قبيل المصلحة المرسلة فخلافه لفظي.

ثم بيَّن أن الأحاديث التي تذمُّ البدعة مخصصة، واستدل على ذلك بأحاديث كثيرة منها حديث جرير: «من سنَّ في الإسلام سنَّة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها . . . » الحديث عند مسلم وغيره، وذكر مثل هذا الحديث عن أبي هريرة عند ابن ماجه، وأبي جُحيفة عند ابن ماجه، وعن حذيفة عند أحمد والبزار وغيرهما، والطبراني عن واثلة.

ووصل إلى حديث السيدة عائشة، قال رسول الله ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ»، وذكر رواياته، ثم بيَّن عدداً من الأحاديث التي فيها أعمال حصلت في عهد النبي ﷺ تخصِّص أحاديث ذم البدعة كحديث أبي بكرة: زادك الله حرصاً ولا تعد، وحديث معاذ: كنا نأتي الصلاة، إذ جاء رجل وقد سبق شيء من الصلاة، إلى أن قال: «قد سنَّ لكم معاذ فاقتدوا به، إذا جاء أحدكم وقد سبق بشيء من الصلاة فليصل مع الإمام بصلاته، فإذا فرغ الإمام فليقض ما سبقه».

وحديث سعيد بن المسيب أن بلالاً أتى النبي ﷺ يُؤْذنه بصلاة الفجر فقيل: هو نائم فقال: الصلاة خير من النوم، فأقرت في تأذين الفجر فثبت الأمر على ذلك.

وحديث رفاعة بن رافع الزرقي كنا نصلي يوماً وراء النبي ﷺ، فلما رفع رأسه من الركعة قال: «سمع الله من حمده»، فقال رجل وراءه: ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، فلما انصرف قال: «من المتكلم؟» قال: أنا، قال: «رأيتُ بضعةَ عشرَ ملكاً يبتدرونها أيهم يكتبها الأول».

قال الحافظ ابن حجر: واستدل به على جواز إحداث ذكر في الصلاة غير مأثور إذا كان لا يخالف المأثور.

وأكمل أحد عشر حديثاً آخرها حديث خبيب وسنِّه صلاة ركعتين قبل قتله. **وهذا التفصيل من أجلِّ المباحث وأدقها، وفيه نباهة عظيمة.**

ثم قسَّم البدعة إلى نوعين:

الأول: نوع يتعلق بأصول الدين، كالقول بالقدَر، والتجهُّم والتجسيم، والخروج عن الأئمة، والتبري من الخلفاء الراشدين، وبدعة القول بحوادث لا أول لها، وبدعة القاديانية، وهذه بدعة الضلالة.

وأما بدعة الفروع، فليست بضلالة، لأنها من جملة الحوادث التي تحدث على مرِّ الزمان، ويطلب حكمها من دلائل الشريعة وقواعدها العامة المبنية على مراعاة المصالح والمفاسد، وعدم وجودها في عهد النبي ﷺ، وعدم فعلها لا يقتضي أن تكون محرمة فضلاً عن أن تكون ضلالة، ثم ذكر أمثلة عديدة لما حدث وعمل به المسلمون ولم يكن في عهد النبي ﷺ ولا في عهد الصحابة والتابعين ولم يبدِّعوا أو يفسَّقوا إلا من شذَّ من الشواذ ومنها:

تعدُّد صلاة الجمعة في عدة مساجد وهذا لم يكن، وذكر عدة أدلة على ذلك.

وقراءة حزب من القرآن في بعض البلاد الإسلامية وخاصة في المغرب بعد صلاة المغرب والصبح، ومنها السُّبحة وهي محدثة، والذكر بعد الأذان، والصلاة على النبي ﷺ بعد المكتوبة، والسيادة للنبي ﷺ في الأذان والإقامة

والتشهُّد، ومنها الفدية عن الميِّت، وقراءة القرآن، ومنها الاحتفال بالمولد النبوي.

ثم أتى بنبذة مما أحدثه الصحابة بعد العهد النبوي ومن ذلك: الاجتماع لصلاة التراويح، وجمع المصحف، وكان مقام إبراهيم ملتصقاً بالبيت من عهده إلى آخر عهد عمر، ثم أخَّره عمر، ولم ينكر الصحابة فعله، ومنها: زيادة عثمان أذاناً يوم الجمعة، ومنها الزيادة في التلبية من بعض الصحابة كابن مسعود، وعمر بن الخطاب وابنه عبد الله، والحسن بن علي... ومنها إحداث أدعية لم تأت في النص.

ثم تحدَّث عن الصلاة في مسجد فيه قبور، وهي مسالة شُغل بها الناس وشُغلت الأمة، وحكم الجلوس على القبر، وبناء المساجد على القبور.

وختم بمسألة المتهاون أو المتكاسل عن الصلاة حتى فات وقتها، وذهب بعض الناس إلى عدم جواز قضائها، وخلص إلى أن قضاءها عليه واجب لعموم الحديث: «فدَيْنُ الله أحقُّ أن يُقْضَى» وهو حديث صحيح.

وهذا البحث كسائر كتبه فيها من التحقيقات والتدقيقات ونقد الحديث والتصحيح والتضعيف، وقواعد الأصول ما يجعل أبحاث السيد عبد الله متميزة عن كل ما يكتبه المعاصرون، بل إنها تُظهر مكانته كمجتهد حصَّل كلام الأئمة قبله، وأضاف إليه الجديد المفيد.

٢٢ ـ كشف الجهل فيما قيل في نصرة السدل:

وهو بحث فقهي في غاية الجرأة والدقة، إذ لا يزال جُلُّ المغاربة حتى يومنا هذا يتمسَّكون بالسَّدل في الصلاة تَبَعاً لعبارة في المدوَّنة، ومَنْ خرج عن ذلك استنكروا فعله، وأحياناً يأخذ الأمر صبغة سياسية، فيزداد الأمر صعوبة، وجاءت هذه الرسالة النفيسة لتضع الأمر في نصابه، وتدل على الحق الذي يجب أن يؤتى من بابه، فقال رحمه الله:

إن المغاربة المتأخرين، مثل السيد محمد القادري، والسيد المهدي الوزّاني، والشيخ محمد الخضر الشنقيطي تعصّبوا للسّدل في الصلاة، وأفرطوا في التعصُّب له. . . وليس تعصبهم مبنياً على دليل أو شبهة، بل على دعاوى ليس لها ما يسندها، وهم لجهلهم بعلم الأصول وقواعد الاستدلال ظنُّوها أدلة قاطعة للخصام، وقدم حديثاً يذكر السدل عند الطبراني عن معاذ، وهو من طريق الخصيب بن جحدر، وكذَّبه شعبة والقطان وغيرهم، وقال: فالحديث موضوع.

ثم تتبع دعواهم وأوصلها إلى ثمان، بدأها بقولهم: إن حديث أبي حميد الساعدي في صفة صلاة النبي ﷺ لم يذكر القبض، فهو دليل على السدل. . وردَّ على هذه الدعوى من خمسة وجوه.

ودعواهم أن السَّدل ناسخٌ للقبض، وردَّ عليه من ثلاثة وجوه، بردود أصولية محكمة.

ودعواهم أن السَّدل عمل أهل المدينة، قال: هي باطلة من وجوه: الأول: أن هذا العمل لم ينقله أحد ممن تخصص في نقل مذاهب الأئمة، مثل الترمذي وابن المنذر وابن جرير الطبري، وابن حزم وابن قدامة المقدسي، وإنما نقله الصَّاوي في حاشية (أقرب المسالك) عن مجهول، ولم يعتمده لأنه حكاه بصيغة التضعيف وهي: قيل.

ولم ينقل السَّدل عن أحد من أهل المدينة بسند صحيح إلا عن سعيد بن المسيب، فأين إجماعهم، وأما القبض فهو المنقول عن الخلفاء الأربعة ومَنْ بعدهم من الصحابة والتابعين إلى عهد مالك، ماعدا سعيد بن المسيب.

ومن جملة ما قال: ترجيح متأخِّري المالكية لرواية ابن القاسم في السدل على رواية أصحاب مالك على سنية القبض مخالف لما تقرَّر في علم الأصول والحديث، فإن القاعدة المقررة: أن الثقة إذا روى ما يخالف رواية أوثق منه أو أكثر عدداً كانت روايته شاذة ضعيفة، فرواية ابن القاسم بحكم هذه القاعدة مردودة.

قال ابن عبد البر: وروى أشهب عن مالك: لا بأس بالقبض في النافلة والفريضة، وكذا قال أصحاب مالك المدنيون، وروى مطرف وابن الماجشون أن مالكاً استحسنه، وقال أيضاً: لم يأتِ فيه عن النبي ﷺ خلافٌ، وهو قول جمهور الصحابة والتابعين، وهو الذي ذكره مالك في (الموطأ) ولم يحك ابن المنذر وغيره عن مالك غيره، فأين عمل أهل المدينة؟.

وتابع نقض دعاوى السدل، وأثبت سنيَّة القبض بما جاء في ذلك من أحاديث صحيحة كحديث ابن عباس عند الطبراني بسند صحيح قال رسول الله ﷺ: «إنا معاشر الأنبياء أمرنا بتعجيل فطرنا وتأخير سحورنا، وأن نضع أيماننا على شمائلنا في الصلاة»، في أحاديث أخرى. وقد بلغت أحاديث وضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصلاة مبلغ التواتر؛ إذ رويت عن نحو من عشرين صحابياً مع مراسيل عن التابعين.

ونقل عن القاضي عبد الوهاب قوله: رواية ابن القاسم عن مالك في التفرقة بين الفريضة والنافلة في وضع اليمنى على اليسرى غير صحيحة، لأن وضع اليمنى على اليسرى إنما اختلف هل هو هيئات للصلاة أو لا؟ وليس فيه اعتماد فيفرق فيه بين الفريضة والنافلة.

وهذه الرسالة مثالٌ للحوار الفقهي الأصولي البنَّاء الذي يجلو وَجْه الحقيقة، ويُسدِّد مسيرةَ الفقه الإسلامي.

٢٣ ـ القول المسموع في بيان الهجر المشروع:

وقد تكلَّم في هذا الجزء على حكم التهاجر والتشاحن، وأنواعه، وما يجوز منه وما يحرم، وشرح الأحاديث والآثار التي تحتاج إلى شرح وتفسير.

ثم ذكر عشرة أحاديث في تحريم الهجر، وفيها حديث أبي أيوب مرفوعاً: «لا يحلُّ لمسلمٍ أن يهجرَ أخاه فوقَ ثلاثِ ليالٍ، يلتقيان، فيعرِضُ هذا ويعرِضُ هذا، وخيرُهما الذي يبدأ بالسلام» أخرجاه في (الصحيحين).

وفيها حديث أبي خِراش حَدْرد بن أبي حدرد أنه سمع رسول الله ﷺ قال: «من هجرَ أخاه سَنَةً فهو كسفكِ دمه» أخرجه أبو داود بإسناد صحيح.

وكان يضبط كل حديث ويفسره لغة ومعنى، ثم قال: أفادت هذه الأحاديث السابقة: أن هجر المسلم بعد ثلاثة أيام كبيرة.

ثم نقل عن ابن حجر الهيتمي في (الزواجر) قوله: يُستثنى من تحريم مسائل ذكرها الأئمة، وحاصلها أنه متى عاد إلى صلاح دين الهاجر والمهجور جاز وإلاَّ فلا.

وفصل السيد عبد الله ذلك بقوله: إنَّ العاصي المجاهر بالمعصية، أو المصرّ على فعلها يُهجر بعد نهيه، وإسداء النصيحة له، وكذلك المبتدع المتفَق على ابتداعه، مثل الخارجي والمعتزلي، يهجر بعد مناقشته أيضاً، لعله يتوب أو يقلع، أما أن يختلف شخصان في مسألة فرعية كالتوسُّل وما أشبهه مما يختلف فيه الرأي وتتجاذب الأدلة، فلا يصح الهجر بسببه، لأنه لا عصيان فيه ولا ابتداع، ومن هجر صاحبه بسبب ذلك كان آثماً عاصياً، فإن كان المهجور قريباً له جمع إلى إثم الهجر إثم قطيعة الرحم.

ثم قسم الهجر إلى ثلاثة أنواع:

١ ـ هجرٌ إيجابي زاجر، وهو يحصل ممَّن له حق الزجر والتأديب، إما بسلطة مادية كالحاكم والزوج، أو معنوية كالعالم المقتدى به.

٢ ـ وهجرٌ وقائيٌّ مانع، وهو الذي يتَّقي به الهاجر شرَّ المهجور أو الافتتان به.

٣ ـ وهجر سلبي لا زجر فيه ولا نفع.

ثم فصَّل ذلك أتم تفصيل فذكر في النوع الأول عدداً من الأحاديث المرفوعة والموقوفة، وبدأها بحديث هجر كعب بن مالك واللذين تخلَّفا معه عن غزوة تبوك.

وأما **الهجر الوقائي** ففي السنَّة حديثان، قول النبي ﷺ: «إنَّ شرَّ الناس منزلةً عند الله يومَ القيامة مَنْ تركَهُ الناسُ اتِّقاءَ فُحْشِه» رواه البخاري.

والثاني: حديث ابن عباس مرفوعاً: «من بدا جَفَا، ومن اتَّبع الصَّيد غفل، ومن أتى أبواب السلطان افتتن» أخرجه الترمذي والطبراني في (الكبير).

وفيه الإجماع: ونقل ذلك عن ابن عبد البر، ثم نقل أخباراً عن السلف في هذا النوع، وفصَّل ذلك بتوسع، وخلص إلى قوله: عُلِمَ مما تقدم أن **الهجر الإيجابي يصدر ممَّن يملك حقَّ الزَّجر**، وأن **الهجر الوقائي يصدر ممن يخاف على نفسه شرَّ المهجور أو الفتنة بسلطان**، أو ماله مثلاً، ولذلك كانا مشروعَيْن، وأما **الهجر السلبي الخالي من الأمرين فهو ممنوع** لأنه لا خير فيه ولا ثمرة ترجى منه.

وضابطه أن يحصل الهجر على أمر مُختلف فيه بين العلماء بالتحريم وغيره، ومثاله الخلاف في أكل لحوم الخيل عند الشافعية، والمحرَّم عند المالكية، فلا يجوز الهجر على هذا، وهو هجر سلبي.

ومثاله شرب الدخان، وتردد العالم على السلطان، فالورع التنزُّه عنه، لكن لا يهجر إذا فعله بتأويل.

ثم تحدث عن البدعة ما هي، وكيف تجنَّب العلماء كلام البدعة عند المبتدعة، وأخذوا من مصنفاتهم غيره كنقلهم من تفاسير المعتزلة، وكتبهم الأصولية فيما لا يتعلق ببدعتهم، ثم تحدث عن المنكر الذي لا يهجر صاحبه.

ومن إشراقات هذا البحث ما ذكره من (صحيح البخاري) عن عائشة أنَّ فاطمة والعباس عليهما السلام أتيا أبا بكر رضي الله عنه يلتمسان ميراثهما من رسول الله ﷺ، فقال لهما أبو بكر رضي الله عنه: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا نورثُ ما تركناه صدقةٌ، إنما يأكل آلُ محمدٍ من هذا المال».

قال أبو بكر: والله لا أدعُ أمراً رأيتُ رسول الله ﷺ يصنعه فيه إلا صنعتُه،

فهجرته فاطمة فلم تكلمه حتى ماتت.

فقد يستدل بعض الناس بهذا الأثر على جواز الهجر فوق ثلاثة أيام لأجل معايش الدنيا، وهذا استدلال غير صحيح، وبيَّن وجه ذلك، إلى أن قال: إنه ثبت أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه استأذن عليها وهي مريضة، فقال لها علي كرَّم الله وجهه: هذا أبو بكر يستأذن؟ فقالت: أتأذن له؟ قال: نعم، فأذنت له فدخل يعودها، وقال كلمته المشهورة: «والله لقرابة رسول الله ﷺ أحبُّ إليَّ أن أصلَ من قرابتي» وهو صادق من غير يمين.

والذي يذكر في هذه القصة، وهو الحقيقة والواقع: أن فاطمة عليها السلام، أكرمُ نفساً، وأجلُّ قدراً من أن تهجر شخصاً على شيء من الدنيا، فهي بنتُ أبيها ﷺ ووارثة خلقه، وهي صدِّيقة أيضاً، وإنما الذي حصل أنها طلبت حقها من الميراث مستندة إلى عموم قول الله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ﴾ [النساء: ١١]، وفوجئت بمنع الصديق لها مستدلاً بالحديث المخصِّص للآية، ولما لم تكن سمعته من قبل، اعتراها غضب لصدمة المفاجأة شأن الطبيعة البشرية، ثم لما عادت إلى بيتها وهدأت نفسها أدركت صدق أبي بكر رضي الله عنه، فتركت الموضوع، ولو كان غير ذلك لما سكت عليٌّ عليه السلام عن طلب حقِّها من الميراث، ولما سكت العباس عن طلب حقِّه، وهو كان أحرص على المال وأكثر طلباً له.

وفي هذا النص فوائد عظيمة جداً تدلُّ على سَعَة أُفُق السيد عبد الله، وعُمْق تفكيره، وفيها الردُّ البالغ على مَنْ يَسِمُ السيد عبد الله بالتشيُّع.

٢٤ ـ عقيدة أهل الإسلام في نزول عيسى عليه السلام:

وقد جاء هذا الكتاب بعد كتابه الآخر هو (إقامة البرهان على نزول عيسى في آخر الزمان)، الذي ردَّ فيه على الشيخ شلتوت في فتواه التي وافق فيها مذهبَ القاديانية الكفرة في شأن عيسى عليه السلام، فلما قرأه الشيخ شلتوت، كتب مقالات يردُّ عليه في هذا الكتاب الدامغ، فترك الشيخ شلتوت الموضوع ولم يُعد

للكتابة فيه فكان هذا الكتاب.

قال السيد عبد الله رحمه الله في صدر هذا الكتاب: «أخبر النبيُّ ﷺ وهو الصادق المصدوق أن عيسى ابن مريم عليهما السلام سينزل في آخر الزمان مُصدِّقاً بسيدنا محمد ﷺ على ملَّته، فيقتل الدجال الأعور اللعين الذي يدَّعي الألوهية، وكذلك يقتل الخنازير، ويكسر الصليب، ويقاتل الكفار على الإسلام، ولا يقبل منهم الجزية، وينتشر في زمنه الأمن والعدل، ويكثر المال حتى لا يقبله الناس، وفي وقته يخرج يأجوج ومأجوج، ويهلكهم الله بدعائه، ويمكث في الأرض ما شاء الله أن يمكث، ثم يموت فيصلي عليه المسلمون ويدفنونه.

وتواتر هذا المعنى تواتراً لا شك فيه، بحيث لا يصح أن ينكره إلا الجهلة الأغبياء القاديانية، ومَنْ نحا نحوهم، لأنه نُقِلَ بطريق جمعٍ عن جمْعٍ حتى استقرَّ في كتب السنَّة التي وصلت إلينا تواتراً بتلقي جيل عن جيلٍ، فقد رواه عن النبي ﷺ أبو هريرة... فذكر الصحابة، ثم ذكر مَنْ رواه عنهم من التابعين، ثم مَنْ رواه عنهم من الطبقة التي تليهم، ثم التي تليهم، إلى أن تلقَّاه أصحاب الكتب والمصنَّفات المدوَّنة في السنَّة النبوية وذكرهم ثم قال:

ومما لا نزاع فيه أن العادة قاطعة باستحالة أن يتواطأ الجمعُ العظيم من الصحابة والتابعين وأتباعهم وحملة الحديث النبوي على الكذب والخطأ، أو أن يقع ذلك منهم من غير تواطؤ، بل العادة تحيلُ الكذب والخطأ على جمع أقل من هذا الجمع...

فما ظنك بحديث يرويه جمع من الصحابة يزيد عددهم عن عشرين، يتلقَّاه عنهم مثلهم من التابعين، ثم مثلهم من تابعي التابعين، وهلمَّ جرّاً؟! لا شك أنه يكون متواتراً على جميع الاصطلاحات المقررة...

ثم انتقل إلى ذكر من صرَّح بتواتر نزول عيسى ابن مريم عليهما السلام من

علماء الإسلام، وهم جمْهرة غفيرة بدأهم بأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، ونصه: وأولى هذه الأقوال بالصحة عندنا قول من قال: معنى ذلك إني قابضك من الأرض، ورافعك إلي لتواتر الأخبار عن رسول الله ﷺ.

ومنهم أبو الحسين الأبري في (مناقب الشافعي)، ومنهم الفقيه أبو الوليد ابن رشد، ومنهم الإمام ابن عطية، ومنهم ابن كثير، والشوكاني في كتابه (التوضيح في تواتر ما جاء في المنتظر والدجال والمسيح)، ومنهم القنوجي، ومحمد بن جعفر الكتاني، ومحمد أنور شاه الكشميري وله (التصريح بتواتر نزول المسيح).

ثم تتبع أطرافاً من أقوال الأئمة بدءاً من الصحابة في ذلك، ثم قال رحمه الله: إن الأحاديث التي دلَّت بالتصريح على نزول عيسى عليه السلام تدلُّ بالاقتضاء على حياته، وأنه في السماء، لأنه لو كان ميتاً لكان لا بد من إحيائه وخروجه ليقتل الدجال واليهود، ثم يموت أيضاً، فيكون قد مات وأحيي أكثر من مرتين، وذلك مخالف لقوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَٰتًا فَأَحْيَٰكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [البقرة: ٢٨]، ولقوله تعالى: ﴿قَالُوا۟ رَبَّنَآ أَمَتَّنَا ٱثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا ٱثْنَتَيْنِ فَٱعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا﴾ [غافر: ١١]، ولو دلَّ نص على موته لقلنا به، وخصصناه من هذا العموم، لكن النصوص دالة على حياته، وأما كونه في السماء، فلأن لفظ النزول والهبوط يقتضيانه، ولأنه لو كان في الأرض لعرف محله، ولوجب عليه أن يسعى إلى رسول الله ﷺ حيث بُعث، ويؤمن به، واتباع هديه تنفيذاً للميثاق الذي أخذه الله على جميع الأنبياء...

ثم قال: والرفع حقيقته اللغوية: النقل من سفل إلى علو كما قال أبو حيَّان وغيره من أئمة اللغة والتفسير، وحملُه على رفع المكانة كما زعم ذلك المفتي الجاهل يبطله أمور:

أولها: أنه معنى مجازي لا داعي إليه، ولا قرينة تدل عليه، وتتبع ذلك في

نحو اثني عشر وجهاً، وتخلل ذلك فوائد عزيزة.

ثم ذكر سؤال القادياني إلى مشيخة الأزهر، وجواب مَنْ أجاب بالجواب الجائر العاثر، وبعض جهالاته وتدليسه الغريب وتمسُّكاته الضعيفة، وردَّ عليها، ثم أتى بقواعد تنير السبيلَ أمامَ المفسرين والباحثين في القرآن والسنَّة، وذكر خمس قواعد:

الأولى: التمسُّك بظاهر الكتاب والسنَّة فرضٌ لازم لا مفرَّ منه ولا محيص عنه.

الثانية: يصحُّ العدول عن ظاهرهما وارتكاب التأويل إذا وُجد المانع وتحقق الشرط، وذكر ذلك وهو كلام نفيس.

والقاعدة الثالثة: صرف اللفظ عن ظاهره إلى معنى يحتمله بدليل، وإن شئت حمله أي حمل الظاهر على المحتمل الرجوع بدليل يُصيِّره راجحاً، وهذا هو التأويل الصحيح، **ثم لا بد أن يكون الدليل أرجح من الظاهر، فإن كان دونه أو مساوياً فالتأويل فاسد**، أما إذا لم يكن دليل فهو حينئذ لعب لا تأويل.

القاعدة الرابعة: النص لا يقبل التأويل لأنه قطعيٌّ في معناه، وكذلك الظواهر إذا تعدّدت وتواردت على إفادة معنى صارت قطعية فيه فلا تقبل التأويل...

القاعدة الخامسة: قال أبو العباس ابن تيمية: إن كلاً من الدليل النقلي والعقلي إما قطعي وإما غير قطعي، فالقطعيان لا يمكن أن يتعارضا حتى نرجِّح أحدهما على الآخر، وإذا تعارض ظني مع كل منهما مع قطعي، وجب ترجيح القطعي مطلقاً، وإذا تعارض ظني مع ظني من كل منهما، رجَّحنا المنقول على المعقول، لأن ما ندركه بغلبة الظن من كلام الله ورسوله ﷺ أولى بالاتباع، فما ندركه بغلبة الظن من نظرياتنا العقلية التي يكثر فيها الخطأ جداً.

وإذا اعتبرتَ هذه القواعد فنقولُ: نزول عيسى عليه السلام مُجمَعٌ عليه بين علماء السنَّة كما تقدم والذين أوَّلوه هم ـ مع كونهم مبتدعين وفيهم كفرة ـ متلاعبون مبطلون، لأن نزول عيسى عليه السلام أمر جائز في القدرة لم يدَّع أحدٌ ولن يدَّعي أنه محال إلا من لا عقل له، وبهذا أبطل أن يكون له معارض عقلي، وأما المعارض النقلي فربما يتوهم أنه موجود، وهو النصوص الدالة على انقطاع النبوة، وأنه لا نبي بعد نبينا عليه الصلاة والسلام، لكن الجمع ممكن ذكره القاضي عياض كما ذكره غيره، وحاصل الجمع أن عيسى عليه السلام لا ينزل بصفته كونه نبياً أو رسولاً إذ إن رسالته أدَّاها إلى قومه، وإما ينزل بصفة كونه تابعاً للنبي ﷺ وخليفة من خلفائه يقاتل الناس على الإسلام، ويحكم في الأمة بالقرآن والسنَّة كما نطقت الأحاديث بذلك.

ثم بيَّن طوائف الذين أوَّلوا نزول عيسى وهم طائفة الفلاسفة، وطائفة ابن هود الدمشقي وأصحابه، وطائفة القاديانية، وطائفة المصلحين المجددين الذين أرادوا أن يهذِّبوا الدين!!! كمحمد عبده الذي أوَّل الرفع برفع الروح كما في تفسير الآية ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ [آل عمران: ٥٥]، وردَّ عليه السيد عبد الله من أربعة عشر وجهاً.

ثم تكلم عمن طعن في إجماع الأئمة على هذه المسألة وبيَّن ما هو الإجماع، وأن هذا المفتي المشار إليه ليس خارقاً للإجماع فحسب، بل كلامه فيه مساس بالرسول عليه الصلاة والسلام.

ثم ذكر أربعين حديثاً مما جاء في نزول عيسى عليه السلام، وذكر مخرِّجيها، وتكلَّم على قيمتها العلمية، وقال عقبها: فهذه أربعون حديثاً إذا ضُمَّت إلى ما سبق أول الكتاب من الأحاديث المرفوعة والآثار التي لها حكم الرفع بلغ مجموعها نحو خمسين حديثاً كلها ما بين صحيح وحسن.

ثم أورد فتوى الشيخ محمد بخيت المطيعي سنة ١٣٥٠هـ في إثبات نزول عيسى عليه السلام.

٢٥ ـ واضح البرهان على تحريم الخمر والحشيش في القرآن:

وقد كتب هذا الكتاب عندما روَّج المنحرفون فكرة أن تحريم الخمر لم يأت في القرآن في نصٍّ صريحٍ، بل غاية ما فيه قوله تعالى عن الخمر والميسر والأنصاب ﴿فَٱجْتَنِبُوهُ﴾، والأمر بالاجتناب لا يقوى قوة التحريم المصرّح به في قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ﴾ [المائدة: ٣]، وغرضهم بهذا التوصل إلى إباحة الخمر.

قال السيد عبد الله: لكنهم لم يصنعوا شيئاً سوى أنهم برهنوا على أنهم ضعفاء الفهم، بسطاء التفكير، قليلو الإدراك؛ لأن في القرآن الكريم أحد عشر دليلاً على تحريم الخمر، والتشديد فيها بحيث تكون في أقصى دركات التحريم، بل نظمها القرآن مع الشرك بالله سبحانه وتعالى في سلك واحد لينفي عن تحريمها وقبحها كل وهم وشك، غير أن تلك الأدلة يحتاج استخراجها إلى شيء من الفكر الناضج والتفهم الصحيح والتأمل الدقيق. . .

فلهذا كتبتُ هذاء الجزء في بيان دلالة القرآن الكريم على تحريم الخمر، مع بيان تحريمها من السنَّة النبوية الشريفة، وأضفتُ إليه بيان تحريم المخدرات كالحشيشة ونحوها.

وقد وضع الكتاب في بابين: **الأول في أدلة استنباط تحريم الخمر من القرآن الكريم**، وبدأ بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ﴾ [المائدة: ٩٠]، قال الرازي: يستفاد تحريم الخمر من هذه الآية من تسميتها رجساً، وقد سُمي به ما أجمع على تحريمه وهو الخنزير.

وقال الإمام أحمد بن المرتضى الزبيدي: فحرمتها الآية من وجوه: حيث قرنها بالأزلام وذكر أقوال العلماء.

ثم تكلم على قوله: ﴿ فَٱجۡتَنِبُوهُ ﴾ فقال: والاجتناب المستفاد من مادة اللفظ ومعناه في اللغة: أن تجعل الشيء جانباً وناحية بعيداً منك فيكون معنى ﴿ فَٱجۡتَنِبُوهُ ﴾: فاجعلوا الرجس من الخمر والمَيْسر والأنصاب والأزلام في جانب، وأنتم في جانب آخر، وهذا أبلغ أن يكون في تحريم الأشياء والبعد عنها والتنفير منها. والأمر يدل على الوجوب حقيقة..

والأمر يدل في القرآن على الوجوب في مواضع منها: ﴿ وَلَقَدۡ خَلَقۡنَٰكُمۡ ثُمَّ صَوَّرۡنَٰكُمۡ ثُمَّ قُلۡنَا لِلۡمَلَٰٓئِكَةِ ٱسۡجُدُواْ لِأٓدَمَ فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبۡلِيسَ لَمۡ يَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ (١١) قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسۡجُدَ إِذۡ أَمَرۡتُكَ ﴾ [الأعراف: ١١ ـ ١٢].. فقد ذمَّ الله سبحانه وتعالى إبليس على ترك السجود لورود الأمر به، ولو لم يكن الأمر للوجوب لما ذمَّه الله..

وقوله تعالى: حكاية عن موسى عليه السلام: ﴿ قَالَ يَٰهَٰرُونُ مَا مَنَعَكَ إِذۡ رَأَيۡتَهُمۡ ضَلُّوٓاْ (٩٢) أَلَّا تَتَّبِعَنِۖ أَفَعَصَيۡتَ أَمۡرِي ﴾ [طه: ٩٢ ـ ٩٣]، فسمى أخاه هارون عاصياً لظنه أنه خالف أمره.

ثم وصل إلى قوله تعالى: ﴿ قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٖ يَطۡعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيۡتَةً أَوۡ دَمٗا مَّسۡفُوحًا أَوۡ لَحۡمَ خِنزِيرٖ فَإِنَّهُۥ رِجۡسٌ ﴾ [الأنعام: ١٤٥]. صرَّح الله تعالى في هذه الآية بتحريم لحم الخنزير وبيَّن العلة من تحريمه بأنه رجس.. ثم صرَّح في الخمر بأنها رجس، فتكون محرَّمة بالعلة نفسها التي حرَّم الله لأجلها الخنزير..

وقوله تعالى: ﴿ قُلۡ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلۡفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلۡإِثۡمَ وَٱلۡبَغۡيَ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّ ﴾ [الأعراف: ٣٣]، مع قول تعالى في الخمر والميسر ﴿ قُلۡ فِيهِمَآ إِثۡمٞ كَبِيرٞ ﴾ [البقرة: ٢١٩]، قال أبو محمد ابن حزم: الخمر حرام بنص القرآن، وسنَّة رسول الله ﷺ، وإجماع الأمة، فمن استحلَّها ممَّن سمع النصَّ في ذلك وعلم الإجماع فهو كافر مرتدٌ حلالُ الدم والمال.

ثم تحدث عن تحريم الخمر من السنَّة النبوية، وقال: إن الأحاديثَ الواردة في الخمر بالغةٌ حدَّ التواتر لتعدُّد طرقها وكثرة رواتها في الصِّحاح والسنن والمسانيد والمعاجم، ثم هي ثلاثة أنواع: (١) نوع يصرِّح بتحريم مطلق للخمر. (٢) ونوع يصرِّح بتحريم قليل ما أسكر كثيره. (٣) ونوع يفيد التحريم بطريق الوعيد كلعن شارب الخمر وتهديده بالعذاب في الآخرة، وأوردها على الترتيب، فأوْردَ في النوع الأول أكثر من اثني عشر حديثاً، وأورد في النوع الثاني ثمانية، وأورد في النوع الثالث أحد عشر حديثاً، فكان مجموعها بضعة وثلاثين حديثاً.

ثم تحدث عن جَلْد شارب الخمر، فأورد أحاديث في ذلك، ثم تحدث عن مسألة قديمة تنازع فيها العلماء وهي: قتل شارب الخمر بعد جلده ثلاث مرات.

ثم تحدث عن العلاج والدواء بالخمر، وما أخبر به النبي ﷺ من أنّ قوماً سيسمُّونها بغير اسمها وذكر مجموعة من الأحاديث.

ثم انتقل إلى الكلام عن (الحشيش)، وبدْء ظهوره، ومَنْ ألَّف في حكم الحشيشة، ثم عن الحشيشة هل هي مسكر؟ ثم وصل إلى حكم الحشيشة، فنقل عن المُزني أنه أفتى بحرمته ووافقه أئمة ما وراء النهر من الحنفية واتفاق الشافعية والحنفية عن ذلك، وأفتوا بإحراقه، وقال علماؤهم: من قال بحلٍّ أكله فهو زنديق مُبتدع، كما نصَّ النووي في (شرح المهذب) على تحريمه، والقسطلاني، والزركشي، وابن حجر الهيتمي الفقيه، ومن الحنابلة: ابن تيمية، ومن المالكية الذين صرَّحوا بتحريمها المنوفي والشيخ خليل، وابن مرزوق، وميَّارة، وحكى القرافي الإجماع على ذلك في (الفروق) وبهذا يتبين أن المذاهب الأربعة اتَّفقوا على تحريمها، ولكنهم اختلفوا: هل هي مسكرة، وهم الحنفية والشافعية والحنابلة أو مخدِّرة وهم المالكية، فالذين قالوا هي

مسكر: استدلوا بحديث: «كلُّ مسكر حرامٌ» قال ابن حجر في (الفتح): استُدلَّ به على تحريم كل مسكر، ولو لم يكن شراباً، فيدخل في ذلك الحشيشة، والذين قالوا بالثاني: استدلوا بحديث: «نهى رسول الله ﷺ عن كلِّ مسكر ومفتر».

ويدل على تحريمها مع هذين النصين: الإجماع، وصدُّها عن ذكر الله، وعن الصلاة فتكون في معنى الخمر من هذه الجهة، ثم هي من الخبائث، وتدخل في قوله تعالى: ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧]. ثم ما فيها من ضرر حسي ومعنوي، والشريعة تحرِّم ما فيه ضرر لحديث: «لا ضرر ولا ضرار» وهو صحيح، وله طرق.

ثم تحدث عن مضار الحشيشة عند القدماء والمحدثين، ثم تحدث عن نجاسة الحشيش، وذكر مذاهب العلماء في ذلك فقال: والصحيح أن الحشيشة طاهرة، وحكى بعضهم الإجماع عليه، ثم عرض إلى جَلْد شارب الحشيش، وقد ذهب إليه غير واحد كابن تيمية والزركشي والماوردي، وذهب بعضهم إلى التعزير كالمرغيناني من الحنفية والسرخسي، ووصل السيد عبد الله إلى قوله: إن المخدرات فيها التعزير لا غير بحسب اجتهاد الإمام.

ثم قال: هل هما من الكبائر؟ وذكر أقوال العلماء على أنها كبيرة وأقره.

ثم قال: هل ينتقض وضوء شارب الحشيش؟ وقال به المالكية والحنفية والشافعية والحنابلة، وقال: ومن هنا يعلم أن من يُصلي وهو متأثِّر من شرب الحشيش أو أكله، فصلاتُهُ باطلة يجب قضاؤها.

ثم قال: هل يجوز إطعام الحيوان الحشيش، وهل يجوز بيع الحشيش؟.

ونقل عن الزركشي وغيره أن بيعها لمن يتحقق من تعاطيها حرام، كما يحرم بيع العنب لمن يعصره خمراً.

ثم تحدث عن مضارِّ الحشيشة من مصادر عديدة.

وهذا الكتاب في غاية الطرافة والدقة، والحاجةُ إليه قائمة ومستمرة.

٢٦ ـ الرؤيا في الكتاب والسنَّة:

وهو كتاب من أجلِّ الكتب، ولا أبالغُ إذا قلتُ: إن هذا الكتاب فريد في بابه، ابتدأه السيد عبد الله بقوله: ذكرتُ فيه ما جاء منها في القرآن العظيم والسنَّة المشرَّفة كتبتُه مع قلَّة المواد، وضعف في الاستعداد، ولا يخلو مع ذلك من نفائس اللطائف، وعوارف المعارف، وقد كتب قبلي في هذا الموضوع جماعة من الحفاظ، فلجعفر الفريابي كتاب (الرؤيا)، وكذا لأبي ذر الهروي، ولابن أبي الدنيا كتاب (المنامات)، وكذا لجعفر المستغفري، وكتابي أوسع وأعم بفضل الله.

وصدَّره بمقدمة تشتمل على مسائل:

الأولى: في تعريف الرؤيا في اللغة، **والمسألة الثانية والثالثة**: في حقيقة الرؤيا وماهيتها، **والرابعة**: في أنواع الرؤى، **الخامسة**: ما يصنعه من رأى رؤيا يكرهها، **والسادسة**: الرؤيا الصالحة وأنها جزء من أجزاء النبوة، **والسابعة**: في التعرُّف إلى أجزاء النبوة هل يمكن؟ **الثامنة**: مبشِّرات النبوة والرؤيا الصالحة منها، **والتاسعة**: رؤية النبي ﷺ في المنام، **العاشرة**: رؤيا الله تعالى في المنام، **الحادية عشرة**: من كذب في رؤياه، **الثالثة عشرة**: تعبير الرؤيا ومن يعبرها، **الرابعة عشرة**: أدب الرائي، **الخامسة عشرة**: في علم تعبير الرؤيا أو تأويل الأحاديث كما سماه القرآن الكريم، **السادسة عشرة**: أول رؤيا وقعت في الأرض لآدم.

ثم انتقل إلى المرائي التي جاءت في القرآن الكريم وهي ست: رؤيا إبراهيم، ورؤيا يوسف، ورؤيا صاحبي السجن، ورؤيا ملك مصر، ورؤيا

النبي ﷺ يوم بدر، ورؤيا النبي ﷺ في الحديبية، وفصَّل الآيات التي جاءت فيها هذه المرائي.

ثم تحدث عن الرؤيا في السنَّة النبوية، وقسَّمها إلى ثلاثة أقسام: القسم الأول: ما رآه النبي ﷺ. والثاني: ما رآه الصحابة في عهده ﷺ. وآخرها: ما رآه الصحابة بعده ﷺ. وأتى رحمه الله في هذه الأقسام بالأحاديث الواردة في الموضوع من كتب السنَّة، الصحيحين، وأحمد، والسنن، وغيرها من كتب السنَّة المشهورة وغير المشهورة مع التعليق على هذه الأحاديث بضبط ما وَرَدَ فيها من الأسماء المشكلة، وتفسير الكلمات التي تحتاج إلى تفسير، وتخريج هذه الأحاديث، وبيان قيمتها العلمية من حيث ثبوتها وصحتُها أو ضعفها وتجريحها وبيان طرقها وبيان ما فيها من إشكالات وحل هذه الإشكالات، مع تنبيهات مهمة في العقائد والأصول، كما في قوله: يستدلُّ بعض غلاة أهل السنَّة، بحديث رؤيا الله في المنام على إمكان رؤيته تعالى في اليقظة: وهو خطأ، لأن الله لا يرى في المنام حقيقة، وإنما المرئي مثالٌ يتعرَّف الله به إلى عبده ويريه ما يريد أن يبيِّنه له من بشارة أو نذارة، والمثال غير المثل.

ومن ذلك قوله تعليقاً على حديث جابر في الدوسي الذي هاجر، ثم قطع براجمه فشخبت حتى مات: وهذا الحديث دليل لأهل السنَّة في جواز العفو عن المعاصي، وحجة على المعتزلة في قولهم بتخليد العاصي في النار، لأن هذا المنتحر لم يدخلها، وعلى الخوارج في تكفيرهم بالذنوب، إذ لو كان هذا المنتحر كافراً لم يغفر له، وعلى المرجئة في قولهم: لا يضر مع الإيمان معصية، لأن هذا عوقب في يديه، ويؤخذ منه أيضاً استحباب الاستغفار للعاصي.

ثم ختمه بخاتمة مطولة في ذكر بعض مبشِّرات رؤي فيها النبي ﷺ وهي غير المبشِّرات المذكورة في كتاب: (النفحة الإلهية في الصلاة من خير البرية) فأتى في هذه الخاتمة بعدد من الرؤى.

ثم ذكر خمس تنبيهات:

وأولها: زعم بعض المعاصرين أن وصف النبي ﷺ في القرآن والسنَّة (الأمي) ليس معناه عدم القراءة والكتابة، لكنه نسبة إلى الأمم، واليهود يطلقون لفظ الأمم على الشعوب غير الإسرائيلية كالعرب، واستشهد على ذلك بجُمل من التوراة، فقال السيد عبد الله: إن هذا المعنى لا يُعرف في اللغة العربية، وهو تأييد لقول المستشرقين، ورد على هذا الزعم بآيات منها قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُوا۟ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَـٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ۖ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٨]، وأحاديث، ومنها: «إنَّا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب».

ثم يختم هذا التنبيه بقوله: والعجب من ذلك المعاصر يشرح لفظ الأمي بمعنى ينقله من كتب اليهود، مخالفاً للقرآن والسنَّة واللغة العربية، ثم يردُّ أحاديث المعراج، زاعماً أنها إسرائيليات، بعد أن يسرد أسماء الصحابة الذين رووها نقلاً عن تفسير ابن كثير!!! وإن رجلاً يجوِّز في أحاديث متواترة أطبقت على روايتها كتب السنَّة الصحيحة والتفاسير المعتمدة أن تكون من الإسرائيليات، بل يجزم بذلك ويؤكده، لهو جاهل هالك في جهله، أو مختل العقل مكانه اللائق مستشفى الأمراض العقلية.

ثم ختم الكتاب بقاعدة عظيمة في التعبير نقلاً عن ابن قيم الجوزية في (أعلام الموقعين)، وهي قاعدة جليلة وزادها إيضاحاً في تعليقه عليها.

إن هذا الكتاب محشوٌّ بالفوائد العلمية في العقائد والتفسير والحديث واللغة والفقه، والطرائف والحكم.

٢٧ ـ مصباح الزجاجة في فوائد صلاة الحاجة:

وقد تكلَّم في هذا الكتاب على حديث عثمان بن حُنيف في مجيء الرجل الضرير يتوسَّل بالنبي ﷺ لردّ بصره.

قال رحمه الله: هذا جزء تكلَّمتُ فيه على حديث توسُّل الضرير، وبيَّنت صحته بالقواعد الحديثية والأصولية، ودفعتُ ما أورد على الاستدلال به من إيرادات، واعتراضات، وأوضحت دلالته على جواز التوسُّل من عدة وجوه إلى غير ذلك من المباحث والفوائد التي لها به تعلق وارتباط.

وفي **المبحث الأول**: جمع طرق الحديث، وتكلم على هذه الطرق، وبدأ برواية الترمذي بسنده إلى عثمان بن حنيف أن رجلاً ضرير البصر أتى النبيَّ ﷺ فقال: ادع الله أن يعافيني، قال: «إن شئتَ دعوت، وإن شئتَ صبرت فهو خير لك»، قال فادعه، قال: فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه، ويدعو بهذا الدعاء: «اللهمَّ إني أسألك وأتوجَّه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضى لي، اللهمَّ فشفِّعه فيَّ»، قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

ثم ذكر ما أورد على هذا الحديث من اعتراضات، وهي خمسة اعتراضات كبيرة كقول المعترضين بأن أبا جعفر ليس هو الخطمي وهو مجهول، وأن هذه معجزة للنبي ﷺ، وتتوفر دواعي نقلها، ثم تنقل نقل آحاد، وقولهم: إن الضرير توسل بدعاء النبي ﷺ، وهذا لا نزاع فيه... ورد عليها واحداً واحداً.

ثم تحدث عن دلالة الحديث على التوسل بالنبي ﷺ، وأثار ما يمكن أن يعترض على هذه المسألة وأجاب عنها.

ثم تحدث بخاتمة ضمنها خمس مسائل:

الأولى: حول كلام ابن تيمية في التوسل وتقسيمه إلى أنواع، وفنَّد كلامه، وأثبتَ أنه خارج عن النزاع.

والمسألة الثانية: في فتوى لابن تيمية كتبها سنة (٧١١هـ) وفيه نقل عن (مسند أحمد) وفيه توسل بالنبي ﷺ وذكر ذلك في كتابه (قاعدة جليلة) وأن ابن تيمية يتناقض في هذه المسألة.

والمسألة الثالثة: في ترجمته الصحابي عثمان بن حنيف.

والرابعة: نقل فيها عن أبي عبد الله الفاسي المالكي قوله: «وعلى اعتبار القياس عليه ـ يعني حديث توسل الضرير ـ يقال: كلُّ من تصح شفاعته يصحُّ التوسُّل به، فيدخل غيره من الأنبياء وكذلك الأولياء» وأتى بالأحاديث التي تؤيِّد هذا القول كحديث أنس لما ماتت فاطمة بنت أسد أم علي... أخرجه الطبراني في (معجمه الكبير) و(الأوسط) وسنده حسن.

وحديث أبي سعيد الخدري قال رسول الله ﷺ: «من خرج من بيته إلى الصلاة فقال: اللهم بحقِّ السائلين عليك...» الحديث أخرجه أحمد وابن ماجه وابن خزيمة وحسنه غير واحد من الأئمة.

وحديث عبد الله بن أبي أوفى، قال رسول الله ﷺ: «من كانت له إلى الله حاجة أو لأحد من بني آدم فليتوضأ، وليحسن الوضوء، وليصل ركعتين، ثم ليثن على الله، وليصل على النبي ﷺ...» وذكر خمسة عشر حديثاً وبيَّن قيمتها الحديثية ثم قال: حديث الضرير إنه حديث صحيح على شرط الشيخين، فيتعيَّن العمل به دون غيره مما ورد في هذا الباب لثبوته عن النبي ﷺ ولعمل الناس به على مرِّ الأزمان...

وهذا الكتاب أنموذج للبحث في الدراسات الحديثية وربطها بالفقه والسلوك.

٢٨ ـ تمام المنَّة ببيان الخصال الموجبة للجنة:

وهو شرح لحديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أربعون خَصْلة أعلاهنَّ منيحة العنز، ما من عاملٍ يعمل بخَصْلةٍ منها رجاءَ ثوابها وتصديق موعودها إلا أدخله الله الجنة» أخرجه البخاري.

قال حسان بن عطيَّة: فعددنا ما دون منيحة العنز من ردِّ السلام، وتشميت

العاطس، وإماطة الأذى عن الطريق ونحوه، فما استطعنا أن نبلغ خمسة عشرة.

قال السيد عبد الله: لا شكَّ أنها موجودة، لكن يحتاج جمعها إلى تتبع الأحاديث المروية في أبواب متعددة من أنواع الطاعات المختلفة.

ولما لم أرَ أحداً من شرَّاح البخاري تعرَّض لبيانها، أردت ـ بحول الله تعالى ـ أن أبينها.

ثم تتبعها من خلال الأحاديث النبوية خَصْلة خَصْلة، وبيَّن مصادر الأحاديث وقيمتها من حيث الثبوت والصحة، وكلها صحيحة أو حسنة، فبدأ بمنيحة العنز، ثم إماطة الأذى عن الطريق، وسقي البهيمة، وعيادة المريض، وزيارة أخ في الله، والرضخ مما أعطى الله، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وأن يصنع لأخرق، ويعين المغلوب، والإمساك عن أذى الناس، ورد السلام، وتشميت العاطس، وإجابة الدعوة، واتِّباع الجنائز، والبدء بالسلام، وبذل النصيحة، وإخراج الأذى من المسجد، والتبسُّم في وجه المسلم، وإرشاد الضال، والبصر لرديء البصر، وإفراغك في دلو أخيك، وإسماع الأصم، وهداية الأعمى، ودلالة المستدل على حاجته، وإعانة الضعيف، وإعانة الرجل في دابته، والعدل بين اثنين، والكلمة الطيبة، والتعبير عن الأرت، وسقي الماء، ووهب صلة الحبل، ووهب الشمع، وإيناس الوحشان، والسماحة في البيع والشراء وفي القضاء والاقتضاء، وإنظار المعسر، والتجاوز في النقد، وستر عورة المؤمن، وتعزية المسلم أو المسلمة.

وفي ثنايا الأحاديث التي ذكرت هذه الأحاديث تفسيرها وتبسيطها بشرح موجز دقيق.

ثم قال رحمه الله: وقد بقيت خصال غير قليلة من أنواع الطاعة، وأعمال الخير يثاب فاعلها بالجنة، كتلك الخصال الأربعين أحببت إيرادها إتماماً للموضوع، ثم أورد خصالاً في مئة وثمانين حديثاً، وفي هذه الأحاديث بعض

الخصال التي سلفت، ثم ذكر طرفاً من الآيات التي رتبت دخول الجنة على التقوى والعمل الصالح لتكون مؤيدة للأحاديث السابقة وداعمة لها.

وهذا الكتاب في غاية الإمتاع والإفادة يحتاج عامة الناس من مثقفين وغيرهم، بل يحتاجه المتخصصون في السنَّة، وفقه السنَّة، لما فيه من فوائد وإضافات.

٢٩ ـ القول السديد في حكم اجتماع الجمعة والعيد:

وقد ردَّ في هذا البحث على الشوكاني الذي قرر في (نيل الأوطار) أن اجتماع الجمعة والعيد يسقط فرض الجمعة، وأنه لا دليل على وجوب صلاة الظهر بدلها.

فبيَّن السيد عبد الله بأن هذا رأي شاذ، مثل شذوذه بإنكار وجوب خطبة الجمعة، وفنَّد ذلك بالأدلة وبدأ بقوله: متى فرضت الصلاة؟ ومتى فرضت الجمعة؟ وهل صُلِّيت الجمعة قبل وجوبها؟ ثم عنون بـ: خطبة الجمعة فرض، ونقل في ذلك الإجماع عن ابن رشد، وساق آراء العلماء هل الخطبة هي شرط وركن، وهو مذهب الجمهور، أو أنه غير فرض وهو رأي ابن حزم وسبقه له الحسن وابن سيرين.

ثم قال: دليل آخر على وجوب الخطبة، واستدلَّ بحديث الشيخين عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «إذا قلتَ لصاحبكَ يومَ الجمعة: أنصتْ والإمامُ يخطبُ فقد لغوتَ. . .» وذكر أحاديث أخرى. . .

ثم عَنْوَن بـ: هل صلاة الجمعة أصلٌ أو بدل؟ ومذهب الجمهور أنها بدل عن واجب الظهر، وقال آخرون: أصلٌ، وهو قول مالك والشافعي ومحمد بن الحسن وغيرهم. . . وضعَّفه السيد عبد الله والتمس له الأدلة وأكثر ثم قال: الخلاصة: إن الخطبة شرطٌ في صحة الصلاة ركعتين، فإذا صلى جماعة يوم الجمعة بدون الخطبة وَجَب أن يصلوا أربعاً.

وأن من أدرك مع الإمام أقلَّ من ركعة وجب أن يصلي أربع ركعات، وأما من فاتته الجمعة صلى الظهر أربع ركعات، وهو الإجماع، قال ابن المنذر: وأجمعوا على أن من فاتته الجمعة من المقيمين أن يصلوا أربعاً، وذكر أدلة أخرى على ذلك. ثم قال:

اعتراض وجوابه: اختار الشوكاني أن الشخص إذا فاتته صلاة الجمعة صلاها ركعتين، واحتج بأن القضاء يكون مثل الأداء لا زائداً عليه، وهذا من شذوذه، وهو مردود بوجهين:

مخالفته للإجماع، والثاني: أن القضاء فعل العبادة بعد وقتها كصلاة العصر بعد المغرب، والذي تفوته الجمعة فيصليها ظهراً لا يكون قاضياً، بل معيداً لها في عرف الأصوليين.

ثم ذكر الأحاديث الواردة في الموضوع، كحديث زيد بن أرقم، وحديث ابن عمر، وحديث مالك عن الزهري عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن قال: شهدت العيد مع عثمان بن عفان، فجاء فصلى ثم انصرف فخطب، فقال: إنه قد اجتمع لكم في يومكم هذا عيدان، فمن أحب من أهل العالية أن ينتظر الجمعة فلينتظر، ومن أحب أن يرجع فليرجع فقد أذنت له.

وأتى بجميع النصوص، وناقش الشوكاني فيها... ثم ختم بقوله: مسألة دقيقة، آية الجمعة أوجبت الخطبة بإيجاب السَّعي إليها حسب تفسير النبي ﷺ، ولم تتعرض لإيجاب الصلاة لأنها فرضت ليلة الإسراء، وحملها على الصلاة كما قال ابن حزم، وكثير من المفسرين مردود بالتفسير النبوي الصحيح، وبقاعدة أصولية وهي: إذا دار الأمر بين التأكيد والتأسيس فحمله على الأخير أولى، لأنه يفيد حكماً جديداً، واستفيد كون صلاة الجمعة ركعتين من حديث ابن عباس، ومن فعل النبي ﷺ، ومن أن الخطبتين بدل من الركعتين وقال: مفهوم قول النبي ﷺ: «فمن شاء أن يجمِّع فليجمع» يفيد بطريق المنطوق أن

الرخصة في ترك التجميع، وبطريق المفهوم أن الظهر لا رخصة في تركها، وعلى هذا المفهوم انبنى الدليل وإجماع الفريقين، القائلين بأصلية الظهر وبأصلية الجمعة على أن صلاة الظهر واجبة على من لم يُصلِّ الجمعة في يوم العيد وغيره، ولم يصح عن عطاء خلاف ذلك.

٣٠ ـ الاستقصاء لأدلة تحريم الاستمناء، أو العادة السرية من الناحيتين الدينية والصحية:

وقد كتب أصله جواباً لسؤال شاب من بور سعيد، ونشر الجواب في مجلة الإسلام في عددها الصادر ١١ ذي القعدة عام (١٣٨٥هـ)، ثم وسَّعه إلى كتاب نظراً لعموم البلوى به بين الشباب، وقال: وكتابي هذا هو ثاني كتاب في الموضوع بعد رسالة السيد مرتضى الزبيدي المسماة: (بالقول الأسد في حكم الاستمناء باليد)، ذكره في شرح القاموس، ولم نقف عليه.

ثم قدَّم في معنى الاستمناء في اللغة، والمسميات التي يسمَّى به، ثم قسم البحث إلى بابين وخاتمة، وجعل الباب الأول في تحريم الاستمناء، وبيان دليله فقال: ذهب المالكية والشافعية والحنفية وجمهور العلماء إلى أن الاستمناء حرام، وهذا هو المذهب الصحيح الذي لا يجوز القول بغيره، وعليه أدلة وجعلها ستة:

الدليل الأول: قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَـٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۝٦ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ﴾ [المؤمنون: ٥ ـ ٧]، ووجه الدلالة من هذه الآية الكريمة ظاهر، فإن الله تعالى مدح المؤمنين بحفظهم لفروجهم مما حرَّم الله عليهم، وأخبر برفع الحرج واللوم عنهم في قربانهم لأزواجهم وإمائهم المملوكات لهم، مستثنياً ذلك من عموم حفظ الفروج الذي مدحهم به، ﴿فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ﴾ أي: طلب، ﴿وَرَآءَ ذَٰلِكَ﴾، أي: سوى ذلك المذكور من الأزواج والإماء ﴿فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ﴾ أي: الظالمون، المتجاوزون الحلال إلى الحرام، لأن العادي هو الذي يتجاوز

الحد. . . فكانت هذه الآية عامة في تحريم ماعدا صنفي الأزواج والإماء، ولا شك أن الاستمناء وغيرهما حرام، ومبتغيه ظالم بنص القرآن.

ثم ذكر نصوص المفسِّرين في الآية، ومنهم: القرطبي، والبغوي، وابن كثير، والنسفي، والآلوسي، وابن العربي، ثم ذكر اعتراض أبي حيان بأن الاستمناء لم يكن معروفاً عند العرب، وبذلك لا تشمله الآية وردَّه من وجوه رداً أصولياً وفقهياً محكماً مع ذكر النصوص في ذلك.

والدليل الثاني: قوله تعالى: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النور: ٣٣] وتدل هذه الآية على حرمة الاستمناء من وجهين:

الوجه الأول: أن الله تعالى أمر فيها بالاستعفاف، والأمر يدل على الوجوب، وحيث وجب، وجب اجتناب ما ينافيه كالزنا واللواط، والاستمناء ونحوها، فتكون هذه الأشياء واجبة الاجتناب محرمة الفعل. . .

فإن قيل: هذه الآية تدل على جواز الاستمناء؛ لأن الاستمناء يفعل بقصد الاستعفاف عن الزنا. . . فالجواب أن الشافعي ذكر هذا الإيراد وتولى الجواب عليه، ونص عبارته في الأم: فإن ذهب ذاهب إلى أن يحلَّه لقوله تعالى: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ. . .﴾ [النور: ٣٣]، فيشبه أن يكونوا إنما أمروا بالاستعفاف عن أن يتناول المرء بالفرج ما لم يبح له، فيصبر إلى أن يغنيه الله من فضله، فيجد السبيل إلى ما أحلَّ الله. . . ومعنى كلام الشافعي، أن الاستعفاف في الآية السابقة حفظ الفرج من جميع أنواع الشهوة زناً ولواطاً واستمناءً، وأن من لم يجد السبيل إلى النكاح ففرض عليه أن يصبر حتى يغنيه الله من فضله، فيجد السبيل إلى ما أحل الله.

والوجه الثاني: أن الله تعالى أوجب في الآية الاستعفاف على مَنْ لم يستطع القيام بتكاليف النكاح حيث قال تعالى: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النور: ٣٣]، ولم يجعل بين النكاح، والاستعفاف واسطة، فاقتضى ذلك تحريم الاستمناء، ولو كان مباحاً لبيَّنه في هذا الموطن، لأن هذا مقام بيان. . .

والدليل الثالث: حديث ابن مسعود عند الشيخين: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءةَ فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء».

ووجه الدلالة في الحديث على المقصود أن الشارع أرشد عند العجز عن مؤن النكاح إلى الصوم، ولو كان الاستمناء مباحاً لبيّنه في هذا الموطن، لكنه سكت عنه فدلَّ على أنه حرام... وجاء في فتح الباري، أثناء الكلام على هذا الحديث ما نصّه: واستدل بعض المالكية على تحريم الاستمناء، لأنه أرشد عند العجز عن التزويج إلى الصوم الذي يقطع الشهوة، فلو كان الاستمناء مباحاً لكان الإرشاد إليه أسهل...

الدليل الرابع: حديث عثمان بن مظعون عند الطبراني قال: يا رسول الله إني رجل تشقُّ عليَّ هذه العزوبة في المغازي، فتأذن لي في الخصاء، فأختصي؟ قال: لا، ولكن عليك بالصيام فإنها مخفرة - بفتح الميم والفاء على وزن مفعلة - من الخفر، وهو الحماية والمنع، ورواة الحديث ثقات، غير عبد الملك بن قدامة الجمعي، وثقه ابن معين وضعفه أبو حاتم وغيره، وأصل الحديث في (الصحيحين) عن سعد بن أبي وقاص بلفظ آخر.

وساق أحاديث أخرى عن صحابة آخرين، تنهى عن الخصاء للعزوبة وتأمر بالصيام، ودلالتها أن الاستمناء لو كان جائزاً ليدفعوا به مشقة العزوبة عن أنفسهم، ويستريحوا من عناء شهوتهم لما أمرهم بالصوم، ولكان أرشدهم إليه.

والدليل الخامس: حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: «سبعةٌ لا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولا يجمعهم مع العالمين، ويدخلُهم النار في أول الداخلين، إلا أن يتوبوا، ومن تاب تاب الله عليه: الناكح يده، والفاعل، والمفعول، والمفعولُ به، ومدمنُ الخمر، والضاربُ والديه حتى يستغيثا، والمؤذي جيرانه حتى يلعنَه الناس، والناكحُ حليلةَ جاره» وهو عند الحسن بن عرفة في جزئه المشهور، وأخرجه الحاكم، وعلى تسليم أن الحديث ضعيف،

فليس كل ضعيف لا يعمل به، وأفاض في هذه المسألة.

والدليل السادس: ثبت في علم الطب، أن الاستمناء يورث عدة أمراض، منها أنه يضعف البصر، ويقلل من حدته المعتادة إلى حد بعيد... وذكر أمراضاً كثيرة عن كتب طبية متخصصة... وحيث ثبت ذلك فهو حرام، لأن الأصل المضار التحريم.

والباب الثاني في ردِّ القول بجواز الاستمناء، وتتبع أقوال العلماء الذين جنحوا إلى ذلك، وهم بعض الحنابلة والحنفية، وسبقهم إلى ذلك بعض السلف كابن عباس وقتادة، ومجاهد... ثم رد قول من قال: إن المني فَضْلة، وذلك بقوله تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتُم مَّا تُمْنُونَ ۝٥٨ ءَأَنتُمْ تَخْلُقُونَهُۥٓ أَمْ نَحْنُ ٱلْخَٰلِقُونَ﴾ [الواقعة: ٥٨ ـ ٥٩]، والله تعالى لا يمنُّ على عباده بأمر حقير كالفضلات، وإنما يمنُّ عليهم بأمر عظيم الأهمية لهم فيها منافع دنيوية، وخروج المني له أحكام كثيرة تخالف أحكام الفصد والحجامة.

ثم جعل الخاتمة في فصلين: الأول: في نص السؤال الذي جاءه ونشر بمجلة الإسلام، وجوابه، وفيه ما يُجتَنى ويُستفاد.

والثاني: في الحضِّ على غضِّ البصر وحفظ الفرج، وذكر الآيات وطائفة من الأحاديث، فأجاد وأفاد رحمه الله تعالى وأعلى مقامه.

٣١ ـ إتحاف الأذكياء بجواز التوسل بالأنبياء والأولياء:

وهذا البحث واحد من عدة بحوث في الموضوع كتبها السيد عبد الله رداً على الموجة التي انتشرت مع انتشار أفكار ابن تيمية التي تطورت كثيراً وأبعدت، ومن ذلك رفض التوسل وإنكاره، بل وتحريمه، ورمي فاعله بالشرك وغيره.

قال رحمه الله تعالى: طبعتُ فيما مضى رسالة صغيرة سميتها: (إتحاف الأذكياء بما ورد في التوسل بسيد الأنبياء وغيره من الصالحين والأولياء) جمعت

فيها ما تيسر الوقوف عليه إذ ذاك من الآثار الدالة على جواز التوسل وأنه لا إشراك فيه ولا كفر، خلافاً لما يزعم الوهابية المتنطِّعون، وقد لقيتْ هذه الرسالة على صغرها رواجاً وإقبالاً حتى نفدت نسخها، فأردت أن أعيد طبعها مع زيادة فوائد انتقيتها من كتابي (الرد المحكم المتين على كتاب القول المبين في حكم دعاء ونداء الموتى من الأنبياء والأولياء والصالحين) ورتَّبتها على بابين.

ثم ذكر أربعة عشر دليلاً أولها: قوله تعالى: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ٣٧]، وذكر حديث محمد الباقر في توسل آدم بعد الخطيئة، وقوله: «اللهمَّ إني أسألك بجاه محمد عبدك وكرامته عليك أن تغفر لي خطيئتي...».

والثاني: قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿وَلَمَّا جَآءَهُمْ كِتَٰبٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُواْ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [البقرة: ٨٩]، ونقل عن (دلائل النبوة) لأبي نعيم إلى ابن عباس، قال: كان يهود بني قريظة والنضير من قبل أن يبعث محمد ﷺ يستفتحون على الذين كفروا فيقولون: «اللهم إنا نستنصرك بحق النبي الأمي إلا نصرتنا فينصرون...» ووجه الدلالة في الآية أن الله أقرَّ استفتاح اليهود بالرسول ﷺ ولم ينكره عليهم، وإنما ذمَّهم على الكفر والجحود.

الثالث: قوله تعالى في سورة النساء: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤].

وهذه الآية وإن كانت نزلت بسبب المنافقين المتحاكمين إلى الطاغوت، فهي عامة تشمل كل عاصٍ ومقصِّر، وتدلُّ على الاستشفاع بالنبي ﷺ في حالتي حياته ووفاته، لأن كلاً من فعلي المجيء والاستغفار وقع في سياق الشرط والفعل في سياق الشرط يدل على العموم والاستشفاع في حال الحياة ظاهر ليس فيه خلاف.

والأنبياء أحياء في قبورهم بنص الكتاب والسنَّة والإجماع، وذكر هذه الأدلة السيد عبد الله.

الدليل الرابع: قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ﴾ [الإسراء: ٥٧]، والوسيلة كل ما يتقرَّب به إلى الله تعالى، وقوله: ﴿أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ﴾ معناه: ينظرون أيهم أقرب إلى الله فيتوسلون به... والعلماء على اختلاف مذاهبهم متَّفقون على جواز التوسل، وأنهم لا يرون به بأساً...

والخامس: ما رواه **الحاكم** في (المستدرك) والطبراني عن عمر بن الخطاب، قال رسول الله ﷺ: «لما اقترف آدمُ الخطيئة قال: يا ربِّ أسألك بحق محمد لما غفرت لي»، وإن كان الحديث ضعيفاً كما بيَّن ذلك البيهقي في (الدلائل).

والسادس: ما رواه الطبراني في (معجميه الكبير والأوسط) بسنده عن أنس قال: لما ماتت فاطمة بنت أسد أم علي رضي الله عنها، دخل عليها رسول الله ﷺ، فجلس عند رأسها فقال: «... الله الذي يحيي ويميت، وهو حيٌّ لا يموت، اغفر لأمي فاطمة بنت أسد ولقِّنها حُجَّتها ووسِّع عليها مدخلها، بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلي، فإنك أرحم الراحمين».

السابع: ما أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرهم عن عثمان بن حنيف أن رجلاً ضرير البصر أتى النبي ﷺ فقال: ادع الله أن يعافيني... فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه، ويدعو بهذا الدعاء: «اللهم إني أسألك وأتوجَّه إليكَ بنبيك محمد نبي الرحمة».

والتوسل فيه ظاهر.

الثامن: ما أخرجه البزار عن ابن مسعود قال رسول الله ﷺ: «حياتي خيرٌ لكم تحدثون ويحدث لكم، ووفاتي خير لكم، تُعرَضُ عليَّ أعمالكم، فما

رأيتُ من خير حمدتُ الله، وما رأيتُ من شر استغفرت لكم»، قال الحافظ العراقي في (طرح التثريب): إسناده جيد.

العاشر: حديث أبي سعيد الخدري عند ابن ماجه قال رسول الله ﷺ: «مَنْ خرج من بيته للصلاة، فقال: اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك، وبحق ممشاي هذا. . .» الحديث، وصحَّحه ابن خزيمة، وحسنه غير واحد.

الحادي عشر: ما أخرجه الطبراني عن أمية بن عبد الله بن خالد، قال: كان رسول الله ﷺ يستفتح بصعاليك المسلمين، وفي رواية: يستنصر بصعاليك المسلمين، قال المنذري: رواته رواة الصحيح وهو مرسل.

الثاني عشر: ما أخرجه أحمد في (المسند) عن علي بن أبي طالب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الأبدال بالشام وهم أربعون رجلاً، كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلاً يسقى بهم الغيث، وينتصر بهم على الأعداء. . .» وهو حديث صحيح، وفيه انقطاع بين شريح بن عبيد وعلي بن أبي طالب وله شواهد.

الثالث عشر: ما رواه الطبراني والبزار وحسَّنه عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «إن لله ملائكة في الأرض سوى الحفظة يكتبون ما يسقط من ورق الشجر، فإذا أصاب أحدكم عرجة بأرض فلاة فليناديِ: أعينوا عباد الله»، ورجاله ثقات، ومثله عن عتبة بن غزوان، وفي ذلك جواز الاستعانة والاستغاثة بالمخلوق فيما يقدر عليه.

الرابع عشر: ما أخرجه أبو يعلى من طريقين عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «ليأتينَ على الناس زمانٌ يخرج جيش من جيوشهم فيقال: هل فيكم من صحبَ محمداً ﷺ فيستنصرون فينصرون. . .» ورجال الطريقين رجال (الصحيحين)، وهذا دليل على التوسل بالصحابة والاستنصار بهم.

ثم ذكر عدداً من الآثار ونحوها من أعمال السلف الصالح، فأتى بغُرر، ثم قال: وأقوال العلماء في هذا الباب إبطال لدعوى ابن تيمية أنه لم يأت عن أحد

من الصحابة، ولا التابعين، ولا علماء السلف؛ أنه أتى إلى قبر النبي ﷺ أو قبر غيره وتوسَّل به إلى الله، وأنهم إنما كانوا يتوسَّلون به حال الحياة كما فعل عمر في الاستسقاء بالعباس، فإنه قال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسَّل إليك بعم نبينا فاسقنا، ولا شك أن هذه الدعوى من ابن تيمية باطلة كما تبيَّن مما نقلناه.

وأقول: إن تحرير السيد عبد الله لهذه الأدلة وحُسن سياقها كانت محل عناية ودرس واقتباس من كل من عاصر السيد عبد الله أو جاء بعده.

وله أكثر من بحث في الموضوع كرسالته المسماة: «إرغام المبتدع الغبي بجواز التوسل بالنبي» وقد رد فيه على الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، وهي مطبوعة عدة مرات.

٣٢ ـ سمير الصالحين:

وقد صدر في ثلاثة أجزاء، عن دار رسائل الجيب الإسلامية، تحت عنوان (القصص الديني المختار) وقال في مقدمة الجزء الثاني: هذه بضع قصص دينية انتقيناها من بعض كتب السنَّة النبوية، وهي جزء من محفوظاتنا والحمد لله، وتخيَّرنا في شرح ألفاظها وجملها أوضح العبارات وأسهل الأساليب، ولم نمل من تكرار يقتضيه الحال، كما لم نتحاش عن تطويل ربما يعد من باب الإسهاب والملال، وعُنينا بتتبُّع ألفاظ القصة واستخراج ما تدل عليه من معان لغوية، وأحكام فقهية، ولطائف أدبية إلى غير ذلك من الاستطرادات والفوائد، وقصدنا بهذا أن ينتفع بالكتاب جميع القراء. . .

وهذا الكتاب مفيد جداً للشباب الناشئ، فقد اختار قصصاً صحيحة أو حسنة الثبوت بالجملة، وبيَّن مصادرها بإيجاز علمي، وعلَّق عليها تعليقات رائقة، لغة وفقهاً وتربية، ومن ذلك قصة الخضر، وقصة الملك الذي ترك ملكه، وقصة الرجل الذي زار أخاً له في قرية، وقصة إبراهيم الخليل، وقصة موسى واغتساله عرياناً، وقصة أصحاب الغار الثلاثة، وقصة الأبرص والأقرع

والأعمى في بني إسرائيل، وقصة الملك والغلام والساحر، وقصة صاحب الحديقة الذي سقت السحابة حديقته، وقصة جريج الراهب، وقصة الرضيع الذي كلَّم أمه، وقصة ماشطة بنت فرعون. . . وغيرها.

وهذه القصص الصحيحة في ثبوتها مفيدة جداً للوعَّاظ والخطباء والمربِّين وغيرهم.

٣٣ ـ خواطر دينية:

قال في مقدمته: «هذه ورقات كتبت فيها ما سنح لي من بحوث تتعلق بآيات من كتاب الله تعالى، وأحاديث نبوية، وغير ذلك من المسائل العلمية، واعتمدت فيها على حفظي وفهمي، إذ لم يكن لدي حين كتابتها مرجع علمي يرجع إليه إلا (تفسير الجلالين) وسيجد القارئ فيها تحقيقات نفيسة وفقت إليها. . . وافتتحتُها برسالة في معنى الإيمان المنجي يوم القيامة، لأثبت عقيدتي التي هي عقيدة الفرقة الناجية تأسياً بمن فعل ذلك من العلماء قبلي، ولأني رأيت كثيراً من المسلمين في هذا العصر لا يفهمون معنى الإيمان حق الفهم، فيغلطون في بعض أركانه غلطاً يؤدي إلى خدش في عقيدتهم، وهم لا يشعرون، وفي ذلك خطر كبير لو يعلمون».

ثم ذكر معنى الإيمان بالله سبحانه، والملائكة، والرسل، وذكر عددهم الذي جاء في الأحاديث وأفضلهم، والإيمان بالكتب واليوم الآخر وما فيه، والإيمان بالقدر، ثم تحدث عن تلازم أركان الإيمان، وتأبيد الكفار في النار. . .

وقد أتى في هذه الخواطر بمباحث متعددة من دقائق العقائد والتفسير، ودقائق الفقه والأصول والحديث، والرقائق، والأفكار الحديثة التي يؤصِّلها من النصوص والتاريخ.

من ذلك: صيغ الوجوب، والأنبياء لا يبلون بعد الموت، ومعنى خيانة امرأتي نوح ولوط، وقصة الغرانيق باطلة، وقصة زيد وزوجه زينب، وأدلة نبوة

الخضر عليه السلام، ولم يكن في الجن نصارى، والحشرات والحيوانات المذكورة في القرآن، والتجارة في الحرام، وبعض المعجزات النبوية، وأنواع النفاق، وتصحيح لأفهام أخطأت في آيات، كما قوله تعالى: ﴿ يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ إِنِ ٱسْتَطَعْتُمْ أَن تَنفُذُوا۟ مِنْ أَقْطَارِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ فَٱنفُذُوا۟ لَا تَنفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَٰنٍ ﴾ [الرحمن: ٣٣]، وتفسير آيات معينة هي من جوامع الآيات القرآنية، والحصانة الدبلوماسية في القرآن إلى غير ذلك من دقائق العلم والمعرفة، وكانت هذه الخواطر في غاية الدقة والإفادة، إنه كتاب يصلح لعامة المثقفين وخاصتهم.

٣٤ ـ الكنز الثمين في أحاديث النبي الأمين:

وقد جرَّد في هذا الكتاب الأحاديثَ الثابتة في (الجامع الصغير) للإمام السيوطي، وضم إليها أحاديث ثابتة من مصادر أخرى كـ(الترغيب والترهيب) للمنذري، و(الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف) للحافظ ابن حجر العسقلاني، و(المقاصد الحسنة) للسخاوي وبعض مؤلفاته، ومن محفوظاته التي اختزنها في ذاكرته.

وقدَّم له بخمس فوائد حديثية هامة:

أولاها: في بيان الحديث الثابت ما هو؟ ومشروعية العمل به، ورتَّب فيه درجات الحديث الصحيح، ودرجات الحديث الضعيف بما يندر وجوده مجموعاً في كتاب آخر.

وثانيتها: بيان أول من جمع الأحاديث مجرَّدة مرتبة بدءاً من القضاعي في كتابه: (الشهاب في الأمثال والحكم والآداب) وانتهاء بضياء الدين الكُشمخانوي الذي ألَّف كتاب (راموز الأحاديث) وذكر مَنْ خرَّج على الشهاب أو اعتنى به ومن اهتم بـ(فردوس الأخبار).

وثالثتها: بيان قدر (الجامع الصغير) للسيوطي ومزاياه، ومن اعتنى بشرحه واختصاره أو جرَّد بعض الأحاديث منه.

ورابعتها: بيان خطته في (الكنز الثمين) وأنه لم يقصد الاستيعاب، وأنه ترك بعض الأحاديث عن قصد لما فيها من شذوذ ونكارة، أو مخالفة لما هو أصحُّ منها، واقتصر على ما تمسُّ الحاجة إليه في مجتمعنا من الأحاديث التي تهذِّب أخلاقه، وتُقوِّم طباعه، وتربي خشية الله فيه، وبيَّن رموزه في عزو الأحاديث.

وخامستها: بيان ما يمكن أن يستفيده قارئ هذا الكتاب من أحاديث صحيحة وحسنة تعزى إلى كتب غير مختصَّة بذلك، ولا يصل إليها إلا المتمكِّن من علم الحديث، في فوائد أخرى يستفيدها قارئ هذا الكتاب، مما يجعله مفيداً للمفسِّر والفقيه والواعظ والمتكلم وسائر طبقات الفقهاء.

وقال في خاتمته: وليعلم أني كتبته غريباً عن أهلي، بعيداً عن كتبي، معتمداً على فضل الله ـ وفيه غناء ـ على ما جادت به ذاكرتي وسمحت به حافظتي مما اختزنته فيها من مطالعات لكتب الحديث ومراجعات لقواعده...

وقال في خاتمته: فقد كنت أُملي على الناسخ وهو يكتب، وأسترسل في الإملاء حتى أملي مئة حديث أو أكثر.

وقد أودع فيه أربعة آلاف حديث وستمئة وستة وعشرين حديثاً.

ولما كان قد أملى هذا العدد، وهو بعيد عن كتبه في غُربة وكُربة، فقد وقع فيه أوهام ـ وليست بالكثيرة ـ وخاصة في التصحيح والتضعيف، وكان يتمنَّى أن يعيدَ النظر فيه ويمحصها.

وقد قال رحمه الله تعالى في كتابه (سبيل التوفيق)، ص٩٦: «غير أن كتاب (الكنز الثمين) لست راضياً عنه، لأني كتبتُه في حال تضييق وتشديد كما سبق، وعدم وجود مراجع، فجاءت فيه أحاديث ضعيفة كثيرة، ولو وجدتُ فراغاً لنقَّحتُهُ، وهذَّبتُه، وحذفت ما فيه من الضعيف».

والعجب بعد ذلك ممن يحاول أن ينال من منزلة الشيخ في الحديث،

ورسوخ قدمه فيه، جاعلاً هذا الكتاب غرضاً لسهامه، في كل مناسبة، مع ما سبق من ظروف تأليفه، ورأي مؤلفه رحمه الله تعالى فيه، وعدم رضاه عنه، وعدم تفرُّغه لتنقيحه، ولا يخفى ـ بعد ذلك ـ أن قضايا التصحيح والتضعيف اجتهادية يختلف فيها العلماء، ويغيِّرون اجتهادهم بناء على ما يجدُّ لهم من معارف، ولكن يبقى لهذا الكتاب قدره ومكانته وأهميته وفضله.

٣٥ ـ الحاوي في الفتاوي:

لقد عاش السيد عبد الله في مصر منافحاً عن الإسلام، معرِّفاً بمحاسنه، ناشراً للسنَّة النبوية، مدرِّساً للطلبة من جميع الأنحاء متَّصلاً بالمجتمع بوسائط عديدة، ومن خلال حضوره العلمي المتميز عرفه الخاص والعام من أهل الثقافة والفكر في مصر وغيرها من بلاد الإسلام.

ومن جملة أعماله العلمية وخدمته للرسالة الإسلامية ما كان يخص به بعض المجلات بالمقالات والفتاوى والردود على الشُّبه، والتصحيحات للمفاهيم، وكان من جملة المجلات التي كتب فيها مجلة (الشرق العربي) القاهرية، ومجلة (الإسلام) وقد تولى فيها ركن الإفتاء والإجابة على أسئلة القراء في هذا الباب، فجاء الشيخ إبراهيم أحمد شحاته أحد طلابه ومحبيه فجمع هذه الفتاوى من سنة (١٩٤٧هـ = ١٩٨٢م) وقال: حذفت منها أسئلة المواريث والطلاق لأنها تخص أصحابها فقط، وطبعت (١٤٠٢هـ = ١٩٨٢م) بدار الأنصار بالقاهرة، وكان ذلك في حياة السيد عبد الله، فقدَّم الشيخ إبراهيم شحاتة للباحثين والفقهاء وغيرهم، عملاً علمياً متميزاً.

ومن النظر في هذه الفتاوى يتبيَّن أنها شاملة لجميع الأبواب ففيها أحكام في العقائد، والعبادات والمعاملات والآداب والأخلاق، وكثير مما هو في دنيا المسلمين، ومن ذلك حول نسبة المعاصي للأنبياء، والفارق بين اليهودية والإسلام، وظهور المسيح الدجال والمهدي، وعموم رسالة النبي ﷺ لأهل الأرض والملائكة، وسؤال القبر وكيفيته، والصراط وأدلة وجوده.

ومن ذلك تعدُّد الجمعة، والعمل عند المسلم الفاسق، واقتناء الصحف والمجلات التي فيها صور فاضحة، والعمل في البنوك التي تتعامل بالفوائد الربوية، وحكم الانضمام إلى الأحزاب السياسية، وتحضير الأرواح، وحكم الاحتفال بشمّ النسيم ـ وهو عيد وثني في مصر ـ واحتساب الضريبة الحكومية من الزكاة المفروضة مع الإفاضة في مسائل حديثية كثيرة، ودقائق هذا العلم.

وتمتاز هذه الفتاوى بالدقة والاختصار، والشجاعة وتسمية الأشياء بمسمياتها، فهو كتاب يذكِّر بفتاوى الأوائل كفتاوى العز بن عبد السلام والنووي، وابن الصلاح، ومن قرأ تلك الفتاوى بإنصاف دون أن يعرف مصنفيها، سيجد أنه يفوقها في كثير من الجوانب العلمية والتحقيقية مع إيجاز العبارة ودقة الإشارة.

ثم أتبع الشيخ إبراهيم أحمد شحاته هذا الجزء بجزء آخر: قال في مقدمته: كان لي مع السيد عبد الله كثير من المراسلات الدينية التي كنتُ أسأل فيها سيادته عما كان يشكل عليَّ فيما (يعتريني) من أمور كنت أجهل حكم الإسلام فيها.

وكذلك سأله مثلي فضيلة الشيخ عبد السلام ماضي في العديد من المسائل التي كانت تشكل عليه في كتب التفسير وفقه المذاهب الأربعة وغيرها.

وقد قمتُ بحمد الله وتوفيقه بجمع هذه الأجوبة على أسئلتي وأسئلة الشيخ عبد السلام ماضي في هذا الكتاب ليكون الجزء الثالث من الحاوي في فتاوي الحافظ أبي الفضل عبد الله الصديق الغماري.

وفي هذا الجزء قضايا علمية أوسع من الجزء الأول هي خلاصة أبحاث السيد عبد الله وتطوافه في الثقافة الإسلامية ومصنفاتها، فمن بيان قيمة كتب معينة إلى نقد كتب أخرى، إلى بيان رأيه في أشخاص معروفين كطه حسين، وشلتوت، والألباني، إلى بيان قيمة أحاديث نبوية وتفسير لآيات قرآنية، إلى بيان أحكام الشريعة في قضايا عصرية، من ذلك حكم المعايدة، وعمل المرأة

واستحلال تبرج النساء، وحكم سفرها بدون محرم، وكيفية حساب زكاة التجارة، وزكاة المصائغ، وحكم العمل في البنوك والجمارك والمحاكم، وسقوط نفقة البنت العاملة، ومداراة الناس، ووجود الراديو في المسجد، وقبول المال من الحاكم، وحكم شرب الدخان، مع كثير من المباحث الفقهية المتكررة عند الأقدمين، مع تحقيقات علمية كتقبيل قدم النبي ﷺ، وسيدنا موسى مع القبطي، وموقف الصحابة من الحجاج، وزواج علي بفاطمة عليهما السلام، وفضائل الصدِّيق رضي الله عنه، وخطبة النبي ﷺ لأم هانئ، وفضائل إبراهيم، والفاحشة التي صرفت عن يوسف، وغير ذلك من المباحث النفيسة والإجابات الدقيقة، وقد ذكر الشيخ إبراهيم شحاتة أنه سيجعل الجزء الثاني بعد هذا الثالث لفتاوى السيد عبد الله التي نشرت بمجلة (الإسلام) القاهرية ولا أدري هل طبعه أم لا؟ فإن فعل ذلك فإنه سيفيدنا ويفيد الأجيال علماً جمًّاً إن شاء الله.

* * *

أسانيد الكتب السبعة في الحديث
الصحيحين، والسنن الأربعة، وموطأ الإمام مالك

١ ـ كتاب (صحيح البخاري):

أخبرني به أبو عبد الله **محمد إمام**، خطيب الجامع الأزهر، قال أخبرنا والدي أبـو المعالي **إبراهيم بن علي بن الحسن** الشهير بالسقا، عن ولي الله **محمد ثُعَيْلَب** بن سالم بن ناصر الفشني، عن أبي العباس شهاب الدين **أحمد بن عبد الفتاح** المَلَّوي، عن أبي العزّ **محمد بن أحمد بن أحمد** العَجَمي، عن شمس الدين **محمد بن أحمد الخطيب** الشوْبري، عن شمس الدين **محمد بن أحمد بن حمزة الرملي**، عن زين الدين **زكريا بن محمد** الأنصاري، عن البرهان **إبراهيم بن أحمد** التَّنوخي البعلي الدمشقي ثم القاهري، عن الشهاب أبي العباس **أحمد بن أبي طالب** الحجَّار، عن السَّرَاج أبي عبد الله **الحسين بن المبارك الزَبِيدِي** ثم البغدادي، عن أبي الوقت **عبد الأول بن عيسى** السّجْزي الهروي، عن أبي الحسن **عبد الرحمن** بن محمد الداوودي البوشنجي، عن أبي محمد عبد الله بن **أحمد** بن حمويه السرخسي، عن أبي عبد الله **محمد بن يوسف الفِرَبْرِي**، عن الإمام الحجة **أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري**.

وبهذا السند أروي كتبه مثل **(الأدب المفرد)**، و**(خلق أفعال العباد)**، و**(القراءة خلف الإمام)**، و**(التاريخ الكبير)**، و**(التاريخ الصغير)**.

٢ ـ كتاب (صحيح مسلم):

أرويه عن الشيخ **محمد دويدار** الكَفْراوي التَلاوي، عن الشيخ **إبراهيم الباجوري**، عن أبي عبد الله **محمد بن محمد الأمير**، عن أبي الحسن **علي بن**

محمد العربي السّقاط، عن إبراهيم الفيومي، عن أحمد الغرقاوي، عن الشيخ علي الأجهوري، عن نور الدين علي بن أبي بكر القراني، عن الحافظ جلال الدين السيوطي، عن علم الدين البُلقيني، عن برهان الدين أبي إسحاق التَّنوخي، عن أبي الفضل سليمان بن حمزة، عن أبي الحسن علي بن الحسين ابن المقيّر، عن الحافظ أبي الفضل محمد بن ناصر السُّلامي، عن الحافظ أبي القاسم عبد الرحمن بن أبي عبد الله بن منْده، عن الحافظ أبي بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن زكريا الجَوْزَقِي، عن أبي الحسن مكي بن عبدان النَّيْسابوري، عن الإمام الحجة أبي الحجاج مسلم بن الحجاج بن مسلم القُشَيري النَّيْسَابوري.

وبهذا السند نروي بقية كتبه مثل كتاب (المسند الكبير)، وكتاب (الجامع الكبير)، وكتاب (أوهام المحدِّثين)، وكتاب (العلل)، وكتاب (طبقات التابعين)، وكتاب (المخضرمين).

٣ ـ كتاب (السنن) لأبي داود:

نرويها بالسند السابق إلى الحافظ السيوطي، قال: أنبأنا محمد بن مقبل الحلبي، عن صلاح الدين محمد بن أبي عمر، عن الفخر ابن البخاري، عن أبي المكارم أحمد بن محمد اللَّبَّان، عن أبي علي الحداد، عن الحافظ أبي نُعيم، عن أبي بكر ابن دَاسَة، عن الإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السِّجستاني.

وبهذا السند نروي بقية كتبه مثل كتاب (المراسيل)، وكتاب (القدر)، وكتاب (الناسخ والمنسوخ)، وكتاب (مسند مالك)، و(فضائل الأنصار).

٤ ـ كتاب (سنن الترمذي):

أرويها عن الشيخ عمر بن حمدان، عن نصر الله بن عبد القادر الخطيب، عن عبد الله التَّل المعمَّر، عن الشيخ عبد الغني بن إسماعيل النابلسي، عن

النجم **محمد بن البدر** الغزِّي، عن أبيه، عن جمال الدين أبي الفتح **إبراهيم بن علي القَلْقَشَنْدي**، عن الحافظ **ابن حجر**، عن أبي إسحاق **التنوخي**، قال: أنبأنا الحافظان أبو الحجاج **يوسف بن الزكّي** المِزِّي، وأبو محمد القاسم بن **محمد البرْزَالي**، قالا: أنبأنا الفخر أبو الحسن **علي بن أحمد** البخاري، عن **عمر بن طَبَرْزد** البغدادي، أخبرنا أبو الفتح **عبد الملك بن عبد الله** بن أبي سهل الكَروخي، أخبرنا القاضي أبو عامر **محمود بن القاسم** بن محمد الأزدي، أخبرنا أبو محمد **عبد الجبار بن محمد** بن عبد الله الجَرَّاحي المروزي، أخبرنا أبو العباس **محمد بن أحمد بن محبوب** المحبوبي المروزي، أخبرنا الحافظ أبو عيسى **محمد بن عيسى** بن سَوْرَة بن موسى التِّرمذي.

وبهذا السند نروي كتابيه (الشمائل المحمدية) و(العلل).

٥ ـ كتاب (سنن النسائي):

نرويها بالسند السابق إلى أبي **إسحاق التنوخي**، قال: أنبأنا أبو العباس **أحمد بن أبي** طالب الحَجَّار، أنبأنا أبو طالب **عبد اللطيف بن محمد** بن القُبيطي، أنبأنا أبو زرعة **طاهر بن محمد** المقدسي، أنبأنا أبو **محمد عبد الرحمن بن حمد الدّوني**، أنبأنا أبو نصر **أحمد بن الحسين**، أنبأنا الحافظ أبو بكر **أحمد بن محمد ابن إسحاق** السُّنِّي، أخبرنا الحافظ **أبو عبد الرحمن** أحمد بن **شعيب** بن علي بن بَحْر بن سنان بن دينار النَّسائي.

وبهذا السند نروي بقية كتبه مثل كتاب (عمل اليوم والليلة) و(مسند علي) و(خصائص علي) و(مسند مالك) و(التفسير) وكتاب (الملائكة) و(الطب).

٦ ـ كتاب (سنن ابن ماجه):

نرويها بالسند السابق إلى الحافظ ابن حجر قال: قرأتها على أبي الحسن **علي بن محمد** بن أبي المجد الدِّمشقي في أربعة مجالس بإجازته ـ إن لم يكن سماعاً ـ عن أبي العباس **أحمد بن أبي طالب** الحجار، قال: أنبأنا **الأنجب** بن

أبي السعادات، أنبأنا **أبو زُرعة طاهر** بن محمد المقدسي، أنبأنا أبو منصور **عمر بن الحسين** بن أحمد بن الهيثم المُقوّمي، أنبأنا أبو طلحة **القاسم بن أبي المنذر الخطيب**، أخبرنا أبو الحسن **علي بن إبراهيم بن سلمة** بن بحر القطّان، أخبرنا الحافظ **أبو عبد الله محمد بن يزيد ماجه القزويني** وماجه لقب يزيد.

وبهذا السند نروي كتابه في (التفسير).

٧ ـ كتاب (الموطأ) للإمام مالك:

أنبأنا به **سعيد بن أحمد** الفرّا الدمشقي، أنبأنا **علاء الدين بن محمد** بن عمر الحسيني، أنبأنا **أبي**، أنبأنا **محمد بن عبد الرحمن الكُزْبَري**، أنبأنا أبي، أنبأنا **أبو المواهب الحنبلي**، أنبأنا **أبي**، أنبأنا شمس الدين **محمد بن عبد الله الأنصاري**، أنبأنا **محمد بن الخليل** اليَشْبكي، أخبرنا **أبو الفضل** الحافظ، أخبرنا **أبو إسحاق** التنوخي، أخبرنا أبو **عبد** الله محمد بن **جابر بن محمد القيسي** الوَادِي آشي، أخبرنا أبو محمد **عبد الله بن محمد** بن هارون، أخبرنا أبو القاسم **أحمد بن يزيد بن أحمد بن بقي**، أخبرنا **محمد بن عبد الحق** الخزرجي، أخبرنا **محمد بن فرج** مولى ابن الطَّلاع، أخبرنا **يونس بن عبد الله بن مُغيث** الصَّفَّار، أخبرنا أبو عيسى **يحيى بن عبد الله بن يحيى بن يحيى بن يحيى** الليثي، أخبرنا **عمّ أبي عبيد الله بن يحيى بن يحيى**، أخبرنا **أبي**، أخبرنا الإمام أبو عبد الله **مالك بن أنس الأصْبحي** إمام دار الهجرة، وعالِم الحجاز.

ولنا أسانيد أخرى إلى هذه الكتب وغيرها، حذفناها اختصاراً.

* * *

إجازته للمؤلف

لقد كانت إجازته رحمه الله تعالى مقصد المحدِّثين من مشارق الأرض ومغاربها لعلوِّها، وكثرة وسائطها، وتعدد طرقها . . .

ولم يكن يضنُّ رحمه الله تعالى بها حرصاً منه على تكثير سواد أهل الحديث وتعظيم جمعهم، وتوسيع دائرتهم، وتحبيب السنَّة الشريفة إليهم . .

وقد أجازني رحمه الله تعالى أكثر من مرة شفاهاً، وكتب لي بها مرتين، وفي أولاهما ذيَّلها بخطه المبارك بإجازة لولدي المهندس الدكتور محمود حفظه الله ورعاه، وكان يافعاً، محبّاً للسيد عبد الله، يجلس إليه باهتمام ولا يملّ، ويصغي لأحاديثه مع الكبار بشوق، ويتحفظ ما يسمع منه، رحمه الله وأعلى مقامه . .

وقد احتفظت بها أعلاقاً نفيسة تصان، ودرراً عزيزة غالية تورَّث، وشرفاً يشير إلى رفعة الانتماء . . .

وهناك كتب وأبحاث أخرى كلها مفيدة ونافعة يجد فيها الباحث الدارس وهو يقرؤها سراً خاصاً، وطلاوة متميزة بما يحشوها من الفوائد والتحقيقات والخلاصات العلمية لأبحاث شائكة بلغة سهلة قريبة وحزٍّ في المفصل دقيق .

وأما الكتب التي حققها فكثيرة، وله فيها حسن الانتقاء أولاً، والاقتصاد في التحقيق الذي يقتصر على حد إيضاح النص، وكان يعيب جداً على الذين يطوِّلون الصفحات ويتقعرون في التعليقات، كما هو دأب كثير من طلاب العلم ومبتدئيه . . .

وختاماً . .

فإني أسأل الله جلّت قدرته، أن يجازي السيد عبد الله بن الصديق أحسن

الجزاء لما أسداه للمعرفة الإسلامية، من أبحاث رائقة، ودراسات فائقة، استدرك فيها طوراً على الأوائل، وصحح حيناً السير لكثير من المعاصرين، ودفع أحياناً أخرى شبه الأغمار الأغرار والمتنطعين. وقصر حياته كلها من طفولته إلى وفاته، على خدمة هذا الدين، وتحمل كثيراً من المكاره في سبيل ذلك، راجياً أن يكون في عداد المجاهدين الصابرين، فاللهمَّ اجعله منهم، وأعل مقامه عندك معهم. . .

وما تزال دراساته وكتبه مناراً شامخاً للباحثين، وإني أرجو الله عزَّ وجلّ أن ييسر جمعها كلها في موسوعة شاملة تضم كل ما كتبه وسطره من كتب ورسائل وفتاوى، ومحاضرات، فهي مرآة لمجتمع كان يموج بتيارات فكرية عديدة، لمدة غير قصيرة من الزمان، وصدىً وأثراً لهذا المجتمع الحافل بما أطلقه من كلمات حق ساطعة وآراء تستند إلى حجة نيرة ودليل قويم. . .

ولا يسعني هنا إلا أن أنوِّه وأشكر كل من ساعدني على إنجاز هذا الكتاب تشجيعاً وحثاً، وعلى رأسهم الأخ النبيل الأستاذ محمد علي دولة صاحب دار القلم بدمشق، وزوجي أم محمود، وأولادي، أحمد سيف الدين، والدكتورة حليمة، والدكتورة سيرين، والدكتور محمود حفظهم الله وتولاهم وسدد خطاهم.

والشكر كذلك للأستاذ محسن العرفاوي الذي كان يأخذ ما أخطه بيدي فيكتبه بالحاسوب.

والشكر كذلك للابن الروحي تلميذ الأمس، وزميل اليوم الدكتور محمد بنكيران الذي أسعفني ببعض كتب السيد عبد الله، وبعض صوره (الفوتوغرافية)،
وختام الختام فإنا نضرع إلى الله تعالى في البدء والتمام أن يصلي على سيد الأنام محمد بن عبد الله وعلى آله الطيبين وصحابته الكرام، ونسألك يا الله أن تعليَ راية الإسلام وأن تحفظنا في ديننا ودنيانا، وتنفع بما كتبناه ونكتبه، تعريفاً بكتابك وسنَّة نبيك وحمَلة شريعتك، على الدوام. وأن تحشرنا يوم العرض

عليك في ظل عرشك يوم لا ظل إلا ظلك، سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا، إنك أنت العليم الحكيم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وكتبه خادم القرآن والسنَّة

الأستاذ الدكتور فاروق بن محمود حمادة

كان الله له

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

أجازة محدث المغرب

العلامة عبد الله بن محمد الصديق الغماري

الحمد لله رب العالمين . والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الأكرمين وبعد .

فقد طلب مني : [illegible]

أن أجيزه بمروياتي ومصنفاتي . .

فأقول قد أجزت الطالب المذكور ضاعف الله لي وله الأجور بجميع مروياتي ومصنفاتي . واني أروي عن مشايخ أعلام من الشرق والغرب والشام أخص منهم بالتقديم والدي الإمام العارف بالله تعالى الشيخ سيدي محمد بن الصديق الغماري المتوفى سنة ١٣٥٤ هـ وأروي « **ثبت العلامة محمد الأمير المصري المالكي** » ، عن شيخنا المعمّر محمد دويدار التلاوي الكفراوي وقد جاوز المائة، عن البرهان ابراهيم الباجوري عن الأمير . . . ح . . . وعن الشيخ عمر حمدان المحرسي عن المعمّر الطيب النيفر عن البرهان الرياحي عن الأمير المذكور بما في ثبته المطبوع . وأروي « **الامداد بعلو الاسناد** » للعلامة عبد الله بن سالم البصري المكي الشافعي رحمه الله تعالى عن شيخنا محمد إمام السقا خطيب الأزهر عن والده البرهان السقا عن ولي الله ثعيلب الفشني عن الشهابين الملوي والجوهري عن عبد الله بن سالم البصري بما في الامداد المطبوع .

وأروي « **اليانع الجني** » بأسانيد عبد الغني عن شيخنا خليل الخالدي المقدسي وشيخنا توفيق الطرابلسي كلاهما عن الشيخ عبد الغني الدهلوي وهو عن الشيخ عابد السندي بما في ثبته الشهير الكبير «**حصر الشارد**»، ويروي الشيخ عبد الغني عن والده أبي سعيد الدهلوي عن محمد إسحاق الدهلوي عن عبد العزيز الدهلوي عن والده ولي الله أحمد عبد الرحيم الدهلوي بما في « **أثباته** » . واتصل بالعلامة المحدث اللغوي السيد مرتضى الزبيدي الحنفي بأعلى سند يوجد في الدنيا وهو ما أرويه عن شيخنا القاضي عبد الحفيظ الفاسي عن يوسف السويدي البغدادي ، عن السيد مرتضى الزبيدي المتوفى سنة ١٢٠٥ هـ وله أثبات متعددة وهو القائل في ألفية السند له :

وقل أن ترى كتاباً يعتمد ... إلا ولي فيه اتصال وسند
أو عالماً إلا ولي إليه ... وسائط توقفني عليه

. . . وأروي « **المناهل المسلسلة** » و« **الاسعاد بالاسناد** » عن مؤلفهما المسند الشيخ عبد الباقي اللكنوي وأروي « **المسمى الحميد في بيان وتحرير الأسانيد** » عن مصنفها مسند العصر السيد أحمد بن عبد العزيز بن رافع الحسيني القاسمي الطهطاوي الأزهري الحنفي . وهو أحسن ثبت في رأيي حيث جمعه من « ٤٠٠ » أربع مائة ثبت بعد أن حررها ونبه فيه على أغلاط حدثت لمن تقدم عنه خاصة فهرس الفهارس لمجيزنا السيد عبد الحي الكتاني .

وأروي « **المعجم الوجيز للمستجيز** » ، و« **البحر العميق في مرويات ابن الصديق** » ، و« **صلة الرواة بالفهارس والرواة** » ثلاثتهم عن مصنفهم شقيقنا الحافظ أبي الفيض السيد أحمد بن الصديق رحمه الله تعالى . ، ولي مشايخ آخرون أروي عنهم ، منهم علامة مصر شيخنا الشيخ محمد بخيت المطيعي ، والشيخ محمد راغب الطباخ الحلبي ، والسيد محمد بن ادريس القادري شارح الترمذي ، والسيد محمد بن زبارة الحسني اليماني ، والشيخ بدر الدين البيباني الحسني الدمشقي والسيد ادريس بن محمد المهدي بن محمد بن علي السنوسي ملك ليبيا عن أبيه عن جده بما في أثباته المتعددة وتوفي سنة ١٢٧٦ هـ بجغبوب ومنهم العلامة المسند الشيخ محمد ياسين الفاداني ، أجزته وأجازني فتدبجنا وهو الآن مسند العصر .

وما لم أذكره من مشايخي الكرام الأفاضل ذكرته في ترجمتي التي كتبتها لنفسي في « **سبيل التوفيق** » على طريقة المحدثين وأوصي الطالب المجاز :

بتقوى الله تعالى في السر والعلانية وأن يجدّ في الطلب حتى يصل إلى ما يرغب فيه ، ان شاء الله تعالى كما أوصيه أن يدعو لي دائماً عقب الصلوات وفي الخلوات والجلوات وكلما تذكرني أو قرأ لي .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً

عبد الله بن محمد الصديق الغماري

خادم الحديث

[illegible]

[illegible] في ١١ / ١٢ / ١٤٠٢

صورة إجازة محدث المغرب

العلامة عبد الله بن محمد الصديق الغماري

إجازة محدث المغرب العلامة عبد الله الغماري

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا
محمد وآله الأكرمين وبعد .. فقد طلب
مني الطالب النجيب: [illegible] حفظه الله
أن أجيزه بمروياتي ومصنفاتي .. فأقول
قد أجزت الطالب المذكور راجياً من الله لي وله الأجور
بجميع مروياتي ومصنفاتي. وإني أروي عن مشايخ
أعلام من المشرق والمغرب والشام أخص منهم
بالتقديم والدي الإمام العارف بالله تعالى الشيخ
سيدي محمد بن الصديق الغماري المتوفى سنة ١٣٥٤
وأروي ثبت العلامة محمد الأمير المصري المالكي،
عن شيخنا المعمر محمد دويدار التلاوي الكفراوي
وقد جاوز المائة عن البرهان ابراهيم الباجوري
عن الأمير ... ح .. وعن الشيخ عمر حمدان المحرسي
عن المعمر الطيب النيفر عن البرهان الرياحي
عن الأمير المذكور بما في ثبته المطبوع.
وأروي الإمداد بعلو الإسناد للعلامة
عبد الله بن سالم البصري المكي الشافعي رحمه
الله تعالى عن شيخنا محمد إمام السقا خطيب
الأزهر عن والده البرهان السقا عن ولي الله
ثعيلب الفشني عن الشهاب بن الملوي
والجوهري عن عبد الله بن سالم البصري بما
في الإمداد المطبوع.
وأروي ما في اليانع الجني بأسانيد عبد الغني
عن شيخنا خليل الخالدي المقدسي وشيخنا
توفيق الطرابلسي كلاهما عن الشيخ عبد الغني
الدهلوي وهو عن الشيخ عابد السندي

صورة إجازة محدث المغرب العلامة عبد الله الغماري بخطه

بما في ثبته «السعيد الكبير» «حصر الشارد»، ويروي الشيخ عبد الغني عن والده أبي سعيد الدهلوي عن محمد إسحاق الدهلوي عن عبد العزيز الدهلوي عن والده ولي الله أحمد عبد الرحيم الدهلوي بما في أثباته.
واتصل بالعلامة المحدث اللغوي السيد مرتضى الزبيدي الحنفي بأعلى سند يوجد في الدنيا وهو ما أرويه عن شيخنا القاضي عبد الحفيظ الفاسي عن يوسف السويدي البغدادي، عن السيد مرتضى الزبيدي المتوفى سنة ١٢٠٥هـ وله أثبات متعددة وهو القائل في ألفية السند له:

وقل أن ترى كتابا يعتمد ∴ إلا ولي فيه اتصال وسند
أو عاليا إلا ولي إليه ∴ وسائط توقفني عليه

... وأروي «المناهل السلسلة» و«الإسعاد بالإسناد» عن مؤلفيهما الشيخ عبد الباقي اللكنوي وأروي «المسعى الحميد في بيان وتحرير الأسانيد» عن مصنفها مسند العصر السيد أحمد ابن عبد العزيز بن رافع الحسيني القاسمي الطهطاوي الأزهري الحنفي. وهو أحسن ثبت في رأيي حيث جمعه من (٤٠٠) أربع مائة ثبت بعد أن حررها ونبه فيه على أغلاط حدثت لمن تقدم عنه صاحبه «فهرس الفهارس» لمجيزنا السيد عبد الحي الكتاني...
وأروي «المعجم الوجيز للمستجيز» و«البحر العميق في مرويات ابن الصديق» و«صلة الرواة بالفهارس والرواة». ثلاثتهم عن مصنفهم شقيقنا الحافظ أبي الفيض السيد أحمد بن الصديق رحمه الله تعالى... ولي مشايخ آخرون أروي عنهم، منهم علامة مصر شيخنا الشيخ محمد بخيت المطيعي، والشيخ

صورة إجازة محدث المغرب العلامة عبد الله الغماري بخطه

محمد راغب الطباخ الحلبي، والسيد محمد بن
ادريس القادري شارح الترمذي، والسيد محمد
ابن زبارة الحسني اليماني، والشيخ بدر الدين
البيباني الحسني الدمشقي والسيد ادريس بن محمد
المهدي بن محمد بن علي السنوسي ملك ليبيا عن أبيه
عن جده بما في أثباته المتعددة وتوفي سنة ١٣٧٦ هـ) ومنهم
بجغبوب [illegible] مما لم أذكره من مشايخي الكرام الأفاضل العلامة
ذكرته في ترجمتي التي كتبتها لنفسي على طريقة المحدثين المسند السيد
وأوصي الطالب المجاز: محمد ياسين
بتقوى الله تعالى في السر والعلانية وأن يجد في الفاداني
الطلب حتى يصل إلى ما يرغب فيه، إن شاء الله تعالى أجزته
كما أوصيه أن يدعو لي دائماً عقب الصلوات وأجازني
وفي الخلوات والجلوات، وكلما تذكرني أو قرأ فتدبجنا
لي. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وهو الآن
وصلى الله على سيدنا محمد مسند العصر
وعلى آله وصحبه
وسلم تسليماً
كثيراً

عبد الله بن الصديق
خادم الحديث

أبو الفضل عبد الله
بن محمد صديق الغماري

وأجزت أيضا الأستاذ محمود نجل
الدكتور المجاز، وهو شاب له
نشاط في التحصيل نتوقع له
نفعا كبيرا بفضل الله

عبد الله الصديق

صورة إجازة محدث المغرب العلامة عبد الله الغماري بخطه

الفهرس

